

تقييم الإبلاغ المالي وممارسات الإفصاح للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق  
المالية على ضوء المتطلبات القانونية المحلية ومعايير المحاسبة الدولية وتوقعات  
المستثمرين

إعداد الطالب

توفيق حسن يوسف أبو شربة

إشراف

الدكتور محمد مجيد سليم

أطروحة دكتوراه

قدمت استكمالاً لمتطلبات منح درجة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة

كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا

جامعة عمان العربية للدراسات العليا


عمان - الأردن

2009

## التفويض

أنا توفيق حسن يوسف أبو شربة أفوض جامعة عمان العربية للدراسات العليا بتزويد  
نسخ من أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

الاسم : توفيق حسن يوسف أبو شربة

التوقيع: 

التاريخ: 2009/4/22

## قرار لجنة المناقشة

نوقشت أطروحة الدكتوراه للطالب: توفيق حسن يوسف أبو شربه بتاريخ 2009/3/30 وعنوانها "تقييم الإبلاغ المالي وممارسات الإفصاح للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية على ضوء المتطلبات القانونية المحلية ومعايير المحاسبة الدولية وتوقعات المستثمرين".

وقد أجازت بتاريخ: 2009 / 4 /

### التوقيع


### أعضاء لجنة المناقشة:




الأستاذ الدكتور بشير عبد العظيم البنا (رئيساً)



الدكتور محمد مجيد سليم (عضواً ومشرفاً)



الأستاذ الدكتور نساء علي القباني (عضواً)



الدكتور منصور إبراهيم السعيدة (عضواً)

## الشكر والتقدير

يتقدم الباحث بالشكر والتقدير إلى كل من أسهم في إخراج هذه الدراسة إلى حيز الوجود. ويخص بالذكر الاساتذه محكمي استبانه الدراسة ومسؤولي مؤسسات الوساطة المالية في فلسطين الذين عملوا على تسهيل توزيع الاستبانات واستردادها، بالإضافة إلى كل السادة الذين أجرى الباحث مقابلات معهم سواء في سوق فلسطين للأوراق المالية أو في الشركات المدرجة أو في مؤسسات التدقيق. ويتقدم الباحث بشكل خاص بالشكر والعرفان للدكتور المشرف على الدراسة على ملاحظاته وإسهاماته القيمة والمتواصلة التي أبدأها خلال عملية البحث والتي أسهمت بشكل فاعل في تصويب مسار الأطروحة.

## الإهداء

إلى رفيقة دربي..

زوجتي الغالية

والى فلذات أكبادي..

أبنائي وبناتي الأعزاء

اهدي لكم جميعا.. هذا الجهد المتواضع.

## فهرس المحتويات

ث.....	الشكر والتقدير
ج.....	الإهداء
ح.....	فهرس المحتويات
د.....	قائمة الجداول
ر.....	فهرس الملاحق
س.....	( قائمة بالمختصرات )
ص.....	ملخص الرسالة باللغة العربية
ط.....	ملخص الرسالة باللغة الانجليزية
1.....	الفصل الأول الإطار العام للدراسة
2.....	(0-1) مقدمه:
2.....	(1-1) هدف الدراسة:
3.....	(2-1) أهمية الدراسة:
3.....	(3-1) مشكله الدراسة
6.....	(6-1) التعريفات الإجرائية:
6.....	(7-1) محددات الدراسة ( Restrictions):
7.....	(8-1) حدود الدراسة ( Limitations ):
9.....	الفصل الثاني الإطار النظري والدراسات ذات الصلة
10.....	( 1-2 ) أولاً: الإفصاح المحاسبي ومتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.
10.....	(1-1-2) الإفصاح المحاسبي
18.....	(2-1-2) التقارير السنوية وممارسات الإفصاح
39.....	(6-1-2) عناصر الإفصاح في القوائم المالية حسب معايير المحاسبة الدولية.
50.....	(2-2) ثانياً: متطلبات الإفصاح في البيئة القانونية والتنظيمية في فلسطين.
77.....	(3-2) ثالثاً: الدراسات السابقة ذات الصلة.
77.....	(1-3-2) الدراسات السابقة:
92.....	(2-3-2) ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:
93.....	الفصل الثالث الطريقة والإجراءات
94.....	(1-3) مقدمة:

94	(2-3) منهجية الدراسة:
94	(3-3) فترة الدراسة
95	(5-3) عينة الدراسة:
96	(6-3) نسبة الاستجابة
96	(7-3) إجراءات الدراسة:
97	(8-3) مصادر البيانات:
97	(9-3) أدوات الدراسة:
101	(10-3) مسارات تحليل عناصر الإفصاح خلال فترة الدراسة:
130	(11-3) مقاييس أدوات الدراسة:
131	(12-3) اختبار ثبات الاستبانة
134	الفصل الرابع نتائج الدراسة
135	(1-4) مقدمة:
135	(2-4) خصائص عينة الدراسة ( الاستبانات الموزعة على أفراد العينة)
136	(3-4) تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية:
143	(4-4) الإجابة عن أسئلة الدراسة:
158	الفصل الخامس مناقشة النتائج والتوصيات
159	(0-5) مقدمة:
164	(2-5) مناقشة الإجابات عن أسئلة الدراسة:
169	(3-5) مناقشة نتائج اختبار الفرضيات:
172	(4-5) الاستنتاجات:
177	(5-5) التوصيات:
180	مراجع الدراسة
181	المراجع العربية
187	المراجع الأجنبية
199	الملاحق

## قائمة الجداول

#	عنوان الجدول	الصفحة
1	إطار العمل المفاهيمي المشترك بين مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي.	50
2	المقياس المستخدم في الاستبانة	180
3	المقياس المستخدم في مؤشر الإفصاح (قائمة فحص الالتزام)	181
4	مقياس مستوى الأهمية النسبية	181
5	الاستبانات الموزعة والمستردة من قطاعات المستثمرين	186
6	طول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات	187
7	حجم المبلغ المستثمر من قبل أفراد العينة في أسهم الشركات	188
8	عدد الشركات المستثمر فيها من قبل أفراد العينة	189
9	الهدف الرئيس من الاستثمار في أسهم الشركات	190
10	مدى متابعة أفراد العينة لأخبار الشركات التي يستثمرون فيها	191
11	مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد العينة قرارات الاستثمار	193
12	مدى ثقة أفراد العينة بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات	194
13	مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية	196
14	الإحصاء الوصفي لإجابات عينة المستثمرين على فقرات الإفصاح الواردة في الاستبانة	197
15	تقييم بنود الاستبانة	199
16	قائمة بعناصر الإفصاح الهامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين	201
17	نتائج اختبار الفرضية الأولى	204
18	نتائج اختبار الفرضية الثانية	204
19	نتائج اختبار الفرضية الثالثة	205



207	نتائج اختبار ANOVA	20
207	نتائج اختبار LSD	21
207	نتائج اختبار الفروق في آراء العينة	22
208	نتائج اختبار شافيه	23
209-208	ملخص نتائج اختبار الفرضيات	24

## فهرس الملاحق

#	عنوان الملحق	الصفحة
1	آلية الاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية.	257-256
2	مجتمع الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني (2007/12/31)	259-258
3	تطور عدد الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني	260
4	شركات الأوراق المالية الأعضاء في سوق فلسطين للأوراق المالية (شركات الوسطة).	261
5	عينة الشركات الداخلة في احتساب مؤشر القدس لعام 2007	262
6	مؤشرات كافة قطاعات الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني	264-263
7	الفروق الرئيسية بين قوانين الشركات المطبقة في الضفة الغربية وقطاع غزة.	265
8	قائمة بأهم المدققين الخارجيين للقوائم المالية الصادرة عن الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني	267-266
9	مؤهلات المدققين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة	286
10	اختصاصات مجلس مهنة تدقيق الحسابات في فلسطين	269
11	النظام الأساسي لجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية	273-272
12	معلومات الشركات المدرجة مرتبة حسب القطاعات في نهاية عام 2007	277-274
13	حجم المستثمرين في فلسطين (المستثمرون في الشركات المدرجة كما هو في نهاية عام 2007).	280-278
14	عينة الشركات (العينة الأولى في الدراسة) والشركات المستثناة منها.	281
15	أسماء الأساتذة المحكمين لاستبانة الدراسة	283
16	استبانة الدراسة	286-284
17	مؤشر الإفصاح في الدراسة (قائمة فحص الالتزام بمتطلبات الإفصاح والإبلاغ المالي في معايير المحاسبة الدولية).	295-287

298-296	معايير المحاسبة الدولية التي استندت إليها الدراسة	18
300-299	المعايير الظاهرة والمعايير الأقل ظهوراً في التقارير السنوية المنشورة للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني.	19
302-301	ترتيب شركات العينة تنازلياً حسب نسب التزام كل منها بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية	20

## APPREVIATIONS

### (قائمة بالمختصرات)

**AAA: American Accounting Association**

(الجمعية الأمريكية للمحاسبة)

**AICPA: American Institute of Certified Public Accountants**

(المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين)

**CRDPs: Corporate Reporting and Disclosure Practices**

(الإبلاغ المالي وممارسات الإفصاح)

**FASB: Financial Accounting Standards Board**

(مجلس معايير المحاسبة المالية/الأمريكي)

**IASB: International Accounting Standards Board**

(مجلس معايير المحاسبة الدولية)

**IASC: International Accounting Standards Committee**

(لجنة معايير المحاسبة الدولية)

**IASs: International Accounting Standards**

(معايير المحاسبة الدولية)

**IFAC: International Federation of Accountants**

(الاتحاد الدولي للمحاسبين)

**IFRSs: International Financial Reporting Standards**

(معايير الإبلاغ المالي الدولية)

**PPSCs: Palestinian Public Shareholding Companies**

(الشركات الفلسطينية المساهمة العامة)

**PSE: Palestine Securities Exchange**

(سوق فلسطين للأوراق المالية)

## ملخص الرسالة باللغة العربية

تقييم الإبلاغ المالي وممارسات الإفصاح للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية على ضوء

المتطلبات القانونية المحلية ومعايير المحاسبة الدولية وتوقعات المستثمرين

هدفت هذه الدراسة الى تقييم ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المساهمة الفلسطينية المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وذلك من واقع التقارير السنوية المنشورة لهذه الشركات خلال الفترة (1997 - 2007). كما هدفت الى معرفة مدى إدراك المستثمرين في فلسطين للأهمية النسبية لمجموعة محددة من عناصر الإفصاح التي احتوت عليها استبانة الدراسة.

وقد طورت الدراسة نوعين من أدوات القياس لتحديد مستوى التزام شركات العينة بالإفصاح المطلوب بموجب معايير المحاسبة الدولية. الأداة الأولى هي مؤشر إفصاح اشتمل على 97 عنصراً من المعلومات المطلوبة بموجب معايير المحاسبة الدولية والقوانين المحلية وتوقعات المستثمرين في فلسطين. ولأغراض الدراسة، فقد تم تصنيف هذه العناصر في ثلاث مجموعات رئيسية. أما الأداة الثانية فهي استبانة اشتملت فقط على عناصر المجموعة الثالثة (29 عنصراً) من المجموعات التي احتوى عليها مؤشر الإفصاح.

بناء على ما تقدم، قامت الدراسة بفحص الأهمية النسبية لعناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين، ومستوى التزام شركات العينة بنود مؤشر الإفصاح، بالإضافة إلى فحص فرضيات الدراسة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة، أن المستثمرين في فلسطين قيموا 22 عنصر إفصاح من أصل 29 عنصراً بأنها هامة، في حين تم اعتبار السبعة عناصر المتبقية بأنها متوسطة الأهمية. وكذلك، أظهرت الدراسة وجود فروق معنوية هامة بين وجهات نظر المستثمرين من الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول مستوى الأهمية النسبية لعناصر الإفصاح.

كما تبين من نتائج الدراسة أيضاً أن الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية تلتزم بما يقرب من 78% من المستوى المطلوب في مؤشر الإفصاح. ومن بين النتائج الأخرى التي توصلت إليها الدراسة هو عدم وجود فروق معنوية هامة بين مستويات التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بعناصر المجموعتين الأولى والثانية الواردة في مؤشر الإفصاح. أما فيما يتصل بعناصر المجموعة الثالثة في مؤشر الإفصاح، فقد وجدت الدراسة فروقاً معنوية هامة بين شركات قطاع البنوك وكل من شركات قطاع التأمين وقطاع الصناعة، حيث تميل هذه الفروق لصالح شركات القطاع البنكي.

وأخيراً، قدمت الدراسة توصيات متعددة لتحسين ممارسات إفصاح الشركات الفلسطينية المساهمة العامة من أجل تفعيل متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية بما يلبي حاجات المستثمرين في فلسطين من المعلومات. ومن أهم هذه التوصيات ضرورة تبني قانون شركات فلسطيني جديد يساهم في تحسين مستوى الإفصاح.

الكلمات الدالة:

الإبلاغ المالي، ممارسات الإفصاح، التقارير السنوية، معايير المحاسبة الدولية، سوق فلسطين للأوراق المالية، الشركات الفلسطينية المساهمة العامة، مؤشر الإفصاح.

## ملخص الرسالة باللغة الانجليزية

(Abstract )

### **Assessment of Financial Reporting and Disclosure Practices of Companies Listed on Palestine Securities Exchange in the Light of the Local Legal Requirements, the International Accounting Standards and the Investors Expectations.**

The objective of this study is to assess the actual disclosure practices of Palestinian Public Shareholding Companies (PPSC) listed on Palestine Securities Exchange (PSE) as illustrated in their annual reports published during the period (1997 – 2007). Also, the study seeks to investigate how investors in Palestine perceive the relative importance of a specified group of disclosure items included in the study's questionnaire.

The study has developed two measurement tools to determine the level of compliance of actual disclosures of sampled companies with the IASs requirements. The first tool was a disclosure index that comprised 97 information items based on IASs, local legal requirements and investors' expectations in Palestine. These items were classified into three main groups, so as to meet the purposes of the study. While the second tool was a questionnaire that comprised only the items of the third group (29 items) from those included in the disclosure index. The study then examined the relative importance of the questionnaire items from the investors in Palestine perspective, the level of compliance of the sample companies with the required level of disclosure represented by the disclosure index and the hypotheses of the study.



The results showed that investors in Palestine perceive 22 items of the 29 items included in the questionnaire as important and the other remaining items (7 items) deemed as of an average importance. However, there was a significant difference between the views of individual investors and institutional investors about the level of importance of the disclosure requirements. The results also showed that the PSE listed companies comply with nearly 78% of the required level of the disclosure index. Other results showed that there was no significant differences between the compliance levels of PSE listed companies as regards the to items of both of the first and second groups included in the disclosure index. As for the items of in the third group of the disclosure index, it was found that there were significant differences between the of banking sector on one hand, and the insurance and industrial sectors on the other hand in favor of banking sector.

Finally, the researcher suggested several recommendations to improve disclosure practices of PSCs. The most important of them was to introduce a new and modern corporate act.

**Keywords:** Corporate Reporting, Disclosure Practices, Annual Reports, International Accounting Standards, Palestine Securities Exchange, Palestinian Public Shareholding Companies, Disclosure Index.

## الفصل الأول

### الإطار العام للدراسة

ويتضمن هذا الفصل ما يلي:

- (1): مقدمة.
- (2): هدف الدراسة.
- (3): أهمية الدراسة.
- (4): مشكلة الدراسة.
- (5): عناصر المشكلة.
- (6): فرضيات الدراسة.
- (7): التعريفات الإجرائية.
- (8): محددات الدراسة.
- (9): تنظيم الدراسة.

## الفصل الأول

### الإطار العام للدراسة

#### (0-1) مقدمه:

منذ تولي السلطة الفلسطينية مهامها في الأراضي الفلسطينية عام 1994، قامت بخطوات إصلاحية عديدة طالت نواحي مؤسساتية وتنظيمية وتشريعية تستهدف تحسين المناخ الاستثماري وإنعاش الاقتصاد المنهك جراء ما يقرب من ثلاثة عقود من الاحتلال الإسرائيلي. فقد تم تأسيس هيئة الرقابة العامة عام 1997 لتقوم بدور ديوان المحاسبة في الإشراف على مؤسسات القطاع العام. وفي نفس العام، تم استكمال حلقات النظام المالي الفلسطيني من خلال إنشاء سوق فلسطين للأوراق المالية.

وقد بلغ عدد الشركات المدرجة في سوق المال الفلسطيني 35 شركة في عام 2007، وبرأس مال قدره 950 مليون دولار (سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007). وفي نفس الفترة، كان الدخل القومي الإجمالي بالأسعار الثابتة يعادل 5 مليارات دولار (عبادي، 2007). وهذا يعني أن مجموع رؤوس أموال الشركات المدرجة (رسملة السوق) يعادل 19% من إجمالي الدخل القومي في فلسطين. وكان عدد المستثمرين في السوق المالي الفلسطيني يزيد على مئة ألف مستثمر في عام 2007 (الملتقى السنوي، 2007). وبلغ حجم التداول في نفس الفترة ما يقرب من مليار دولار. من ناحية أخرى، كان عدد العاملين في الشركات الفلسطينية المدرجة في السوق المالي يتجاوز 7000 موظف (دليل الشركات في فلسطين، 2007).

استلزم هذا الثقل للسوق المالي في الاقتصاد الفلسطيني، تطوير المرجعيات القانونية والتنظيمية الفلسطينية التي تحكم ممارسات الإفصاح من خلال إصدار العديد من القوانين والأنظمة اللازمة. وعلى الرغم من تطور تلك المرجعيات، فما تزال بيئة الأعمال الفلسطينية تفتقر إلى دراسات ميدانية تفحص مستوى تطور وارتقاء ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المساهمة إلى المستوى المطلوب من متطلبات تلك المرجعيات.

#### (1-1) هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم مستوى الإفصاح في التقارير المالية السنوية الصادرة عن الشركات في فلسطين والتحقق من مدى مطابقتها لاحتياجات المستثمرين في السوق المالي الفلسطيني. ولتحقيق هذا الهدف، تمت دراسة ممارسات الإفصاح الفعلية التي قامت بها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية خلال الفترة (1997-2007) ومقارنتها مع متطلبات الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية. كما تمت دراسة احتياجات المستثمرين من معلومات الإفصاح في فلسطين.

## (2-1) أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تسعى إلى تقييم ممارسات الإفصاح في السوق المالي الفلسطيني استناداً إلى الممارسات الدولية عالية الجودة والمتمثلة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وتحاول الدراسة إبراز أهمية توافر معلومات الإفصاح بما يلائم الواقع الفلسطيني بأبعاده القانونية والتنظيمية والمؤسسية وحاجات المستثمرين من تلك المعلومات.

وتجري هذه الدراسة في ظل انفتاح السوق الفلسطيني أمام الاستثمار الأجنبي فيه، ودخول فلسطين في منظمة التجارة العالمية التي تشترط الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية كأحد متطلبات العضوية فيها (مطر، 1999). بالإضافة إلى اتفاقيات التجارة الحرة مع دول وكتلتا اقتصادية ضخمة كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، حيث تزداد الحاجة لدى الشركات الفلسطينية إلى تطبيق معايير المحاسبة الدولية بشكل ملائم بما يساعدها على تحسين قدراتها التنافسية على أموال المستثمرين في عصر العولمة. ويتوقع أن تسهم الدراسة في الجهود الرامية إلى تحسين الإفصاح المالي لدى المشاركين في سوق فلسطين للأوراق المالية بهدف تحقيق مستوى من الإفصاح الملائم للحالة الفلسطينية وبما ينسجم مع متطلبات الإفصاح المطلوبة في المعايير الدولية. ويتوقع أن يساعد ذلك في إعطاء المستثمرين صورة واضحة عن أداء الشركات المدرجة وتحسين قابلية المقارنة بين هذه الشركات، بما يمكن من بناء توقعات معقولة حول أوضاع الشركات عند صناعة القرارات الاستثمارية، إضافة إلى تعزيز ثقة المستثمرين في التقارير السنوية للشركات كمصدر رئيس للمعلومات التي يحتاجونها.

## (3-1) مشكله الدراسة

شهدت الفترة التي تغطيها الدراسة (1997 - 2007) تبني دولة فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية لتحكم ممارسات الإفصاح في التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المساهمة. إن المتبع لممارسات إفصاح الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني، يمكنه ملاحظة ظواهر مختلفة تتصل بشكل أو بآخر بمستوى تطبيق متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية في فلسطين. فالتقلبات الحادة وغير المبررة في أسعار معظم أسهم الشركات المدرجة بين عامي 2005 و 2006 (عبد الكريم، 2007) والتي رافقت تبني فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية، تثير أيضاً أسئلة حول كفاءة المعلومات المتاحة للمستثمرين في السوق المالي. إن الاتجاه السعودي الذي شهدته أسعار الأسهم طيلة عام 2005 وما أعقبه من اتجاه نزولي لتلك الأسعار ابتداءً من بداية عام 2006

وحتى تاريخ إعداد هذه الدراسة، قد الحق خسائر كبيرة للمستثمرين خصوصا الصغار منهم. ومن الظواهر الأخرى التي يمكن ملاحظتها في السوق المالي الفلسطيني هي تفضيل العديد من الشركات المدرجة شطب إدراجها من السوق على الالتزام بالإفصاح المطلوب بشكل ملائم، كما هو الحال مع بنك فلسطين الدولي وشركة الرعاية الطبية. كما يمكن ملاحظة أن ما يقرب من ثلث مجموع الشركات المساهمة العامة في فلسطين والمؤهلة للإدراج في سوق فلسطين للأوراق المالية (16 شركة حسب دراسة عبد الكريم، 2007) ما تزال تحجم عن إدراج أسهمها في السوق بعد عشر- سنوات على افتتاحه. وقد يكون من أسباب ذلك، هو تجنب الالتزام بالإفصاح المطلوب من قبل السوق المالي. حيث أن الشركات غير المدرجة في السوق لا تخضع للإفصاح حسب تعليمات الإدراج في السوق المالي، حيث تنص تلك التعليمات أن إفصاح الشركات للسوق يبدأ فقط بعد إدراجها ( سوق فلسطين للأوراق المالية - نظام الإدراج، 2007).

إن وجود مثل هذه الظواهر في السوق المالي، يثير تساؤلات حول رغبة الشركات في الإفصاح من ناحية، وسلامة تطبيق الإفصاحات المطلوبة من ناحية أخرى.

ومن خلال مراجعة الباحث للتقارير السنوية التي كانت تصدرها الشركات المدرجة في السوق خلال الفترة التي سبقت تبني فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية في عام 2005، وجد أن الكثير من تلك التقارير تشير إلى أن قوائمها المالية كانت قد أعدت بناء على معايير المحاسبة الدولية. واستمرت تقارير تلك الشركات على نفس النهج بعد عام 2005، بحيث لم يحدث تغير جوهري في مضمون المعلومات المفصّح عنها وتوقيت إصدارها وطريقة عرضها في تلك التقارير، الأمر الذي جعل تلك المعلومات تفتقد إلى الاتساق ( consistency)، وإلى الكثير من متطلبات قابلية المقارنة ( comparability).

لذلك كله، فإن بيئة الأعمال في فلسطين، بحاجة إلى إثرائها بدراسات ميدانية تساهم في تعزيز ثقافة الإفصاح، أو تفحص مستوى التزام تلك الشركات فيها بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية، أو تعالج المشكلات التي تواجهها في عملية التطبيق خاصة بسبب حداثة تلك المعايير في البيئة الفلسطينية، أو تساهم في تحسين قدرتها على جذب المستثمرين من خلال توفيرها معلومات تمكنهم من بناء توقعات ايجابية حول أدائها.

لذا، فإن الغرض من هذه الدراسة يتمثل بما يلي:

1. التعرف على مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

2. التعرف على مستوى أهمية متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية في تلبية حاجات المستثمرين من المعلومات في فلسطين.

3. تحليل عناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية وتصنيفها حسب أولويات تلبية واقع وطموحات المستثمرين من المعلومات في فلسطين.

(4-1) عناصر المشكلة

ويتم تحقيق الغرض من هذه الدراسة عن طريق الاجابه عن التساؤلات التالية:

1. ما هو مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية؟

2. ما هي متطلبات الإفصاح التي تعتبر هامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين؟

3. هل هناك اختلاف في وجهات النظر بين المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية حول تحديد أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها في التقارير السنوية المنشورة للشركات ؟

4. هل يوجد فروق بين مستوى التزام الشركات المدرجة بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة؟

(5-1) فرضيات الدراسة:

1. الفرضية الأولى: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

2. الفرضية الثانية: لا تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

3. الفرضية الثالثة: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

4. الفرضية الرابعة: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات

المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

(6-1) التعريفات الإجرائية:

(1): الإبلاغ المالي ( Financial Reporting ): هو إعداد الشركات لبياناتها المالية وفقا للمعايير المحاسبية المعتمدة وتوصيلها إلى مستخدميها من أجل اتخاذ قرارات استثمارية أو ائتمانية أو قرارات مماثلة ( Keiso, et al, 2005, P.4 ).

(2): الإفصاح المحاسبي: هو المعلومات المالية وغير المالية التي تكشف عنها منشآت الأعمال في تقاريرها التي يستخدمها أصحاب المصالح في تلك المنشآت (أبو نصار والذنيبات، 2005، ص 118).

(3): الإفصاح المناسب (الملائم) ( Adequate Disclosure ): هو الحد الأدنى من الإفصاح الموفر في القوائم المالية والذي يجعلها غير مضللة (حماد، 2002 ص 53 ; مطر، 2004 ص 334; المهندي، 2004 ص 37).

(4): القوائم المالية: هي البيانات المالية التي تتضمنها التقارير السنوية للشركات المساهمة العامة والمصنفة في أربع قوائم هي: قائمة الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة حقوق المساهمين ( دهمش وآخرون، 1995).

(5): الأهمية النسبية ( Relative Importance ): هي خاصية تحدد درجة أهمية المعلومات المتوافرة في القوائم المالية بالنسبة إلى مستخدميها، والتي تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الكمية والنوعية للمعلومات التي تتضمنها تلك القوائم.

(6): المادية ( Materiality ): هي خاصية تعبر عن المعلومات التي إذا تم حذفها أو تضمينها في القوائم المالية، يحتمل أن يؤثر أو يغير من قرارات مستخدميها، وبالتالي يجب إظهارها بشكل مفصل ( دهمش، 1998 ; IASC, 1989 ). وتعتبر المادية المعيار الكمي الذي يحدد حجم أو كمية المعلومات المحاسبية الواجب الإفصاح عنها ( AAA, 1966, p.7 ).

(7-1) محددات الدراسة ( Restrictions ):

واجه الباحث الصعوبات التالية في جمع البيانات اللازمة للدراسة:

1. إن القيود المفروضة على الحركة في الأراضي الفلسطينية، جعلت من الاستبانة أداة رئيسة لجمع البيانات الأولية. ومع ذلك،

فقد تم عمل مقابلات مع بعض العاملين في السوق المالي الفلسطيني والشركات المدرجة وشركات الوساطة وشركات التدقيق، ولكن ذلك استهلك من الباحث وقتاً طويلاً للوصول إلى تلك المقابلات.

2. لقد واجه الباحث صعوبة في الوصول إلى مكاتب شركات الوساطة المنتشرة في الأراضي الفلسطينية من أجل العثور على المستثمرين الذين يترددون على تلك المكاتب من أجل توزيع استبانات عليهم واستردادها، حيث لا يسمح للمستثمرين بالتعامل بالأسهم إلا من خلال تلك الشركات بسبب طبيعة التداول الإلكتروني في السوق الفلسطيني. كما واجه الباحث حالات رفض لتعبئة الاستبانات خاصة من قبل المستثمرين المؤسسيين. ونتيجة لهذه الصعوبات فلم يستطع الباحث الاعتماد على القوانين الاحصائية المناسبة في تحديد حجم العينة وفي الاختيار العشوائي للعينة.

3. واجه الباحث صعوبة في الحصول على تقارير سنوية للشركات المدرجة في السوق بشكل يغطي جميع سنوات فترة الدراسة.

#### (8-1) حدود الدراسة (Limitations) :

1. لقد اقتصرت هذه الدراسة على كيفية تطبيق الشركات لمعايير المحاسبة الدولية دون التطرق إلى تبريرات كافية لاستخدامها في فلسطين كاحدى المجتمعات النامية، كون ذلك بعيداً عن هدف الدراسة.

2. غطت هذه الدراسة فترة عشر سنوات فقط (1997 - 2007). ولذلك لا يمكن تعميم النتائج على فترات زمنية أخرى.

#### (9-1) تنظيم الدراسة (فصول الدراسة)

تتضمن الدراسة الحالية خمسة فصول، تم تنظيمها على الشكل التالي:

#### الفصل الأول: الإطار العام للدراسة (خلفية الدراسة)

لقد تناول الفصل الأول تمهيداً للدراسة، وتحديداً لمشكلتها، وعناصرها، والتعريف بالمصطلحات الإجرائية، كما تضمن الفرضيات المختلفة، التي تغطي أهمية الدراسة ومحدداتها. وأخيراً احتوى الفصل تمهيداً لتنظيم الأطروحة في الفصول اللاحقة.

#### الفصل الثاني: الإطار النظري، والدراسات السابقة ذات الصلة.

يشتمل هذا الفصل على جزأين:



الجزء الأول: الإطار النظري الذي انطلقت منه الأطروحة

وقد تم إلقاء الضوء على الإطار النظري للإفصاح من خلال موضوعين هما:

أولاً: الإفصاح المحاسبي ومتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

ثانياً: البيئة القانونية والتنظيمية للإفصاح في فلسطين.

الجزء الثاني: الدراسات ذات الصلة:

وقد تم تنظيم هذا الجزء من الدراسة في موضوع ثالث في هذا الفصل على النحو التالي:

ثالثاً: الدراسات السابقة ذات الصلة.

حيث تضمن هذا المبحث مراجعة الدراسات العربية، والأجنبية، التي تتعلق بموضوع الأطروحة، وما

يميزها عن تلك الدراسات.

الفصل الثالث: الطريقة والإجراءات

يتضمن هذا الفصل توضيح منهجية الدراسة ومجتمع الدراسة خصائص أفراد عينة الدراسة، وإجراءات

تنفيذ الدراسة، ومصادر البيانات وأدوات القياس المستخدمة في الدراسة، ومسارات التحليل المتبعة في

الدراسة، ووسائل تحليل البيانات واختبار الفرضيات والمعالجات الإحصائية.

الفصل الرابع: نتائج الدراسة

يشتمل هذا الفصل على عرض النتائج التي توصل إليها الباحث، والإجابة عن أسئلة الدراسة واختبار

فرضياتها.

الفصل الخامس: مناقشة النتائج والتوصيات

ويتضمن هذا الفصل تفسير نتائج الدراسة، والتوصيات التي تتفق والنتائج.

## الفصل الثاني

### الإطار النظري والدراسات ذات الصلة

ويتضمن هذا الفصل الموضوعات المرتبطة به مصنفة على النحو التالي:

أولاً: الإفصاح المحاسبي ومتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

ثانياً: البيئة القانونية والتنظيمية للإفصاح في فلسطين.

ثالثاً: الدراسات السابقة ذات الصلة.

## ( 1-2 ) أولا: الإفصاح المحاسبي ومتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

مقدمة:

يهدف إصدار المعايير المحاسبية إلى توفير المعلومات المحاسبية الملائمة التي تساعد مستخدمي القوائم والتقارير المالية في ترشيد أحكامهم واتخاذ قراراتهم ، وبالتالي رفع كفاءة الأسواق المالية وتحقيق المزيد من المنافع للاقتصاد الوطني . حيث تساعد معايير المحاسبة في توفير نماذج قياس وإفصاح تسترشد بها الشركات عند إعداد وعرض قوائمها المالية. ولذلك فإن الإفصاح المحاسبي يحظى بأهمية كبيرة من جانب أسواق رأس المال والهيئات الأكاديمية ومهنة المحاسبة ومستخدمي القوائم المالية في معظم دول العالم بسبب أهمية الإفصاح في زيادة استيعاب مستخدمي القوائم والتقارير المالية للمعلومات المدرجة بتلك القوائم والتقارير. وقد ازدادت تلك الأهمية نتيجة التطورات المستمرة في البيئة الاقتصادية والتي ينجم عنها العديد من المشكلات المحاسبية والتي تحتاج إلى معايير محاسبية تساعد الشركات في قياس العناصر المرتبطة بها والإفصاح عنها. بالإضافة إلى ارتباط الإفصاح بالقوائم والتقارير المالية وما تتضمنه من بيانات ومعلومات وأسس قياس يتم إتباعها للوصول إلى معظم عناصر هذه التقارير.

ويتضمن هذا الجزء من الدراسة ما يلي:

(1): الإفصاح المحاسبي.

(2): التقارير السنوية وممارسات الإفصاح.

(3): متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

## (1-1-2) الإفصاح المحاسبي

تعددت التعريفات الخاصة بالإفصاح، حيث ذهب البعض إلى أن المقصود بالإفصاح هو عرض المعلومات الهامة للمستثمرين والدائنين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بمقدرة الشركة على تحقيق الأرباح في المستقبل ومقدرتها على سداد التزاماتها. وكذلك فإن كمية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها لا تتوقف على مدى خبرة القارئ وإنما على معايير الإفصاح المرغوبة (تركي، 1995). بينما ينظر جانب آخر إلى الإفصاح على أنه إجراء يتم من خلاله اتصال الشركة بالعالم الخارجي، وأن المحصلة النهائية للإفصاح إنما تتمثل في القوائم المالية والبيانات والمعلومات التي تظهر من خلالها. فقد تم

تعريف الإفصاح في دراسات (Hendriksen, 1977, 1992)

على انه إعلام مستخدمي التقارير المالية بشكل يساعدهم على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية السليمة سواء أكانت قرارات استثمارية أم ائتمانية أم قرارات تحديد العبء الضريبي الخاص بكل شركة من الشركات المساهمة العامة. أما دراسة (حماد، 2002) فتري أن الإفصاح يعني إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي يعتمد عليها أصحاب المصالح في الشركة. ومهما يكن من أمر، فإن الإفصاح يعني عموماً أن تتضمن التقارير المالية بعدالة ووضوح معلومات موثوق بها، وأن تظهر القوائم المالية للشركة كافة المعلومات الرئيسية التي تهتم الفئات الخارجية عن الشركة والتي تساعد على اتخاذ قراراتها الاقتصادية تجاه الشركة بصورة واقعية وحقيقية، وان تتعهد الشركة بتقديم تلك المعلومات بصفة دورية. وتري دراسة (الصبان ورجب، 1998) أن البعد الكمي لمعلومات الإفصاح يعمل على تخفيض درجة عدم التأكد في عملية صناعة القرار، بينما توفر نوعية المعلومات المفصّل عنها لصاحب القرار قناعة كافية عن نتائج قراره، الأمر الذي يزيد من قدرته على الاستفادة من معلومات الإفصاح المحاسبي المتوافرة.

ولأن مستخدمي القوائم المالية هم أطراف متعارضة المصالح، ومن أجل تلبية حاجاتهم من معلومات القوائم المالية، فقد استقر الرأي في مهنة المحاسبة على إصدار قوائم ذات غرض عام تحقق المنفعة لجميع الأطراف. ولكن تبقى مشكلة ما يتوجب أن تحويه هذه القوائم من معلومات محاسبية. ومن هنا تأتي أهمية شروط الإفصاح المناسب ودوره في رفع كفاءة المعلومات المحاسبية وجعلها مقبولة لدى الجميع، بالإضافة إلى دور الإفصاح في تعزيز الثقة بين الشركات والمستثمرين مما يساهم في تخفيض تكلفة الحصول على رأس المال بالنسبة للشركات.

#### مستويات الإفصاح المحاسبي:

تعددت مفاهيم مستويات الإفصاح المحاسبي التي يمكن للوحدات المحاسبية أن تتبعها لبناء إفصاح محاسبي يتوافق مع احتياجات الهيئات المشرفة على أسواق المال ومستخدمي القوائم والتقارير المالية بمرور الزمن. وتعتبر دراسات (Hendriksen, 1977, 1992) من الدراسات الهامة والرائدة التي صنفت مستويات الإفصاح بناء على علاقته بأسواق رأس المال من منظور أن الإفصاح في التقارير المالية يتمثل بعرض المعلومات الضرورية للتشغيل الأمثل لسوق رأس المال الكفؤ. وقد صنفت هذه الدراسات الإفصاح المحاسبي إلى المستويات التالية:

(1): الإفصاح الكافي (Adequate Disclosure): ويتضمن هذا المستوى الحد الأدنى من المعلومات التي تساعد في اتخاذ القرارات من قبل مستخدمي القوائم والتقارير المالية

وتجعلها غير مضللة. وهذا يعني أن تشمل القوائم المالية والملاحظات والمعلومات الإضافية المرفقة بها المعلومات المتاحة المتعلقة بالشركة واللائمة لتجنب تضليل الأطراف ذات المصالح. وهذا النوع من الإفصاح هو الأكثر شيوعاً في الاستخدام ومن أهم المبادئ الرئيسة لإعداد القوائم المالية.

(2): الإفصاح العادل (Fair Disclosure): ويتضمن هذا المستوى المعلومات التي تضمن معاملة متساوية لكل المستخدمين الحاليين والمرتبين للقوائم للتقارير المالية. ويحتوي هذا النوع من الإفصاح على هدف أخلاقي لأنه يقدم المعلومات بطريقة تضمن وصولها إلى كافة مستخدمي القوائم المالية دون تحيز إلى أي جهة معينة بشكل يفي باحتياجاتهم على قدم المساواة.

(3): الإفصاح الكامل (Full Disclosure): ويقوم هذا المستوى على عرض جميع المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات من قبل مستخدمي القوائم والتقارير المالية. أي أن يشمل الإفصاح كافة المعلومات المحاسبية المتوافرة مما يعني معه إظهار معلومات بكميات كبيرة، مما قد يؤدي إلى إغراق مستخدمي القوائم المالية بمعلومات قد لا يكون هناك حاجة لها. إن عرض معلومات زائدة قد يكون غير ملائم حيث إن المعلومات الكثيرة ربما تكون ضارة لأن عرض التفاصيل غير الهامة قد يخفي المعلومات الجوهرية ويجعل التقارير المالية صعبة التفسير. بالإضافة إلى أن الإفصاح الكامل بمعناه الواسع يتضمن تكلفة جوهرية في نفس الوقت الذي يصعب معه تحديد المنافع والعوائد المتولدة عنه. ولذلك فإنه تطبيقاً لمفهوم الأهمية النسبية فإن هذا النوع من الإفصاح يعني أن تكون القوائم المالية شاملة على كافة المعلومات اللازمة للتعبير الصادق، والتي تمكن من إعطاء مستخدمي هذه القوائم صورة واضحة و صحيحة عن المنشأة. ويجد الباحث مثل هذا التصنيف في الدراسات اللاحقة مثل دراسة تري (1995) وغيرها. ومن الملاحظ أن هذا التصنيف لمستويات الإفصاح يعتبر من الأمور التي تثير جدلاً حول تحديد ما هو كاف وما هو كامل وما هو عادل لأن جميع هذه المفاهيم أمور نسبية وتختلف باختلاف الأفراد والظروف. فمن المحتمل أن يختلف شكل ومحتوى القوائم والتقارير المالية تبعاً لنوع مستوى الإفصاح المستخدم. حيث إن القوائم والتقارير المالية التي تعد وفقاً لمستوى الإفصاح الكافي من شأنها أن تختلف عن القوائم والتقارير المعدة طبقاً لمستوى الإفصاح العادل، وعن القوائم والتقارير المعدة وفقاً لمستوى الإفصاح الكامل.

أما الدراسات الأكثر حداثة في تصنيف مستويات الإفصاح المحاسبي فتعتبر دراسة ( Verrecchia, R. ) (2001) واحدة من تلك الدراسات الهامة. فقد صنفت مستويات الإفصاح إلى ثلاثة أنواع وهي:

(1): الإفصاح الترابطي (Association-based disclosure):

ويربط هذا النوع من المستويات بين الطلب الخارجي على الإفصاح والتغير أو الاختلاف في أنشطة المستثمرين الذين يتنافسون في سوق رأس المال. ويتضمن هذا المستوى عرض المعلومات التي تساعد مستخدمي القوائم والتقارير المالية (المستثمرين وغيرهم) في اتخاذ قراراتهم بسوق الأوراق المالية. ويمكن التعرف على هذا المستوى من خلال العديد من الدراسات والتي من أهمها دراسة ( Holthausen and Verrecchia, 1988 ) ودراسة ( Subramanyam, 1996 ) ودراسة ( Kyle and Wang, 1997 ) ودراسة ( Fischer and Verrecchia, 1999 ) ودراسة ( Kim and Verrecchia, 2001 ).

(2): الإفصاح الاختياري (Discretionary-based disclosure):

ويربط هذا النوع من المستويات بين الظروف المصاحبة لاختيارات مديري الشركات لهذا النوع من الإفصاح، وخياراتهم فيما يتعلق بالإفصاح عن معلومات متوافرة لديهم. ويتناول هذا المستوى عرض ترتيبات الإفصاح التي يفضلها المديرون عند غياب المعرفة المسبقة بالمعلومات من قبل مستخدمي التقارير المالية. ويتضمن هذا المستوى كذلك، الإفصاح عن المعلومات بالقوائم والتقارير المالية من جانب مديري الشركات والتي تكون متاحة لديهم وغير ملزمين بالإفصاح عنها. ويمكن التعرف على هذا المستوى من خلال العديد من الدراسات والتي من أهمها دراسة ( Hayes and Lundholm, 1996 ) ودراسة ( Clinch and Verrecchia, 1997 ).

(3): الإفصاح الكفاء (Efficiency-based disclosure):

ويربط هذا النوع من المستويات بين الإفصاح عن المعلومات بالقوائم المالية وبيئة سوق الأوراق المالية. ويتضمن هذا المستوى، الإفصاح عن المعلومات بالقوائم والتقارير المالية والتي تضمن كفاءة سوق الأوراق المالية بغض النظر عن حوافز إدارة الشركات عند الإفصاح عن تلك المعلومات. ويمكن التعرف على هذا المستوى من خلال العديد من الدراسات والتي من أهمها دراسة ( Baiman and Verrecchia, 1996 )

إلا أن بعض الدراسات المحاسبية الأخرى ( نحاس، 2004 مثلا )، قامت بتصنيف الإفصاح إلى نوعين هما:

(1): الإفصاح الوقائي (Protective Disclosure): وهو الإفصاح الذي يركز على حماية المستثمر الذي له خبرة محدودة في استخدام المعلومات المالية.

ولذلك فهو يعني الإفصاح عن المعلومات بشكل لا يجعل التقارير المالية مضلله بهدف حماية المجتمع المالي. ويتطلب هذا النوع التقليدي من الإفصاح الكشف عن السياسات المحاسبية و التغيير فيها وتصحيح الأخطاء في القوائم المالية والتغير في طبيعة الوحدة المحاسبية والمكاسب والخسائر المحتملة والارتباطات المالية والأحداث اللاحقة.

(2): الإفصاح التثقيفي: ( Informative Disclosure): وهو اتجاه معاصر في الإفصاح المحاسبي يهدف إلى الإفصاح عن معلومات تفيد في أغراض اتخاذ القرارات الاستثمارية. وقد ظهر هذا النوع من الإفصاح نتيجة ازدياد أهمية خاصة للملاءمة. حيث ظهرت المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات مثل الإفصاح عن مكونات الأصول الثابتة والإفصاح عن سياسات الإدارة المتبعة فيما يتعلق بتوزيع الأرباح والهيكل التمويلي للشركة وما إلى ذلك. بناء عليه، لم تعد المعلومة تتمتع بدرجة كبيرة من الموضوعية، وإنما أصبحت معلومة ملائمة تتصف بدرجة كبيرة من التقدير والاجتهاد الشخصي. ويمكن تصنيف المعلومات الواجب الإفصاح عنها في مجموعتين على النحو التالي:

(1): معلومات كمية (مالية):

يمكن تحديد أربع قوائم أساسية يتم من خلالها الإفصاح عن المعلومات الكمية وهي الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التغير في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية، حيث يتم تضمين هذه القوائم بقيم تعبر عن مبالغ فعلية نتيجة الأحداث المالية التي تقوم بها الشركة، أو مبالغ تقديرية لأحداث مالية ستقوم بها الشركة. ومن الملاحظ أن الإفصاح في هذه المجموعة يلقي استجابة دائمة من قبل المستفيدين من القوائم المالية المنشورة.

(2): المعلومات غير الكمية (غير المالية):

يتم الإفصاح عن هذه المعلومات في التقارير المحاسبية بشكل وصفي من شأنه أن يزيد من فهم مستخدمي تلك التقارير وثقتهم بالمبالغ النقدية الظاهرة في القوائم المالية. حيث أن هذه المعلومات غالبا ما تكون مرتبطة بالمعلومات الكمية. ويتم الإفصاح عن المعلومات غير الكمية من خلال الايضاحات والجداول التكميلية، بالإضافة الى تقرير الإدارة. وتعتبر هذه المعلومات غير الكمية ملائمة ويكون الإفصاح عنها مثمرا، إذا كانت مفيدة في عملية اتخاذ القرارات ( هندركسون، 1990).

(2-1-1-0-3) المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي (مطر، 1993: الخطيب، 2002)

يتوجب على الشركات أخذ الأمور التالية بعين الاعتبار عند القيام بعملية الإفصاح المحاسبي، لكي يكون مفيدا للمستخدمين في صناعة قراراتهم:

(1): تحديد المستخدم للمعلومة المحاسبية: إن تحديد المستخدم للمعلومات سوف يساعد في تحديد الخواص التي يجب توافرها في المعلومات من وجهة نظر تلك الجهة سواء من حيث الشكل أو المضمون. إن وجود مستويات مختلفة من الكفاءة في تفسير المعلومات المحاسبية المستخدمة لهذه التقارير يضع معدي التقرير أمام خيارين: الخيار الأول يقضي بإعداد التقرير الواحد وفق نماذج متعددة حسب احتياجات الفئات التي ستستخدم التقرير. أما الخيار الثاني فهو إصدار تقرير مالي واحد ولكنه متعدد الأغراض بحيث يلبي احتياجات المستخدمين المحتملين. إلا أن هذين الخيارين يصعب تطبيقهما، ولذلك كان الحل بإصدار التقرير المالي الذي يلبي احتياجات مستخدم مستهدف يتم تحديده من بين الفئات المتعددة التي ستستخدم هذا التقرير ولتتم بعد ذلك جعل المستخدم المستهدف محورا أساسيا في تحديد أبعاد الإفصاح المناسب. ولتحديد هوية المستخدم المستهدف استقر الرأي على جعله ممثلا في مجموعة الفئات التي يحتمل استخدامها للتقارير المالية مع إيلاء عناية أكبر نحو احتياجات ثلاث فئات منها وفق ترتيب الأولويات وهم المالكون الحاليون والمالكون المحتملون والدائنون.

(2): تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية: يجب ربط الغرض الذي تستخدم فيه المعلومات المحاسبية بعنصر أساسي وهو خاصية الملاءمة والتي يمكن تعريفها على أنها الصفة التي تجعل المستخدم يستفيد منها، ومن قدرته على التنبؤ، ومدى ارتباط المعلومة بالغرض الذي وجدت من أجله. إلا أنه يجب الإشارة إلى أن المعلومة التي قد تكون ملائمة لمستخدم ما لغرض معين، قد لا تكون كذلك لمستخدم آخر ذي غرض آخر.

(3): تحديد طبيعة ونوع المعلومات التي يجب الإفصاح عنها:

تتمثل المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في الوقت الحاضر في القوائم المالية التقليدية بالإضافة إلى معلومات أساسية تعرض في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية.

ويتم إعداد القوائم المالية حاليا وفق مجموعة المعايير والمبادئ والمفاهيم التي تشكل قيدا على الإفصاح المحاسبي كمبدأ التكلفة التاريخية كأساس لإثبات وتقييم الأصول وهذا ما يجعل المعلومات التي تعرضها القوائم المالية في فترات التضخم عرضة للشك والتساؤل. ومن المفاهيم الأخرى مفهوم الأهمية

النسبية



حيث يفرض على المحاسب لدى إعداد القوائم المالية دمج بنود هذه القوائم وفق عدة معايير أهمها معيار الحجم النسبي مما يؤدي في بعض الأحيان إلى عملية دمج قد تكون هامة من وجهة نظر بعض مستخدمي القوائم المالية على الرغم من انخفاض حجمها النسبي. لذلك يرى كثير من المحاسبين ترجيح كفة الملاءمة على الخواص الأخرى للمعلومات، وقد أدى هذا الترجيح إلى توسيع نطاق الإفصاح المرغوب في القوائم المالية من عدة زوايا:

أ. شيوع استخدام مفهوم المقاييس المتعددة في الإفصاح عن قيم بعض البنود المدرجة في القوائم المالية. مثال ذلك، الإفصاح عن القيمة الجارية أو الاستبدالية للأصل الثابت جنبا إلى جنب مع تكلفته التاريخية وذلك في حالة وجود فرق جوهري بينهما.

ب. الإفصاح عن معلومات جديدة كبيانات محاسبة الموارد البشرية وبيانات المحاسبة الاجتماعية.  
ج. الإفصاح عن التنبؤات والتوقعات المالية مصحوبة بالإفصاح عن مدى المخاطرة المحسوبة لدقة المعلومات التي تحتويها تلك التنبؤات والتوقعات.  
د. الإفصاح عن الآثار التي تظهر في البيانات المحاسبية بسبب التغيرات التي تحدث في المستوى العام للأسعار.

ومن هنا جاء مفهوم التركيز على نوعية المعلومات المفصوح عنها وتحسينها بدلا من التركيز على جانب الكم.

(4): تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية: يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات في القوائم المالية بطرق يسهل فهمها، كما يتطلب أيضا ترتيب وتنظيم المعلومات فيها بصورة منطقية والتركيز على الأمور الجوهرية بحيث يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها بسهولة.

(5): توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية: يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم إيصال المعلومات المحاسبية إلى مستخدميها قبل أن تفقد قدرتها على إحداث فرق في اتخاذ القرار.

(2-1-1-0-4) عيوب الإفصاح

رغم أن الإفصاح يعتبر مطلبا حيويا للمستثمرين إلا أن هذا الأمر يصطدم بمشاكل في الواقع العملي وهي (السعدني، 2007):

أ. التكلفة الإضافية لإصدار المعلومات: هناك تكاليف كبيرة تترتب على توفير معلومات دقيقة قد تثقل كاهل هذه الشركات.

كما أن مزيداً من الإفصاح مع عدم وجود حدود أو سقف له سوف يؤدي إلى تكاليف قد تكون فوق طاقة هذه الشركات. ويرى الباحث أنه يجب عمل موازنة بين التكلفة المرتفعة لتجميع وإنتاج المعلومات وتحليلها وبين الحاجة إلى الإفصاح عن المعلومات لخدمة مصالح مختلف الأطراف وخدمة المصلحة العامة.

ب. إن المزيد من الإفصاح يعنى وضع عمليات وأنشطة المشروع أمام العامة وجميع الأطراف ومن بينهم المنافسين الذين سوف يعتمدون الإفادة منها للإضرار بالمشروع أو التأثير على مركزه التنافسي. كما قد تمس وتخل بالملكية الفكرية أو أسرار المنشأة التي يؤدي الإعلان عنها إلى إفساد الخطط المستقبلية وإفادة المنافسين على حساب مستقبل الشركة أو مصالحها. ويرى الباحث أن هذا العيب مرتبط بالإفصاح الكامل، وأنه يمكن تلافي آثاره السلبية من خلال التحول إلى الإفصاح المناسب.

ج. إن الإفصاح عن البيانات ذات التأثيرات الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية قد يؤدي إلى نتائج وخيمة واضطرابات قد لا تتحملها الشركة أو الدولة، كما أن إعلانها في أوقات غير مناسبة أو توقيت غير ملائم قد يؤدي إلى انهيار الشركة. ويرى الباحث أن الإفصاح عن هذا النوع من البيانات بحاجة إلى تنظيم يربط أعمال الشركة بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه البيئة التي تعمل فيها.

ورغم وجود مثل هذه المعوقات، فإن الإفصاح يعتبر أحد الشروط الضرورية لزيادة كفاءة الأسواق المالية. فكلما امتاز السوق بالكفاءة، كلما أصبحت المعلومات متاحة بعدالة أمام المتعاملين في السوق، الأمر الذي يمكن اعتباره حافزاً للمستثمرين لزيادة استثمارهم في السوق ودخول مستثمرين محتملين. ويشترط لنجاح أي سوق للأوراق المالية توافر مقومات وشروط منها ( قرياص، 2003): (1) وجود إطار تشريعي وتنظيمي من قادر على مواكبة التطورات والتغيرات المالية والاقتصادية ذات الصلة بأسواق الأوراق المالية ويعمل على توفير الحماية اللازمة للمتعاملين بالأوراق المالية ويمنع التلاعب أو الاستغلال سواء بين المتعاملين أو بينهم وبين الوسطاء.

(2) توافر الوعي الاستثماري والأساليب العلمية في تحليل المعلومات إضافة إلى إفصاح مالي دقيق

يقوم بتوفير المعلومات عن الأوراق المالية ونشرها لجميع المستثمرين، الأمر الذي يمنع التعامل الداخلي المستند إلى معلومات متوافرة لشخص دون شخص آخر مما يدعم الثقة في الأوراق المالية بين المستثمرين.

(3): وجود نظام محاسبي كفاء، ومهنة محاسبة وتدقيق حسابات على مستوى مهني رفيع لتحقيق إفصاح مالي سليم.

## (2-1-2) التقارير السنوية وممارسات الإفصاح

مقدمة:

تمثل القوائم المالية والملاحظات الايضاحية المصاحبة لها في التقارير السنوية المنشورة للشركات، ممارسات الإبلاغ المالي التي تقوم بها الشركات لكي تعكس أنشطة القياس والاعتراف المتعلقة بالأحداث المالية خلال الفترة السنوية. في حين، تمثل المعلومات التكميلية المتنوعة الأخرى فيبقيية أجزاء التقرير السنوي، ممارسات الإفصاح التي تقوم بها الشركات. ولا بد من الإشارة إلى أن أنشطة القياس والاعتراف المتمثلة في القوائم المالية تعتمد على متطلبات المعايير المحاسبية المستخدمة في إعدادها، بينما لا تتطلب ممارسات الإفصاح مثل تلك المتطلبات إلا إذا تم اعتماد وجهة النظر القائلة والتي تتبناها الدراسة بان جميع أجزاء التقرير السنوي تمثل أنشطة إفصاح مالي وغير مالي بمفهوم الإفصاح الواسع.

وتتضمن وظائف المحاسبة عملية توصيل المعلومات الاقتصادية إلى مستخدميها بوساطة مجموعة من التقارير المالية لتمكينهم من اتخاذ قرارات بناء عليها ( AAA, 1966 ). وهذا يعني أن القوائم المالية تمثل أداة الاتصال الرئيسة بين الشركة وبين أصحاب المصلحة والتي تمكنهم من تتبع اقتصادياتها. ويتفق الباحث مع هذا الرأي، ويرى في القوائم المالية الرسالة

التي ترغب ادارة الشركة في نقلها الى مستخدمي تقاريرها السنوية والتي هي المنتج النهائي لنظامها المحاسبي. حيث يرى الباحث أن النظام المحاسبي هو نظام مفتوح يتعامل عند طرفيه مع البيئة المحيطة. فهو يتعامل مع ظواهر اقتصادية واجتماعية متنوعة للحصول على بيانات تمثل مدخلات النظام. وعند طرف المخرجات يتعامل مع مستخدمي المعلومات والذين يختلفون كثيراً في أهدافهم ومصالحهم. بناء على ذلك، فان على الشركات أن تكون قادرة على فهم وتحديد من هم مستخدمي معلوماتها وما هو الغرض الذي سوف تستخدم من اجله. والسبب في ذلك هو أن المستخدمين وأهدافهم ستؤثر على كيفية تحديد وجمع وقياس المعلومات المالية. ويمكن تصنيف مستخدمي المعلومات

المحاسبية في ثلاث مجموعات هي ( Young, 2006 ):

(1): مجموعة الإدارة: حيث يتم النظر إلى المحاسبة كأداة لتسهيل العمليات الإدارية.

(2): المجموعات الخارجية (أصحاب المصالح): مثل المالكين والدائنين وغيرهم.

(3): الحكومة: حيث تهتم بالمحاسبة لإغراض تنظيمية وضريبية.

ويرى الباحث، أن مجموعات التي تستخدم المعلومات المحاسبية هي مجموعات متنوعة من اصحاب المصالح (Stakeholders)، أكبر بكثير من هذه المجموعات الثلاث، وتمتد حتى تشمل المجتمع كله (Society At Large). وهذا يعني ان هذه المجموعات الثلاث من المستخدمين هي تنتمي الى مجموعة شاملة تسمى أصحاب المصالح. الا ان دراسة الباحث، تركز على مجموعات المستثمرين الفعليين والمستثمرين المحتملين.

(1-2-1-2) تطور التقارير السنوية للشركات كمصدر رئيس للمعلومات.

إن تعريفات المحاسبة التي تصورها كنظام لتوفير المعلومات المالية أو الاقتصادية فقط والاتصال بها، بدأ يشهد تحولاً منذ التسعينات من القرن الماضي نحو طرق مختلفة تستخدم أيضاً المعلومات غير المالية. وعلى سبيل المثال، فقد أشارت دراسة (Mavrinc and Boyle, 1996) إلى أن استخدام المقاييس غير المالية كان ممارسة مشتركة وعامة بين المحللين الماليين. حيث استخدمت الدراسة تحليل المحتوى (Content Analysis) لما يزيد على 300 تقرير مالي، وتوصلت إلى نتيجة مفادها أن المحللين الذين لديهم مستوى أعلى من دقة التنبؤات، يأخذون في اعتباراتهم مدى واسعاً من الأمور غير المالية. على كل حال، فإن لغة التخاطب بين الشركات وأصحاب المصالح فيها تتم بشكل رئيس من خلال التقارير السنوية. ولذلك، يعتبر التقرير السنوي واحداً من أدوات الاتصال الضرورية والقليلة في أي برنامج فعال لعلاقات المستثمر. فقد كان التقرير السنوي لمنشآت الأعمال يخدم في السابق هدف تقييم الأداء المالي للشركة عن السنة الماضية. ثم بدأت التقارير السنوية للشركات بعد ذلك، تأخذ وظائف أكثر تعقيداً. وقد تطورت تلك التقارير لتصبح أدوات تستخدم في أغراض مختلفة على النحو التالي:

التقرير السنوي كأداة اتصال:

كانت التقارير السنوية محل انتقاد كثير من مستخدمي القوائم المالية بسبب كونها تضحى بالمعلومات مقابل طرق تصميمها. فقد أراد المستثمرون أن تكون التقارير قصيرة وتوفر لهم مشهداً أوضح حول الأرباح المحتملة للشركة. فعلى سبيل المثال، كان "المستثمرون يرغبون في رؤية معلومات إضافية..مثل توقعات الشركة وتقديرات الصناعة..إنهم يريدون أن يعلموا خطط الشركة حول المستقبل" (Razae & Porter, 1993). على اثر ذلك، حدث تغيير في أسلوب الإبلاغ المالي بحيث أصبحت الشركات تضع معلومات مالية تفصيلية في وثيقة منفصلة (K-10 أو قائمة بديلة) وتخلق تقريراً سنوياً مختصراً (Summary Annual Report).

وبذلك، أصبح هذا التقرير المختصر أكثر إحكاما وقابلية للقراءة. فقد تم تحويل الملاحظات الجوهرية في أسفل القوائم المالية إلى معلومات وصفية، وتم استخدام صور ورسوم توضيحية أكثر، وتمت كتابة المعلومات المالية فيه بمصطلحات بسيطة يفهمها عامة الشعب (Kullkosky, 1987).

وقد كانت الأهداف الرئيسية للتقرير السنوي المختصر كما يلي: (Plung & Montgomery, 2004)

1. تشجيع جمهور القراء على قراءة التقرير من خلال جعله أسهل للقراءة والفهم.
  2. تزويد القراء بمعلومات مالية وغير مالية ملائمة ومحكمة وبدون حمولة زائدة من المعلومات.
  3. تحسين جودة وفعالية الاتصالات المالية.
  4. تعزيز علاقات حملة الأسهم ومصادقية الإدارة من خلال اتصالات أكثر فاعلية بينهما.
  5. جعل تكاليف إنتاج التقرير منسجمة مع الرسالة التي يريد إيصالها إلى مستخدميه. ويرى الباحث في هذا الهدف الأخير، إشارة إلى تحليل التكلفة / المنفعة (Cost / Benefit Analysis).
- وقد كانت أول شركة تنتج تقريراً سنوياً مختصراً هي شركة Mckesson في سنة 1987. وادعت الشركة أنها عندما قامت باستبدال التقرير السنوي التقليدي بالتقرير السنوي المختصر، كات قد وفرت ما يقرب من 20% من تكاليف إنتاج التقرير السنوي. حيث قام نائب رئيس هذه الشركة بتقييم التقرير السنوي المختصر على أنه "تحسين عظيم لجاهزية التقرير واستخدامه كأداة اتصال" (Simone, 1988).
- ويرى الباحث أن التقرير السنوي المختصر قد يضحى بكثير من معلومات الإفصاح في مقابل تخفيض تكاليف إنتاج المفترضة في التقرير السنوي التقليدي. وعليه، فإن التقرير السنوي المختصر، لا يمكن ان يكون بديلاً للتقرير السنوي التقليدي. وإذا ما تم القيام بعملية تحليل التكلفة / المنفعة حول هذه التقارير، وكانت نتيجة التحليل تسمح باصدار هذين النوعين من التقارير السنوية معا وجنبا إلى جنب وبطريقة متكاملة، فإن ذلك سيعمل على تعزيز نظام الإفصاح في الشركات.
- التقرير السنوي كأداة مصداقية:

انخفضت ثقة الجمهور في الأوراق المالية وصناعة المحاسبة بعد الأزمات العالمية التي حدثت على مستوى الأسواق المالية وسلسلة فشل الشركات في أمريكا وغيرها من دول العالم مثل أزمة جنوب شرق آسيا 98/97، وروسيا 98، والأرجنتين 2001، والفضائح و الانهيارات المالية 2002 World- - Enron Com، وغيرها (عبد الوهاب، نصر- و شحاتة، شحاتة، 2006). يضاف إلى ذلك الأزمة المالية العالمية التي نتجت عن انهيار أسواق الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2008.

والتي تطورت بأشكال مختلفة إلى مختلف دول العالم والتي ما تزال تتفاقم آثارها لحد الآن. والملفت للنظر، هو أن تاريخ الأزمات المالية وفشل الشركات، يلقي باللائمة جزئياً أو كلياً على قصور مهنة المحاسبة في توفير الإفصاحات الملائمة. ففي أعقاب الكساد الكبير (Great Depression) اثر انهيار اسواق رأس المال الأمريكية في عام 1929، انخفضت ثقة الجمهور في منتجات مهنة المحاسبة (التقارير المالية) وفي تداول الأوراق المالية، كما حصل في الازمات المالية اللاحقة على مستوى العالم وما يحصل الآن في أعقاب الأزمة المالية العالمية الراهنة، وكأن التاريخ يعيد نفسه. ففي أعقاب الأزمات المالية، يستمر الاعتراف بالتقارير السنوية كأدوات اتصال، وتصبح أكثر أهمية من ذي قبل عندما تصبح كتابتها واضحة وأكثر قابلية للفهم مقارنة بالسابق. وفي سياق التطورات التاريخية المتصلة بمصادقية التقارير السنوية، فقد كان من المهم، على وجه الخصوص، أن تولد رسالة الإدارة إلى حملة الأسهم الثقة والمصادقية (Courtis, 1982)، وكان على إدارة الشركة أن ترسم صورة الشركة بأمانة مرفقة باستخدام لغة صريحة (Plung & Montgomery, 2004). ولقد أوضح المسح الذي قامت به شركة (Hill and Knowlton Inc.)، أن نقص المصادقية كان التذمر الرئيس ضد التقارير السنوية (Jacobson, 1988). فقد كان هناك تذمر من أن التقارير السنوية كانت طويلة في عدد صفحاتها وقصيرة في جوهرها. ففي حالة الأداء الجيد، كانت الإدارة تستخدم في رسالتها إلى حملة الأسهم جملاً متفائلة تتضمن الثقة والنمو، بينما في حالة الأداء الضعيف، كانت الإدارة لا تميل إلى مناقشة المكاسب ولا الخسائر (نفس المصدر السابق). وفي هذا الصدد، قارنت دراسة (Kohut and Sigars, 1992) رسالة الإدارة في التقارير السنوية للشركات ذات الأداء العالي مع الشركات ذات الأداء المنخفض، ووجدت فارقاً لافتة للنظر في المحتوى والفكر الإستراتيجية. وقد قيمت دراسة (Subramanian, et.al, 1993) جاهزية رسائل الرئيس والإدارة إلى حملة الأسهم، ووجدت أن مستوى تعليم من الصف التاسع كان ضروريا لاستيعاب تقارير الشركات ذات الأداء الجيد، بينما كانت تقارير الشركات ذات الأداء الضعيف بحاجة إلى قارئ من مستوى الصف 14 لقراءة التقرير السنوي. وأخيراً، فحصت دراسة (Thomas, 1997) أيضاً، رسالة الإدارة وأشارت إلى وجود اختلاف بين مستويات جاهزية التقارير التي تتصل بأخبار جيدة وتلك التي تتصل بأخبار سيئة إلى حملة الأسهم. وأشارت الدراسة إلى أن رسائل الشركات كانت أسهل للقراءة عندما كانت أمورها المالية مستقرة.

## التقرير السنوي كأداة للمساءلة والشفافية:

تغيرت مشاهد الإبلاغ المالي بشكل كبير بعد صدور قانون ساربينز أوكسلي (Sarbanes-Oxley Act) في عام 2002. فقد أعاد هذا القانون تصميم تنظيم الحاكمية المؤسسية للشركات العامة والتزامات الإبلاغ المالي. حيث تم التشديد أيضا على معايير مساءلة مديري الشركات ومسئوليتها ومدققها ومحليها ومجالس اداراتها. وتم إلزام الشركات بتغييرات عديدة من ضمنها زيادة شفافية التقارير المالية. ومن الأمثلة على الشركات التي استجابت إلى معيار الشفافية هي شركة (Energen Corporation). فقد كان تقريرها السنوي في عام 2003 مؤشرا على مصداقيتها، حيث احتوى على قوائم ماليه واضحة وذات توجه إعلامي وبعيدة عن سياسة التعتيم مما مكنها من الفوز بجائزة (Nicholson Awards) كتقرير سنوي من الدرجة الأولى. وكان في مقدمة أسباب الفوز بهذه الجائزة، هو صراحة التقرير وانفتاحه في الافصاحات إلى الجمهور، الأمر الذي تم اعتباره مؤشرا على التزام الشركة بالإبلاغ المفصل والمكثف. وكانت هذه الشركة قد أنفقت 85000 دولار على إنتاج التقرير السنوي والذي استغرق إنتاجه 5 أشهر. (Leckey, 2003).

## التقرير السنوي كأداة للقرارات الاستثمارية:

تقدر تكلفة إنتاج التقارير السنوية لمنشات الأعمال على مستوى العالم بمبلغ 8.5 مليار دولار سنويا، تنفق منها في الولايات المتحدة مبلغ 2 مليار على إنتاج ونشر- حوالي 14000 تقرير سنوي ( Baldwin, 2004; Plung & Montgomery, 2001). ويستغرق إنتاج التقرير السنوي بالمتوسط مدة 5.9 شهور لإتمامه ومتوسط تكلفة إنتاج النسخة هو 9.09 دولار عند انتاج 275000 نسخته للتقرير السنوي. بالإضافة إلى أن ما يقرب من 87% من التقارير تستخدم صورا ملونه بالكامل. وهناك توجه لدى كثير من الشركات إلى استبدال طباعه التقرير السنوي بإرساله إلى موقع انترنت حيث يمكن للمهتمين بإزاله من هناك (Saitz, 2003).

وأصبحت التقارير السنوية تتضمن معلومات حول ما يقرب من 40 فئة مختلفة من المعلومات من ضمنها ما يلي (Plung & Montgomery, 2004): مراجعة نشاطات تطور الأعمال، وتفاصيل التوزيعات المدفوعة، وتفاصيل حول المديرين وما يملكونه من حصص الأسهم، والتغيرات الهامة في الأصول الثابتة، والفروق الهامة بين القيم الدفترية والسوقية للأصول، بالإضافة إلى تقارير مالية متنوعة مثل حساب أرباح وخسائر الفترة، وحسابات المجموعة،

وقوائم مصادر واستخدامات الأموال، والميزانية العمومية لأخر يوم في الفترة، وقائمه بالسياسات المحاسبية. وبشكل عام كانت هناك ثلاثة أقسام تحتوي على إيضاحات وصفية تفسر البيانات المالية وهي: قسم مناقشات وتحليلات الإدارة ورسالة الإدارة إلى حملة الأسهم وتقرير الشركة.

وقد تم تحليل محتويات الأقسام المالية للتقارير السنوية من قبل عدد كبير من الدراسات، في حين ركزت قلة منها على مكونات التقارير الوصفية (Courtis, 1982; Kohut and Segars, 1992). وقد أظهرت الأدبيات المحاسبية أن المستثمرين يعتمدون على البيانات المالية بشكل أكبر من غيرها من المحتويات في التقارير السنوية، وتبين أن لقائمة الدخل بشكل خاص التأثير الأكبر على صناعة القرارات الاستثمارية (Courtis, 1982). أما دراسة (Brown, 2003) فوجدت أن المحللين يدرسون مستويات المخزون وحسابات الذمم المدينة والدائنة كعناصر رئيسة في رأس المال العامل للشركة، بسبب كون رأس المال العامل إشارة إلى كفاءة الشركة وقوتها المالية.

إلا أن المحللين والمستثمرين، كانوا ينظرون إلى المكونات الوصفية بمنظار مختلف. ففي دراسة (Most & Change, 1984)، تم ترتيب رسالة الإدارة، بصفتها قسماً وصفيًا، في المرتبة رقم 10 من أصل 11 عنصر- (مكونات التقرير السنوي) بمصطلحات فائدها للقرارات الاستثمارية. غير أن دراسة (Kohut & Segars, 1992)، أشارت إلى أن 77% من المستثمرين يقرؤون رسالة الإدارة، بصفتها القسم الأكثر شيوعاً في التقرير السنوي الذي يقرؤه المستثمرون. على كل حال، يمكن القول أن المستثمرين قد وجدوا الأقسام الوصفية محل اهتمام.

أما في الوقت الحاضر، فيعتبر كثير من المستثمرين أن المعلومات المالية في التقارير السنوية متقدمة. ويرجع السبب في ذلك إلى أن هؤلاء المستثمرين يمكنهم الحصول وبشكل سريع على تحليلات الأسهم والوصول إلى أي تقرير لأي شركة عامه وكذلك تتبع محافظهم الاستثمارية عبر الانترنت. ويعزز هذا الاتجاه تدمير المستثمرين من كيفية كتابة التقارير السنوية التقليدية التي يصفونها بأنها غامضة ومربكة ومعقدة جدا (Baldwin, 2001).

من ناحية أخرى، وبسبب أن توفير سلسلة من الإبلاغ المالي بحاجة إلى معلومات أعمال دقيقة وموثوقة وذات توقيت ملائم وقابلة للوصول إليها، أصبح المديرين في عصر سارابينز اوكسلي يعتقدون أن الانترنت هي الوسيلة الفعالة لإيصال النتائج التشغيلية إلى مستخدمي تقاريرها. حيث أصبحت المعالجة اليدوية للمعلومات غير اقتصاديه، وليست من الدقة والمرونة بما يكفي لاستيعاب التغير والنمو في الحاجة إلى المعلومات.



ومهما يكن من أمر، يرى الباحث، أن القيمة الرئيسية للتقرير السنوي في الوقت الحاضر تتمثل في تعزيز صورة الشركة ونقل رؤيتها إلى المستثمرين، بدلا من مجرد وصف الظروف المالية لها. ففي كثير من الحالات، يعتبر كثيرون من قارئى التقارير السنوية أن التقرير أصبح نافذتهم الوحيدة إلى تفكير (عقل) الشركة. بهذا المعنى، فإن تحديد ما هو المهم للشركة، يعتمد على فطنة القراء وطرقهم الخاصة لتحديد ذلك. من هنا، فإنه يجب كتابة التقارير السنوية بمهارة، وتصميمها بعناية، من أجل جلب انتباه القارئ وترك انطباع إيجابي لديه (Burrough, 1986). وتلخص دراسة (Millman, 1990) هذا المفهوم بأن على التقرير السنوي أن يشير " هنا يوجد السبب الذي من أجله شركتنا تستحق الاستثمار فيها".

من ناحية أخرى فقد أشار التقرير السنوي لشركة ( Imc Global ) "المنتج والمسوق الأكبر للمواد الكيماوية من أجل الصناعة الزراعية على مستوى العالم" والصادر في عام 2003 أن وظيفته كانت تنحصر- في كونه " وثيقة الاتصالات الرئيسية للشركة"..لأنها الطريقة الأفضل " للشعور بالشركة" ( Saitz, 2003).

وقد لخصت دراسة (Razae and Porter 1993) نتائج أربعة مسوحات ميدانية حول محتويات أفضل التقارير السنوية بالقول أن " التقارير الأفضل هي تلك التي تؤكد على المستقبل بدلا من الأداء السابق لكل من واقع الشركة والمخاطر المحتملة وتقديرات الصناعة وخطط الشركة بما في ذلك التنبؤات المالية". بهذا المعنى، كان يتوجب أن تحتوي هذه التقارير على استراتيجيات الشركة وفلسفتها التمويلية. أما دراسة (Hawkins & Hawkins, 1986) فقد أشارت إلى أن قارئى القوائم المالية يريدون من هذه التقارير أن تعكس صورة الشركة وان يكونوا قادرين على قراءتها خلال 5-15 دقيقة.

(2-2-1-2) الاتجاهات الحديثة حول الممارسات الأفضل لكتابة التقرير السنوي:

أوردت دراسة (Millman, 1993) ما تعتقد انه أفضل إرشادات لصناعة تقارير سنوية ذات مصداقية وقابلة للفهم، وهي على النحو التالي:

1. تعريف الرسالة والفكر: بمعنى التركيز على الأفكار في كل مرحلة من مراحل عملية التطوير والمراجعة.
2. التحدث بشكل مباشر مع جمهور قارئى التقارير السنوية.
3. مواجهة النتائج المخيبة للآمال من خلال تحمل مسؤولية المشاكل وعرض حلول لها.
4. الاعتراف بان هناك منافسين، وإعلام القارئ ما الذي يجري عمله للمحافظة على الحصة السوقية للشركة.
5. جعل التقديرات حقيقية وذات معنى.

6. استخدام لغة وصور وخرائط واضحة لجعل المعلومات والبيانات المالية قابلة للفهم.

7. استخدام تصميم يعزز رسالة وهوية الشركة.

8. دعوة الجمهور إلى المناقشة مع التأكيد على أن عنوان الشركة هو الذي يريده الجمهور وبخاصة إليه.

(2-1-3) ممارسات الإفصاح في التقارير السنوية

أصبح التقرير السنوي للشركات المساهمة جزءاً منتظماً من الإبلاغ المالي لدى هذه الشركات. حيث تنشر الشركات المساهمة العامة في العادة تقريراً سنوياً لمن يهتم أمرها يصف عملياتها ومراكزها المالية. ويحتوي الجزء الأول من التقرير في العادة على مزيج من الصور والرسومات البيانية مصحوبة بمعلومات وصفية تؤرخ نشاطات الشركة خلال السنة الماضية. أما الجزء الأخير من التقرير فيحتوي على معلومات مالية وتشغيلية مفصلة.

ومهما يكن من أمر، تعتبر التقارير والقوائم المالية المحاسبية أحد مصادر المعلومات الهامة التي يعتمد عليها المتعاملون في سوق المال في اتخاذ القرارات المتعلقة بتوجيه مدخراتهم. لذلك، فإن نجاح هذه القرارات في تحقيق أهدافها يتوقف بدرجة كبيرة على مدى سلامة وملاءمة المعلومات التي يوفرها هذا المصدر.

إن جمع المستثمرين للمعلومات حول الشركة من خلال تقاريرها السنوية يشبه تقليبيهم لجميع القطع في لعبة " تركيب القطع" ( Jigsaw Puzzle ) قبل البدء في البحث عن كيفية مقابلة هذه القطع مع مواقعها الملائمة. حيث يحاول المستثمرون البحث عن هذه القطع (الأجزاء من المعلومات) وكيفية وضعها معاً بنجاح في مواقعها الملائمة لتبدو صورة الشركة أكثر وضوحاً عند اتخاذهم لقراراتهم حولها ( Harman, 2008 ).

لذلك، يعد الإفصاح المحاسبي أحد الوظائف الرئيسية للمحاسبة التي يتم بموجبها توفير المعلومات الهامة والضرورية التي يحتاجها مختلف المستفيدين من القوائم والتقارير المالية. ولاشك أن الهدف الأساسي من الإفصاح هو التأكد من توافر المعلومات المالية وغير المالية لكافة المتعاملين في السوق في وقت واحد وبالشكل الذي يساهم في صناعة قرارات الاستثمار. ومن هنا، فإن توفير احتياجات المستثمر من المعلومات، يشكل القاعدة التي تصمم على أساسها القوائم المالية، ونوع وطبيعة الإفصاح المحاسبي. أهداف التقارير السنوية:

توفر التقارير السنوية ثروة من المعلومات حول الشركات المساهمة العامة. وتعتبر هذه التقارير الوسيلة التي تتصل بها معظم الشركات الرئيسية بشكل مباشر مع حملة أسهمها،

وتوفر لهم تفاصيل مالية وغير مالية. إن قراءة متأنية للتقارير السنوية يمكن أن توفر لقارئها تبصراً ذا قيمة في فلسفة الإدارة وفي جوهر ما تقوم به الشركة من حيث النمو وتطوير منتجات جديدة على سبيل المثال. لذلك، فإن أهداف التقارير السنوية تعتمد بشكل أساسي على حاجات مستخدميها الخارجيين من المعلومات الذين تنقصهم سلطة طلب المعلومات المالية التي يحتاجونها عن المنشأة، ومن ثم لا يتوفر لديهم سوى استخدام المعلومات المقدمة إليهم.

وعليه فإن أهداف التقارير السنوية تتمثل بما يلي (السعدي، مصطفى، 2007):

1. تقديم المعلومات المفيدة في اتخاذ قرارات الأعمال والقرارات الاقتصادية.
  2. تقديم المعلومات التي تساعد في الاستخدام الكفء للموارد، والمساعدة في تقييم العوائد والمخاطر المتعلقة بالاستثمار والفرص المتاحة.
  3. المساعدة في الارتقاء بالأداء الكفء لرأس المال والمصادر الأخرى.
  4. المساعدة في خلق بيئة مناسبة لقرارات تكوين رأس المال.
- مكونات التقارير السنوية:

تقوم الشركات بإعداد ونشر- تقاريرها السنوية بشكل أساسي من أجل الوفاء بتعهداتها حول الإفصاح والإبلاغ المالي للجمهور امتثالاً للقوانين والقواعد التنظيمية التي تخضع لها الشركات من قبل الهيئات ذات العلاقة في الدولة. ونظراً لاختلاف القواعد القانونية والتنظيمية وحاجات الجمهور من المعلومات من دولة إلى أخرى، تتعدد الأشكال التي يمكن أن تتم من خلالها إخراج التقارير السنوية. إلا أن تطبيق معايير المحاسبة الدولية في إعداد البيانات المالية يساهم في العمل على تقارب في أشكال التقارير السنوية. ولكن يبقى للشركة كيفية عرض وإخراج تقارير مجلس الإدارة والتنبؤات المالية ووصف للخطط والتوقعات ورسالة الشركة والاتجاه الاستراتيجي وغيرها من المعلومات التكميلية. وبالرغم من تعدد مفاهيم الإفصاح التي ناقشتها الدراسة في موضع سابق في هذا الإطار النظري، فإن الدراسة تبني مفهوم إفصاح موسع يشمل بشكل عام جميع المعلومات المالية وغير المالية التي يتضمنها التقرير السنوي والتي تهم المستثمرين بشكل خاص وبقية أصحاب المصالح في الشركة بشكل عام والتي تؤثر في سعر الورقة المالية.

وبشكل نموذجي، يحتوي التقرير السنوي على الأقسام التالية (Harman, 2008):

1. الإفصاحات المالية التي يعتبرها مستخدمو القوائم المالية مفيدة ( Financial Highlights ).
2. رسالة إلى حملة الأسهم

3. نصوص وصفية وصور ورسومات بيانية.

4. مناقشات الإدارة وتحليلاتها

5. القوائم المالية.

6. الملاحظات على القوائم المالية

7. تقرير مدقق الحسابات

8. معلومات عامة حول الشركة.

ومن أجل تسهيل إلقاء الضوء على هذه المحتويات عند تحليل متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية، ترى الدراسة إعادة تصنيفها بشكل أكثر بساطة على النحو التالي:

(1): القوائم المالية: وتمثل الجزء الرئيس من التقرير السنوي وتتضمن قائمة المركز المالي وقائمة الدخل و قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في حقوق الملكية.

(2): معلومات مكملة للقوائم المالية: وتمثل الوسائل الأساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية والتي عملت على توسيع نطاق التقرير المالي ليشمل معلومات أخرى كمية ووصفية يتم الإفصاح عنها بأساليب أخرى مثل تقرير مدقق الحسابات وغيره من وسائل توصيل المعلومات.

(2-1-4) متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

تمثل معلومات الإفصاح والإبلاغ المالي في التقارير السنوية للشركات، مصدرا هاما للمعلومات التي يعتمد عليها المستثمرون وغيرهم من مستخدمي تلك التقارير في صناعة قراراتهم على أسس علمية ومهنية سليمة ( Roberts, 2002). وتتراوح نماذج قرارات المستثمرين بين قرارات شراء الأسهم أو بيعها أو الاحتفاظ بها.

وتعتبر المعلومات المتاحة للمستثمرين في الأسواق المالية، المحرك الرئيس لأسعار الأوراق المالية ( رابعة، 2001). حيث يتم تسعير الأوراق المالية بناء على تقييمات المستثمرين المختلفة لأسعارها والتي تنعكس في صور من الطلب والعرض على تلك الأوراق. ويعود الاختلاف في تقييم المستثمرين لنفس الورقة المالية، إلى اختلاف توقعاتهم حول الشركة صاحبة الورقة المالية وأدائها نتيجة ما يتوفر لهم من معلومات الإفصاح عن تلك الشركة، وقدرتهم على تحليلها وبناء مواقف في صورة قرارات.

وترتبط أهمية الإفصاح في مواقف المستثمرين، بكيفية إعداد وعرض الشركات للمعلومات المالية وغير المالية في تقاريرها السنوية، وبشكل خاص في القوائم المالية والإيضاحات المرفقة بها والواردة في تلك التقارير.

وتعتبر معايير المحاسبة الدولية من المعايير عالية الجودة في توفير متطلبات الإفصاح الملائمة لحاجات مستخدمي التقارير السنوية من المعلومات وفي مقدمتهم فئة المستثمرين. ويصدر هذه المعايير في الوقت الحالي مجلس معايير المحاسبة الدولية الذي تشكل في عام 2001 نتيجة لعملية إعادة هيكلة اللجنة السابقة (لجنة معايير المحاسبة الدولية). وكانت لجنة معايير المحاسبة الدولية قد أصدرت 41 معيارا محاسبيا دوليا منذ إنشائها وحتى إعادة هيكلتها في عام 2001، بينما اصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية منذ إنشائه وحتى إعداد هذه الدراسة 8 معايير دولية تحت مسمى جديد وهو معايير الإبلاغ المالي الدولية (مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2001). وسوف تشير الدراسة إلى كلتا الهيئتين باسم مجلس معايير المحاسبة الدولية وإلى كلا النوعين من المعايير باسم معايير المحاسبة الدولية. وقد قام الباحث بتحليل متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية، وقام باختيار عناصر إفصاح من تلك المتطلبات، والتي حسب اعتقاد الباحث تلائم بصورة مبدئية حاجات المستثمرين من المعلومات في سوق فلسطين للأوراق المالية.

ويعرض هذا الفصل من الدراسة ويناقش الموضوعات التالية:

(1): إطار العمل المفاهيمي لمعايير المحاسبة الدولية.

(2): الاتحاد الدولي للمحاسبين.

(3): الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية

(1-4-1-2) إطار العمل المفاهيمي لمعايير المحاسبة الدولية (Conceptual Framework)

مقدمة: قامت كل من الجمعية المحاسبية الأمريكية (AAA) والمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) ومجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) بدراسات كثيرة فيما يتعلق بخلق إطار عمل مفاهيمي للإبلاغ المالي (Zeff, 1999; Dean and Clarke, 2003). وقد اعتبرت دراسة Booth, (2003) أن وجود إطار عمل مفاهيمي كنظام متماسك، هو شرط أساسي لتطوير معايير محاسبية. وقد عرضت دراسة (Jones and Wolnizer, 2003) إطار عمل مفاهيمي من منظور دولي. وقد زاد الاهتمام بهذا الموضوع بعد عام 1989، بعد أن تم خلق كل من إطار العمل المفاهيمي الأمريكي والدولي.

ويمكن تعريف إطار العمل المفاهيمي على انه عبارة عن مزيج مترابط من الأهداف والأساسيات (objectives and fundamentals)، بحيث تحدد أهدافه أغراض الإبلاغ المالي، بينما تساعد الأساسيات (مفاهيم ضمنية) في تحقيق هذه الأهداف (Foster and Johnson, 2001). وتوفر هذه المفاهيم أدلة وإرشادات في اختيار العمليات والأحداث والظروف التي تتم المحاسبة عنها وكيفية الاعتراف بها وقياسها، بالإضافة إلى كيفية تلخيصها والإبلاغ عنها. على كل حال، فقد أصدرت لجنة معايير المحاسبة الدولية إطار عمل لإعداد وعرض القوائم المالية والذي يشار إليه بإطار العمل المفاهيمي في عام 1989، وتم تبنيه لاحقاً في عام 2001 من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية. ويصف إطار العمل، المفاهيم الأساسية التي تبنى عليها عملية إعداد وعرض القوائم المالية للمستخدمين الخارجيين (IASPLUS, 2004).

وترى دراسة (Johnson, 2004) أن إطار العمل المفاهيمي، يعتبر من الأدوات الضرورية لإيجاد حلولاً لقضايا المحاسبة والإبلاغ واتخاذ قرار بين البدائل المتنافسة. وبشكل أكثر تحديداً، فقد رأى مجلس المعايير المحاسبة الدولية في إطاره المفاهيمي انه يساعده فيما يلي (مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2001):

(1): تطوير معايير الإبلاغ المالي الدولية المستقبلية، وفي مراجعة معايير المحاسبة الدولية الموجودة.  
(2): تعزيز التوافق التنظيمي (harmonization of regulation) للمعايير المحاسبية والإجراءات ذات العلاقة بعرض القوائم المالية، من خلال توفير أسس لتقليل عدد المعالجات المحاسبية البديلة التي تسمح بها المعايير الدولية.

بالإضافة إلى ذلك فإن إطار العمل يمكن أن يساعد (AccountingWEB.co.uk, 2005):

أ. القائم على إعداد القوائم المالية من خلال تطبيق المعايير الدولية وفي التعامل مع مواضيع تشكل موضوعاً محدداً لمعيار محاسبي دولي.

ب. المدققين في تشكيل رأي حول فيما إذا كانت القوائم المالية تمثل لمعايير الإبلاغ المالي الدولية.

ج. مستخدمي القوائم المالية في تفسير المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية التي يتم إعدادها طبقاً لمعايير الإبلاغ المالي الدولية.

د. أولئك المهتمين بعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية من خلال تزويدهم بمعلومات حول طريقة المجلس بتشكيل المعايير المحاسبية الدولية. ولتأمين أن إطار العمل يوفر معلومات مفيدة، فإنه يعرف (يحدد) مدى واسعاً من مجموعات مستخدمي القوائم المالية ومن ضمنها: (المستثمرون والمقرضون والموظفون والموردون والدائنون والذباثن والوكالات الحكومية والجمهور). مكونات إطار العمل المفاهيمي:

يحدد إطار العمل المصطلحات المستخدمة كأسس لإعداد وعرض القوائم المالية. ولا يعتبر إطار العمل معياراً محاسبياً ولا يحدد معالجة أي مسألة في المعايير المحاسبية. وإذا حصل تناقض بين مفهوم الإطار وبين معيار معين، فإن متطلبات المعيار لها الأولوية (precedence). وقد صمم إطار العمل من أجل إعداد القوائم المالية بما فيها القوائم المالية الموحدة لوحدات القطاع العام أو الخاص على حد سواء. ويشمل إطار العمل سبعة أقسام من فقرة 12 - 110 والتي يغطي الأمور التالية (IAS PLUS, 2008):

1. أهداف القوائم المالية (The objective of Financial Statements).
2. الافتراضات الضمنية (Underlying Assumptions).
3. خصائص جودة المعلومات المالية (Qualitative Characteristics of Financial Information).
4. عناصر القوائم المالية (The Elements of Financial Statements).
5. الاعتراف بعناصر القوائم المالية (Recognition of the Elements of Financial Statements).
6. قياس عناصر القوائم المالية (Measurement of the Elements of Financial Statements).
7. مفاهيم المحافظة على رأس المال (Concepts of Capital Maintenance).

أهداف القوائم المالية: (AccountingWEB.co.uk, 2005)

يجب أن توفر القوائم المالية المنشورة معلومات لمجموعات متنوعة من مستخدميها لإعلامهم بالمركز المالي والأداء المالي والتغيرات في المركز المالي، والتي يمكن أن تؤثر على قرارات المستخدمين بحيث تكون لهم القدرة على تقييم الإدارة ومساءلتها.

ويتم توفير معلومات حول المركز المالي بشكل أساسي من خلال قائمة الميزانية العمومية، وحول الأداء من خلال قائمة الدخل، وحول التغيرات في المركز المالي من خلال عرض قائمة التدفقات النقدية. ومن المهم أن تظهر القوائم المالية معلومات مقارنة مع الفترات السابقة،

بالإضافة إلى انه يجب أن يتم إكمالها بملاحظات وجداول توفر معلومات ملائمة للمستخدمين. ولذلك فإنه يجب النظر إلى القوائم بشكل كلي، فعلى سبيل المثال فإن قائمة الدخل توفر مراجعة للأداء والذي يعتبر غير مكتمل بدون ربطها مع الميزانية العمومية.

الافتراضات الضمنية:

يحدد إطار العمل اثنتين من الافتراضات الضمنية وهما: أساس الاستحقاق وفرضية الاستمرارية. فمن أجل تحقيق أهداف القوائم المالية فإنه يتم إعدادها بناءً على أساس الاستحقاق. حيث يتم الاعتراف بالايادات والمصروفات ببساطة عند النقطة الزمنية التي تحصل بها. ويتم تحديد ايرادات الفترة اولاً، ويتم تحديد المصروفات التي كانت سبباً في توليد تلك الايرادات ثانياً، ومن ثم يتم مقابلتهما معا لتحديد صافي دخل (خسارة) الفترة.

و غالباً ما يتم إعداد القوائم المالية على فرض أن الوحدة موضع الإبلاغ (Reporting Entity) هي مستمرة، ومن المحتمل أن تبقى عاملة في المستقبل المنظور. ويتضمن هذا الافتراض عدم وجود نية في تصفية تلك الوحدة أو تقليص درجة نشاطها.

خصائص جودة المعلومات المالية

تتمثل خصائص الجودة في الصفات التي تجعل المعلومات الواردة بالبيانات مفيدة للمستخدمين. وهناك أربع خصائص جودة أساسية: هي القابلية للفهم والملاءمة وإمكانية الاعتماد عليها (الموثوقية) وقابلية المقارنة. ويتفرع عن هذه الخصائص النوعية الرئيسية خصائص ثانوية.

قابلية الفهم (Understandability): تعتبر القابلية للفهم من جانب المستخدمين من أهم الخصائص التي يجب توافرها في المعلومات الواردة بالبيانات المالية. ولهذا الغرض فإنه يفترض بأن يكون مستخدمو هذه المعلومات على علم كاف بالأنشطة التجارية والاقتصادية وبالمحاسبة، وأن يكون لديهم الرغبة في دراسة المعلومات بعناية. ومع ذلك فإنه لا يجوز استبعاد أية معلومات تتعلق بمسائل معقدة إذا كانت تعتبر في نفس الوقت ملائمة لعملية اتخاذ القرارات الاقتصادية بحجة أنه قد يصعب على بعض المستخدمين فهمها.

الملاءمة (Relevance): لكي تكون المعلومات مفيدة فإنه يجب أن تكون ملائمة لاحتياجات متخذي القرارات. وتعتبر المعلومات ملائمة للمستخدمين إذا كان لها تأثير على القرارات الاقتصادية التي يتخذونها، وذلك عن طريق مساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية والحالية



والمستقبلية أو تعزيز أو تعديل ما سبق التوصل إليه من تقييم. هناك تداخل بين القدرة التنبؤية للمعلومات وقدرتها على تعزيز التوقعات. فعلى سبيل المثال، تعتبر المعلومات عن قيمة ومكونات الموجودات التي بحوزة المنشأة ذات فائدة للمستخدمين في محاولتهم للتنبؤ بمدى قدرة المنشأة على استغلال الفرص المتاحة في المستقبل، وكذلك مقدرتها على مواجهة المواقف المعاكسة. وتلعب نفس المعلومات دورا في تعزيز التوقعات المستقبلية، كما هو الحال عند إعادة هيكلة المنشأة وناتج عملياتها المخططة.

تستخدم المعلومات المتعلقة بالمركز المالي والأداء (نتائج الأعمال) في الماضي كأساس للتنبؤ بالمركز المالي والأداء في المستقبل بالإضافة إلى أية أمور أخرى تهتم المستخدمون بصورة مباشرة مثل أرباح الأسهم والرواتب وتحركات أسعار الأسهم ومدى قدرة المنشأة على سداد التزامها عند استحقاقها. ولا يشترط من أجل أن يكون للمعلومات قدرة تنبؤية أن تكون صراحة في صورة تنبؤات، ومع ذلك فإنه يمكن تحسين القدرة على عمل تنبؤات باستخدام البيانات المالية من خلال أسلوب عرض المعلومات المتعلقة بالعمليات والأحداث الماضية. فعلى سبيل المثال يمكن زيادة القدرة التنبؤية بالدخل عن طريق الإفصاح بصورة مستقلة عن بنود الدخل والمصروفات غير العادية وغير المتكررة.

الموثوقية/ إمكانية الاعتماد على المعلومات (Reliability): لكي تكون المعلومات مفيدة فإنه يجب أن يكون بالإمكان الاعتماد عليها. وتعتبر المعلومات قابلة للاعتماد عليها إذا توافرت فيها الخصائص الثانوية التالية: الحذر والاكتمال (Completeness) و الحيادية (Neutrality) والتمثيل الصادق للعمليات (Faithful Representation) و الجوهر فوق الشكل (Substance Over Form). حيث يجب أن تكون المعلومات مكتملة في حدود ما تسمح به اعتبارات الأهمية النسبية للتكلفة. فقد يؤدي حذف بعض المعلومات إلى جعل البيانات المالية مزيفة ومضللة ومن ثم تفقد مصداقيتها ولا تكون ملائمة. ويجب أن تكون كذلك خالية من الأخطاء المادية والتحيز. ويعني حياد المعلومات (عدم تحيزها) أن يكون الهدف من نشرها هو خدمة كافة الأطراف دون أي تحيز في توجيهها لخدمة جهة معينة دون أخرى. حيث تعتبر البيانات المالية غير محايدة إذا كانت طريقة اختيارها وعرضها تؤثر في عملية اتخاذ قرار بهدف الوصول إلى نتيجة محسومة سلفا. كما وأنه يجب أن تكون المعلومات تمثل بصدق العمليات وغيرها من الأحداث التي تمثلها أو يفترض أن تمثلها بدرجة معقولة.

ومن أجل تحقيق ذلك، فإنه من الضروري المحاسبة عن تلك العمليات والأحداث طبقاً لجوهرها وواقعها الاقتصادي وليس فقط طبقاً لشكلها القانوني، إذ لا يتطابق جوهر العمليات والأحداث في كافة الأحوال مع شكلها القانوني. فعلى سبيل المثال، قد تقوم إحدى المنشآت بنقل ملكية أحد الموجودات إلى طرف آخر بحيث تظهر المستندات بوضوح انتقال الملكية إلى الطرف الآخر، ومع ذلك فقد تكون هناك اتفاقيات بين الطرفين تضمن استمرار المنشأة في الاستفادة من المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالأصل. في مثل هذه الحالات لا يجب الاعتراف بعملية بيع حيث لا يعكس الشكل حقيقة العملية التي تمت.

وقد تكون المعلومات ملائمة ولكنها لا يمكن الاعتماد عليها بدرجة عالية، بسبب أن طبيعة تلك المعلومات أو مدلولاتها قد تجعل الاعتراف بها مضللاً. مثال ذلك حالة مطالبة بالتعويض عن أضرار لا تزال موضع نزاع قانوني من حيث إثبات الحالة أو قيمتها، وفي مثل هذه الحالات قد يكون من غير المناسب أن تعترف المنشأة بقيمة المطالبة بالكامل بالميزانية، إلا أنه قد يكون من المناسب الإفصاح عن قيمة المطالبة والظروف المحيطة بها.

القابلية للمقارنة (Comparability): وتعني هذه الخاصية أن يكون مستخدمو البيانات المالية قادرين على إجراء مقارنات للبيانات المالية بين الفترات الزمنية المختلفة، وذلك لتحديد بعض الاتجاهات المتعلقة بمركز المنشأة المالي وأدائها. كما ويجب أن يكونوا قادرين أيضاً على مقارنة البيانات المالية لمختلف المنشآت وذلك لتقييم المركز المالي والأداء النسبي وكذلك التغيرات في المراكز المالية لتلك المنشآت. ومن ثم فإن طريقة القياس والعرض للأثر المالي للعمليات والأحداث المتشابهة يجب أن تكون متسقة بمرور الزمن بالنسبة للمنشأة الواحدة، كما يجب إعدادها أيضاً بطريقة متسقة بالنسبة للمنشآت المختلفة.

من النتائج الهامة لقابلية المقارنة كإحدى الخصائص النوعية هي إعلام مستخدمي البيانات المالية بالسياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد تلك البيانات وأية تغيرات تحدث في تلك السياسات وكذلك الآثار المترتبة على تلك التغيرات. ويحتاج مستخدمي البيانات المالية إلى التعرف على الاختلافات في السياسات المحاسبية التي اتبعتها نفس المنشأة في معالجة العمليات والأحداث المتشابهة من فترة إلى أخرى، وكذلك على مستوى المنشآت المختلفة.

ومما يساعد على تحقيق خاصية القابلية للمقارنة أن يتم الالتزام بما جاء بالمعايير المحاسبية الدولية، بما في ذلك الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة. لذلك، فإنه يتوجب أن تظهر البيانات المالية المعلومات المماثلة للفترات السابقة، استجابة لرغبة مستخدمي البيانات المالية في مقارنة المركز المالي ونتائج الأعمال والتغيرات في المركز المالي للمنشأة الواحدة من فترة لأخرى.

#### عناصر القوائم المالية

أشار إطار العمل إلى أن المركز المالي للوحدة يشتمل على عناصر قائمة الميزانية العمومية ( الأصول والالتزامات والملكية). أما عناصر الأداء المالي فتشمل مكونات قائمة الدخل ( الإيرادات والمصروفات). وقد تم تعريف هذه العناصر على النحو التالي (الفقرة 49):

الأصول: هي موارد خاضعة لسيطرة المنشأة نتيجة أحداث ماضية ويتوقع أن تتدفق منافعها الاقتصادية المستقبلية على المنشأة.

الالتزامات: هي تعهدات حالية على المنشأة نتجت عن أحداث ماضية، ويتوقع أن يترتب على الوفاء بها تدفقات خارجة من موارد المنشأة تنطوي على منافع اقتصادية.

حقوق الملكية: عبارة عن المتبقي من موجودات المنشأة بعد استبعاد كافة التزاماتها.

الدخل: هو الزيادة في المنافع الاقتصادية خلال الفترة المالية في شكل تدفقات داخلية للموجودات أو تعزيز لها أو في شكل انخفاض في الالتزامات، والتي يترتب عليها زيادة في حقوق الملكية ما عدا تلك المتعلقة بإسهامات أصحاب المنشأة.

المصروفات: هي انخفاض في المنافع الاقتصادية خلال الفترة المالية تأخذ شكل تدفقات خارجة أو استنفاد للموجودات أو نشوء التزامات تؤدي إلى انخفاض في حقوق الملكية ما عدا تلك المتعلقة بالتوزيعات على أصحاب المنشأة.

#### الاعتراف بعناصر القوائم المالية

للاعتراض بعنصر ما فإنه يجب أن يعمل أحد التعريفات الواردة أعلاه مع شرطين إضافيين. وتضع الفقرة 83 في إطار العمل المفاهيمي هذين الشرطين كما يلي:

(1): انه من المحتمل أن أي منفعة اقتصادية مستقبلية ذات علاقة بالعنصر- سوف تتدفق من أو إلى الوحدة موضع الإقرار.

(2): العنصر له تكلفه أو قيمة يمكن قياسها بموثوقيه.

ويلاحظ أن مفاهيم الاحتمالات وعدم التأكد قد تم استخدامها في هذين الشرطين.

قياس عناصر القوائم المالية

تعنى عملية القياس بتحديد القيم المالية التي يجب أن تسجل بها عناصر البيانات المالية وتظهر في الميزانية وقائمة الدخل. ويتضمن ذلك اختيار أساس معين للقياس، حيث تطبق عدة أسس قياس مختلفة وبدرجات وتداخلات متباينة في البيانات المالية. وتضم أسس القياس ما يلي (الفقرة 100):

(1): التكلفة التاريخية ( Historical Cost): تسجل الأصول بقيمة النقدية أو النقدية المعادلة التي دفعت أو بالقيمة العادلة لما دفع مقابلها، وذلك في تاريخ شرائها. وتسجل الالتزامات بالمبالغ المستلمة في مقابل التعهد أو في بعض الحالات (كما هو الحال بالنسبة لـضرائب الدخل) بالمبالغ النقدية أو النقدية المعادلة للوفاء بالالتزام تبعا لمجريات العمل العادية ( Ordinary course of action).

(2): التكلفة الجارية ( Current Value): تسجل الأصول بالمبالغ النقدية أو النقدية المعادلة التي كانت ستدفع مقابل حيازة أصل مشابه أو معادل حاليا. وتظهر الالتزامات بالمبالغ النقدية غير المخصصة أو النقدية المعادلة التي يتطلب الأمر سدادها فيما لو تم الوفاء بالتعهد حاليا.

(3): القيمة القابلة للتحويل ( Net Realizable Value): تظهر الأصول بالمبالغ النقدية أو النقدية المعادلة التي يمكن تحصيلها حاليا من بيع أصل خلال عملية تصفية منظمة. وتظهر الالتزامات بالقيم المستحقة الأداء وتمثل المبالغ النقدية غير المخصصة أو النقدية المعادلة التي يجب دفعها للوفاء بالالتزامات تبعا لمجريات العمل العادية.

(4): القيمة الحالية ( Present Value): تظهر الأصول بالقيمة الحالية المخصصة لصافي التدفقات النقدية الداخلة المستقبلية التي يتوقع أن تنتجها الشركة تبعا لمجريات العمل العادية. وتظهر الالتزامات بالقيمة الحالية المخصصة لصافي التدفقات النقدية الخارجة المتوقع احتياجها للوفاء بالمطلوبات تبعا لمجريات العمل العادية.

يعتبر أساس التكلفة التاريخية هو الأساس الأكثر شيوعا في الاستخدام من جانب المنشآت بغرض إعداد البيانات المالية. وعادة ما يتم دمج هذا الأساس مع أسس القياس الأخرى. فمثلا يظهر المخزون عادة بالتكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل. كما يمكن إظهار الاستثمارات في الأوراق المالية بالقيمة السوقية، وتقييم الالتزامات المرتبطة بخطط منافع تقاعد العاملين بقيمتها الحالية.

يضاف إلى ذلك، أن بعض المنشآت تقوم باستخدام أساس التكلفة الجارية استجابة لعدم قدرة نموذج التكلفة التاريخية المحاسبي على التعامل مع آثار تغير أسعار الموجودات غير المالية. ويرى الباحث، أنه من خلال العقدين الاخيرين، بدأ العالم يشهد تحولاً من نموذج محاسبة التكلفة التاريخية نحو نموذج محاسبة القيمة العادلة (Fair Value Accounting).

#### مفاهيم المحافظة على رأس المال

يركز إطار العمل المفاهيمي على مفهومين لرأس المال: المفهوم المالي والمفهوم المادي. إن المفهوم المالي هو ذو صلة بالاستثمار ومرادف لصافي الأصول أو الملكية في معادلة الميزانية. بينما المفهوم المادي هو ذو علاقة بالمقدرة التشغيلية أو الطاقة الإنتاجية كما يظهر على سبيل المثال في نسبة ( القيمة المضافة : الأصول طويلة الأجل).

إذا كانت قيمة صافي الأصول في نهاية الفترة هي أكبر عما كانت عليه في بداية الفترة، عندئذ فإن هناك أرباحاً قد تم اكتسابها ( بعد طرح أي توزيعات إلى المالكين). هذه العملية يشار إليها بالمحافظة المالية على رأس المال (Financial Capital Maintenance). بينما تعترف المحافظة المادية على رأس المال (Physical Capital Maintenance) بأن هناك أرباحاً قد تم اكتسابها، فقط إذا كانت الطاقة المادية أو الطاقة التشغيلية للوحدة (أو مصادر أو أموال يتم الاحتياج لها للحصول على تلك الطاقة) في نهاية الفترة هي أكبر مما كانت عليه في بداية الفترة بعد اقتطاع التوزيعات إلى المالكين.

وقد شهدت السنوات الاخيرة تطورات في اعادة صياغة اطار العمل المفاهيمي على مستوى العالم. ففي شباط من عام 2006 ، نشر- مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي مذكرة تفاهم (BUSN 7050 website, 2008) بعنوان (خارطة طريق للتوفيق بين IFRS و US GAAP - 2006-2008). وتتضمن تلك المذكرة العمل على تطوير إطار عمل مفاهيمي مشترك للإبلاغ المالي بحيث يكون مكتملاً ومتسقاً داخلياً من أجل أن يوفر هذا الإطار أساساً لتطوير معايير محاسبية من قبل كل من المجلسين. ويتكون إطار العمل المفاهيمي الكلي ويركز على الموضوعات التالية الواردة في الجدول رقم (1) أدناه (KPMG, 2008):

جدول رقم ( 1 )

إطار العمل المفاهيمي المشترك بين مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية

الموضوع	المرحلة
الأهداف والخصائص النوعية	A
العناصر والاعتراف	B
القياس	C
الوحدة موضع الإبلاغ (الإقرار)	D
العرض والإفصاح بما فيه حدود الإبلاغ المالي	E
غرض إطار العمل والحالة في السلم التنظيمي لمبادئ المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً	F
قابلية التطبيق على القطاع غير الربحي	G
إطار العمل بالكامل	H

ويرى الباحث، أن هذا الإطار التوافقي يتضمن أربع خصائص مفيدة لمعلومات الإبلاغ المالي وهي: الملاءمة وعدالة التمثيل وقابلية المقارنة وقابلية الفهم. وتقوم فكرة عدالة التمثيل ( Faithful Representation ) على أن المعلومات المحتواة في القوائم المالية يجب أن تكون قابلة للاعتماد عليها من قبل مستخدميها وأنها تمثل (أو من المتوقع بشكل معقول أن تمثل) بعدالة ما تريد نقله. ويجب أن تكون كذلك خالية من الأخطاء الأساسية والتحيز. حيث إن المعلومات التي تهدف إلى تمثيل العالم الحقيقي للظاهرة الاقتصادية (Real - World Economic Phenomena) يجب أن تكون محايدة ومكتملة وقابلة للاختبار. بالإضافة إلى حيازتها على قيمة تنبؤية أو قيمة تعتبر مدخلا لعملية التنبؤ

(5-1-2) الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)

International Federation of Accountants Committee

على الرغم من أن مجلس معايير المحاسبة الدولية يعتبر من أهم المؤسسات التي تعمل على إنشاء معايير محاسبية، إلا أنه ليس اللاعب الوحيد في هذا الميدان. فهناك العديد من الهيئات الأخرى التي أسهمت في وضع المعايير المحاسبية وعملت على التوافق المحاسبي على المستوى الدولي.

و يعتبر الاتحاد الدولي للمحاسبين من الهيئات الأكثر صلة بمجلس معايير المحاسبة الدولية بمصطلحات المعايير التي يصدرانها وصلتها ببعضها. حيث تستخدم معايير المحاسبة الدولية في إعداد القوائم المالية وجعلها ملائمة ومفيدة لحاجات مستخدميها، بينما تستخدم معايير التدقيق الدولية لإضفاء صفة المصدقية عليها وإمكانية اعتمادهم على المعلومات الواردة في تلك القوائم. ولذلك تستعرض الدراسة فيما يلي تعريفاً بالاتحاد الدولي للمحاسبين وبالمعايير التي يصدرها.

أنشئ هذا الاتحاد في السابع من أكتوبر عام 1977 نتيجة لاتفاق موقع من قبل 63 هيئة محاسبية يمثلون 49 دولة من أجل العمل على إصدار دليل لمهنة المحاسبة من النواحي الأخلاقية والتعليمية وتحقيق تعاون دولي حول تطوير مهنة المحاسبة والعمل على إيجاد معايير محاسبية متسقة ( Evans, Taylor & Holzmann, 1988: 96). وبعد ما يقرب من عشر- سنوات على تأسيسه، أصبح الاتحاد يضم حوالي 153 مؤسسة وما يقرب من مليونين ونصف المليون محاسب من 123 دولة (www.ifac.org).

ويمثل الاتحاد المحاسبين المتخصصين في الموضوع من القطاعين الخاص والعام ومن مناطق الصناعة والتعليم والمحاسبة. ولكون الاتحاد مؤسسة رائدة في نشاطات تحرير الخدمات المحاسبية وصوت المحاسبين في العالم، فإنه يحاول الحصول على مشاركة في قضايا مهنية هامة والتعاون مع اتحادات المحاسبين المحليين ومنظمات المحاسبة الوطنية من خلال العمل مع المؤسسات الأعضاء واللجان ومجموعات العمل (Toraman, C., and Bayramoglu, F., 2006).

إن الوظيفة الرئيسة للاتحاد هي وضع مجموعة معايير مهنية. وتضم هذه المجموعة ثلاثة أنواع من المعايير وهي (Ball, 2008):

(1): معايير التدقيق الدولية (International Standards on Auditing – ISAs): ويطور هذه المعايير مجلس تابع للاتحاد يسمى مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي (International Auditing and Assurance Standards Board).

(2): معايير التعليم الدولية (International Education Standards).

(3): معايير محاسبة القطاع العام الدولية (International Public Sector Accounting Standards – IPSASs): وتطبق هذه المعايير على المنظمات (وليس الشركات) الحكومية. وهي مكافئة لمعايير الإبلاغ المالي الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية.

ويوجد للاتحاد جمعيات مختلفة منها (نفس المرجع السابق):

(1): لجنة الممارسات صغيرة ومتوسطة الحجم (Small and Medium Practices Committee).

والتي توفر مدخلات لهيئات وضع المعايير (ومن ضمنها مجلس معايير المحاسبة الدولية) من منظور المنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم.

(2): لجنة الأمم النامية (Developing Nations Committee). والتي تسعى لضمان أن عملية وضع

الاتحاد للمعايير يعكس وجهات نظر وحاجات الاقتصاديات النامية والناشئة.

وقد أسس الاتحاد " لجنة ممارسات التدقيق الدولية" بهدف تحسين درجة التماثل لخدمات التدقيق والخدمات ذات العلاقة على مستوى العالم من خلال إصدار مسودات وإرشادات تدقيق (Lawrence, 1996). كما وانه يعمل على إنشاء ميثاق أخلاقي للمحاسبين المهنيين.

وكان الاتحاد قد عقد اتفاقا مع لجنة معايير المحاسبة الدولية يقضي- بأن يتولى الاتحاد مهمة إصدار معايير المراجعة الدولية ومعايير رقابة الجودة لعمليات المراجعة وإصدار قواعد السلوك المهني وقواعد وضوابط التعليم المستمر، بالإضافة إلى إصدار معايير المحاسبة في القطاع العام، تاركا للجنة مهمة إصدار معايير المحاسبة الدولية تحت إشرافه على نحو تبدو معه لجنة معايير المحاسبة الدولية وكأنها لجنة تابعة للاتحاد الدولي للهيئات المحاسبية العالمية كما هو واضح في نص اللائحة التنظيمية للجنة.

وقد كانت تبعية اللجنة للاتحاد محل انتقاد من قبل هيئات أسواق رأس المال وهيئات وضع معايير المحاسبة الوطنية في كثير من الدول. ومع ذلك فان تلك التبعية كانت قد أسهمت في الانتشار العالمي لمعايير المحاسبة الدولية خاصة من قبل تلك الدول التي ليس لها معايير محاسبة وطنية ([www.ifac.org](http://www.ifac.org)).

(2-1-6) عناصر الإفصاح في القوائم المالية حسب معايير المحاسبة الدولية.

مقدمة:

يضع مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB، وغيره من هيئات وضع المعايير المحاسبية في الدول المتقدمة، المستثمر في مقدمة اهتماماتهم عند وضع معيار محاسبي معين. وترجع أهمية خدمة المستثمرين كهدف للمعايير المحاسبية والقوائم المالية إلى الأسباب الآتية (الجمعية السعودية للمحاسبة، 2006):



1. إن المستثمرين لا تربطهم بالمنشأة علاقة تعاقدية قائمة على أساس التفاوض، حيث يقومون بشراء أوراق مالية أعدت شروطها مسبقاً.

2. إن المستثمرين من حملة الأسهم يطلق عليهم أصحاب الحق الباقي (Residual Berries) في المنشأة، حيث يتحملون ناتج الأرباح بعد سداد مستحقات أصحاب الحقوق الأخرى. ومن ثم ففي حالة تحقيق خسارة فإنهم المتحملون بهذه الخسارة، كما أن ناتج التصفية في نهاية حياة المنشأة هو من حق حملة الأسهم. هذا الناتج قد يزيد أو ينقص عن رأس المال الذي دفعه حملة الأسهم.

3. إن أهم آليات المستثمرين من حملة الأسهم تنوع المخاطر عن طريق التنقل بين الأسهم من خلال سوق المال وتوزيع رأس المال المتاح للاستثمار بين سهمين أو أكثر. وبناءً عليه فإن فقد المستثمر لمصادقية المعلومات المحاسبية يؤدي إلى عدم ثقة في الشركة وفي المعايير المحاسبية والمراجعة ومن ثم قد تؤدي هذه الحالة إلى فشل السوق.

من ناحية أخرى فإن عملية الإبلاغ المالي تنطوي على مجموعتين من عناصر الإفصاح. تتضمن المجموعة الأولى العناصر الواردة في صلب القوائم المالية المنشورة في التقرير السنوي. بينما تتضمن المجموعة الثانية عناصر إفصاح أخرى في مكان آخر خارج القوائم المالية وضمن التقرير السنوي.

تعتبر القوائم المالية للشركات المساهمة بمثابة تقارير تقدمها الإدارة عن أعمالها. ولذلك فهي تمثل الموقف أو الصورة التي بدت عليها الشركة خلال الفترة المحاسبية. وتشكل هذه الصورة من جزئيات مختلفة تمثل ملخصات عما يمتلكه الشركة لحظة إعدادها، وعن مصادر الأموال المستثمرة في الشركة أي حقوق ملكية وأموال الغير وقروض، وعن نتائج عمل الشركة عن الفترة المحاسبية (السنة المالية).

وتكمن أهمية هذه القوائم في المعلومات التي توفرها للمستثمرين وغيرهم من مستخدمي القوائم المالية عن الشركات المساهمة التي تقوم بإعدادها. حيث تعتبر أحد أهم مصادر المعلومات للمهتمين بالشركات وذلك لعدة أسباب منها: أنها معلومات تعدها الشركة نفسها، وأنها معلومات معدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية عالية الجودة، وأنها مدققة من قبل مدقق خارجي ومرفقه بتقرير مراجع الحسابات (فيما يخص القوائم المالية الختامية)، بالإضافة إلى أنه قد تمت المصادقة عليها من قبل الجمعية العمومية للمساهمين.

وتعتبر القوائم المالية الوسيلة الأقرب والأنسب لبيع الأسهم وخلق الثقة بها بسبب ما توفره من معلومات للمستثمرين لتقييم أداء الشركة ومدى كفاءة إدارتها. بالإضافة إلى بيان درجة المخاطرة ومقدار العائد الذي يمكن أن يتعرض له المستثمر.

إلا أن عملية إعداد وعرض عناصر الإفصاح في القوائم المالية تخضع إلى اعتبارات عديدة تسهم في جعل فائدة القوائم المالية ضئيلة إذا لم يتم تحليلها لفهم مضمونها والخلفيات التي تكمن وراءها. ومن هذه الاعتبارات بدائل المحاسبة التي تتضمنها معايير المحاسبة الدولية وطبيعة الاعتراف المحاسبي والتقديرات المحاسبية ودوافع الإدارة بالإضافة إلى وجود مجموعة واحدة من القوائم المالية تستهدف تلبية حاجات مجموعات مختلفة من مستخدميها. وقد قامت الدراسة بتحليل عناصر الإفصاح في ضوء تلك الاعتبارات ثم قامت باختيار عناصر الإفصاح بما يلائم حاجات المستثمرين من المعلومات في فلسطين التي يتوجب عرضها في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. إن هذه الاعتبارات الواردة أعلاه واللازمة لتحليل القوائم المالية قبل استخدامها في أي قرار، تعني أن عملية إعداد القوائم المالية ليست بالصورة التي يمكن استخدامها محتوياتها دون تعديل أو إعادة نظر من وجهة المستثمرين أو المحللين، وأنه ليس كل قرار اقتصادي يعتمد على المعلومة المحاسبية بصورة مشابهة لقرار اقتصادي آخر.

من ناحية أخرى فإن كل قرار اقتصادي كقرار الاستثمار يعتمد على مجموعة محددة من المؤشرات المالية المستخلصة من القوائم المالية ومن غيرها من المصادر البديلة. وهذا يعني أن القيم المالية التي تعرضها القوائم المالية هي مخرجات النموذج المحاسبي، لكنها تعتبر بيانات أولية بالنسبة لنموذج القرار الاستثماري. وعليه يتوجب تحويل هذه البيانات إلى الصورة التي تخدم قرار الاستثمار. وهذا يعني تحويل المعلومات المحاسبية الواردة بالقوائم المالية إلى أشكال أخرى قد تكون نسباً أو معدلات أو قيماً معدلة لخدمة قرارات الاستثمار. وهذا بدوره سيعمل على تطوير عمليات التحليل المالي الأساسي والفني في فلسطين إلى مستوى مقبول على الصعيد العالمي، لأن التحليل المالي للمستثمرين من حملة الأسهم يعتبر دعامة هامة من دعائم الاستثمار في الأسهم. بناء عليه فقد تمت مراعاة اختيار عناصر إفصاح يتوجب عرضها في التقارير السنوية تكفي لمقابلة متطلبات التحليل المالي اللازم لقرارات الاستثمار في فلسطين مثل مقارنة القوائم المالية أفقياً ورأسياً وكذلك تحليل الوضع المالي للشركة باستخدام النسب المالية كنسب السيولة والنشاط والمديونية (الرفع المالي) والربحية بالإضافة إلى النسب الخاصة بالاستثمار في الأسهم.

تحليل متطلبات الإفصاح عن المعلومات بموجب معايير المحاسبة الدولية:

قام الباحث بدراسة مكتبية لعناصر الإفصاح بهدف تطوير مؤشر إفصاح (قائمة لفحص مستوى التزام الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية)

. ويتضمن الفصل الثالث من هذه الدراسة (الطريقة والإجراءات) حيثيات هذا التحليل والمنهجية التي تم إتباعها للوصول إلى نتائج عقلانية تخدم أهداف الدراسة. وقد قام الباحث باختيار عناصر الإفصاح التي تخدم أهداف الدراسة، وتم تصنيفها في ثلاث مجموعات على النحو التالي:  
المجموعة الأولى:

وتتضمن عناصر الحد الأدنى من الإفصاح عن المعلومات الواجب توافرها في القوائم المالية والتي أشارت إليها معايير المحاسبة الدولية أنها كذلك. ويعتبر الإفصاح عن عناصر هذه المجموعة (مكونة من 55 عنصراً)، أساسياً لكل شركة تفصح أنها تلتزم بمعايير المحاسبة الدولية في إعداد قوائمها المالية.  
المجموعة الثانية:

وتتضمن مجموعة بعناصر إفصاح إضافية فوق الحد الأدنى من العناصر الواردة في المجموعة الأولى. وبلغ عدد هذه العناصر (13) عنصراً تمثل مستوى أعلى من عناصر المجموعة الأولى في الالتزام بمتطلبات الإفصاح بمعايير المحاسبة الدولية.  
المجموعة الثالثة:

وتتضمن (29) عنصر إفصاح آخر من العناصر المتطورة والتي حسب اعتقاد الباحث ومحكمي الاستبانة أنها تلائم (أو يتوقع أن تلائم) الحالة الفلسطينية. وقد ارتأت الدراسة أن يتم تضمينها في استبانة الدراسة من أجل أن يتم تقييم أهميتها النسبية من قبل عينة المستثمرين في فلسطين من أجل عمل تقييم إضافي لحاجات المستثمرين من المعلومات في السوق المالي الفلسطيني.  
وقد تم تضمين عناصر الإفصاح الواردة في المجموعات الثلاث ضمن مؤشر إفصاح (قائمة فحص الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية) كأداة من أدوات الدراسة لقياس مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية.  
وتعرض الدراسة فيما يلي تفصيلاً بعناصر الإفصاح في كل مجموعة من المجموعات الثلاث على النحو التالي:

(1-6-1-2) المجموعة الأولى: متطلبات الإفصاح في القوائم المالية:

(أ): متطلبات عناصر الإفصاح في قائمة الميزانية العمومية

في البداية يمكن القول إن الميزانية العمومية تقدم تصوراً عن حجم نشاط الشركة من خلال مجموع الموجودات وتعطي كذلك تصوراً عن حجم ونوعية مواردها الاقتصادية (الأصول) وهيكل الالتزامات المترتبة عليها وحقوق أصحاب المنشأة في تلك المصادر الاقتصادية.

لذلك فقد تم اختيار عناصر معلومات في الميزانية العمومية مفيدة للمستثمرين وتتعلق بالسيولة والمرونة المالية (قياس قدرة المنشأة على تعديل حجم وتوقيت التدفقات النقدية والذي يمكنها من الاستجابة للاحتياجات و الفرص غير المتوقعة) والقدرة على سداد الديون طويلة الأجل. أما متطلبات الحد الأدنى لعرض تلك الصورة في الميزانية مقارنة بغيرها من الشركات فهي على النحو التالي:

1. تصنيف الأصول والالتزامات إلى متداولة وغير متداولة.
2. النقدية ومكافآت النقدية.
3. قيم المخزونات.
4. قيم الممتلكات والمصانع والمعدات:
5. قيم الأصول غير الملموسة
6. الأصول المالية باستثناء المقادير المتعلقة بالاستثمارات التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية.
7. الاستثمارات التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية.
8. الحسابات المدينة التجارية
9. الحسابات الدائنة التجارية
10. الاحتياطات.
12. الالتزامات المالية.
13. أصول والتزامات الضريبة الجارية.
14. الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة.
15. في حالة التصنيف متداول/غير متداول فيجب عدم تصنيف الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة كأصول أو التزامات جارية.
16. حق الأقلية المعروض ضمن الملكية.
17. رأس المال والاحتياطات المنسوبة إلى حملة الملكية في الشركة الأم.
18. إجمالي الأصول غير المتداولة المصنفة كمحتفظ بها للبيع.
19. عدد الأسهم المصرح بها.
20. عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل.
21. عدد الأسهم المصدرة وليست مدفوعة بالكامل.

22. القيمة الاسمية للسهم أو أن الأسهم ليس لها قيمة اسمية.
23. تسوية لعدد الأسهم القائمة في بداية ونهاية الفترة.
24. الحقوق والامتيازات والقيود على كل صنف بما فيها القيود على توزيعات أرباح الأسهم.
25. أسهم الشركة التي تحتفظ بها الشركة نفسها (أسهم الخزينة) أو تحتفظ بها الفروع أو الشركات الزميلة.
26. إذا أعادت الشركة حيازة أسهمها من الأطراف ذات العلاقة فإن عليها الإفصاح عنها حسب المعيار 24.
27. قائمة بالاستثمارات الهامة في الفروع والمشاريع المشتركة والمنشات الزميلة.
- (ب): متطلبات عناصر الإفصاح في قائمة الدخل
- تم اختيار عناصر الإفصاح في هذه القائمة التي توفر للمستثمرين معلومات تساعد في عملية التنبؤ ومقارنة وتقييم القوة الإيرادية للشركة، وفي الحكم على قدرة الإدارة في استغلال موارد الشركة بشكل فعال من أجل تعظيم القوة الإيرادية. بالإضافة إلى الإفصاح عن أنشطة الشركة التي تؤثر على المجتمع وتحديد مقدار الضريبة المستحقة عليها، وتوفير معلومات للمالكين عن نتائج استثماراتهم في الشركة.
- وتتضمن هذه العناصر ما يلي:
1. الإيراد
  2. تكاليف الفائدة.
  3. الربح أو الخسارة في المنشآت الزميلة أو المشاريع المشتركة التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية
  4. مصروف الضريبة.
  5. إجمالي الأرباح أو الخسائر الضريبية من العمليات غير المستمرة.
  6. إجمالي المكاسب أو الخسائر المعترف بها الناجمة عن القياس بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالأصول المستبعدة (Disposed Assets).
  7. تخصيص ربح أو خسارة الفترة إلى ربح (خسارة) لحقوق الأقلية وربح (خسارة) إلى حملة أسهم الشركة الأم.
  8. عدم عرض أي عناصر دخل أو مصروف كعناصر فوق عادية (Extra-Ordinary Items) لا في صلب قائمة الدخل ولا في الملاحظات.
  9. الإبلاغ عن حقوق الأقلية بشكل منفصل في قائمة دخل مجموعة الشركات.

10. الإفصاح عن طبيعة ومقادير عناصر الدخل والمصروف عندما تكون جوهرية.
11. عرض تحليل للمصاريف باستخدام تصنيف مبني على طبيعة المصروفات أو وظائفها بداخل الشركة، أيهما يوفر معلومات موثوقة وأكثر ملاءمة.
12. عندما يتم تصنيف المصروفات حسب وظيفتها يجب الإفصاح عن معلومات إضافية حول طبيعة المصروفات (مصروف اهتلاك ومصروف إطفاء ومصروف منافع الموظفين).
13. الإبلاغ عن الربح الأساسي للسهم ( Basic Earning Per Share ) والربح المخفض للسهم ( Diluted Earning Per Share ) حتى ولو كانت المقادير سالبة (خسارة).
- (ج): متطلبات عناصر الإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق الملكية وتوضح عناصر هذه القائمة في مجملها للمستثمرين كيفية تصرف إدارة الشركة بالأرباح السنوية ما بين ، توفير الاحتياطات ، وتوزيع الأرباح ، وحجز الأرباح المتبقية (أرباح محتجزة). وتتضمن هذه العناصر ما يلي:

1. ربح أو خسارة الفترة.
  2. كل عنصر دخل أو مصروف يتم الاعتراف به مباشرة في الملكية ومجموع هذه العناصر.
  3. إجمالي الدخل أو المصروف للفترة (مجموع العنصرين 1 و 2) مع الإظهار بشكل منفصل
  4. المقادير الإجمالية للدخل المنسوبة إلى حملة الملكية في الشركة الأم والى حقوق الأقلية.
  5. مقادير الصفقات مع حملة الأسهم مع إظهار التوزيعات إلى حملة الأسهم بشكل منفصل.
  6. رصيد الأرباح المحتجزة (الأرباح أو الخسائر المتراكمة) في بداية ونهاية الفترة والتغيرات خلال الفترة.
  7. تسوية (مطابقة) بين القيمة المرحلة (Carrying Amount) لكل عنصر- من عناصر الملكية (فئات الأسهم العادية لرأس المال و علاوة الإصدار) وبين كل احتياطي في بداية ونهاية الفترة والإفصاح عن كل تغير بشكل منفصل.
  8. الإضافات إلى (أو الاقتطاعات من) حقوق الملكية الناجمة عن إجمالي الضريبة الجارية أو المؤجلة.
  9. الإضافات إلى (أو الاقتطاعات من) حقوق الملكية الناجمة عن فائض إعادة التقييم.
- د. الإفصاح عن عناصر قائمة التدفقات النقدية:
- تعكس هذه القائمة حركة التدفقات النقدية واتجاهاتها بحيث توفر معلومات حول الهيكل المالي للمنشأة (ويتضمن السيولة والقدرة على الوفاء بالديون) وقدرة المنشأة بالتأثير على مبالغ وتوقيت تدفقاتها النقدية بما يمكنها من التكيف مع المتغيرات في الظروف والفرص المختلفة.

حيث توفر هذه القائمة بشكل واضح تفاصيل دقيقة حول مصادر النقد المتوافرة للشركة وطبيعة استخدامها، علاوة على ذكر إيضاحات عن أرصدة الشركة من النقد أو الأصول القابلة للتحويل السريع إلى نقد. كما وأنها تقدم معلومات تساعد المستثمرين في تقييم التغيرات في الأصول والالتزامات وحقوق المالكين ، وفي تعزيز قابلية المقارنة لنتائج الأنشطة التشغيلية بين المنشآت المختلفة نظرا لتحديد آثار اختلاف السياسات المحاسبية المطبقة. ولذلك فهي تساعدهم في تفسير ما تحتويه القوائم المالية وبالتالي التأثير على متخذ القرار الاقتصادي. ويمكن اعتبار هذه القائمة مكملة لقائمة الدخل وذلك لأنها تظهر التدفقات النقدية التي تنتج عن العمليات التشغيلية للشركة. كما تعتبر هذه القائمة مكملة لقائمة المركز المالي وذلك لأنها تظهر التدفقات النقدية التي تؤدي إلى تغير في الأصول والالتزامات وحقوق الملكية. حيث إنها تبين الأثر النقدي لكافة النشاطات التي قامت بها الشركة خلال الفترة المالية مع بيان طبيعة هذا الأثر من كونه يشكل تدفقا نقديا داخلا للشركة أو خارجا منها. كما أن تقسيم هذه القائمة للتدفقات النقدية ضمن نشاطات لها طبيعة مشتركة يساعد في التعرف على نقاط القوة و الضعف من حيث قدرة الشركة على توليد النقد، وهو العنصر- الذي سيستخدم في تسديد الالتزامات و تمويل التوسعات و توزيع الأرباح سواء في المدى القصير أو المدى الطويل .

وتتضمن هذه العناصر ما يلي:

1. الإبلاغ عن التدفقات النقدية خلال الفترة مصنفة إلى نشاطات تشغيلية واستثمارية و تمويلية.
2. الإبلاغ عن التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية باستخدام الطريقة المباشرة أو غير المباشرة.
3. الإبلاغ بشكل منفصل عن الأنواع الرئيسة لإجمالي المقبوضات النقدية وإجمالي المدفوعات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية والتمويلية.
4. الإفصاح بشكل منفصل عن تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافآتها المحتفظ بها بعملة أجنبية للتدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.
5. الإفصاح بشكل منفصل عن التدفقات النقدية من الفائدة والتوزيعات المستلمة أو المدفوعة.
6. الإفصاح عن التدفقات النقدية المرتبطة بضرائب الدخل بشكل منفصل.
7. الإفصاح بشكل منفصل عن مجموع التدفقات النقدية الناجمة عن الحيازات أو الاستبعادات من الفروع وغيرها من وحدات الأعمال وتصنيفها كنشاط استثماري.

8. الإفصاح عن مكونات النقدية ومكافآت النقدية وتسوية للمقادير في قائمة التدفقات النقدية مع العناصر المقابلة لها في الميزانية العمومية.

9. الإفصاح عن صافي التدفقات النقدية المنسوبة إلى النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية الناجمة عن العمليات غير المستمرة.

(2-6-1-2) المجموعة الثانية: قائمة بعناصر إفصاح إضافية

تعتبر عناصر الإفصاح الإضافية الواردة في هذه المجموعة ضرورية لفهم المعلومات الواردة في المجموعة الأولى بشكل ملائم. حيث إنه من المهم على سبيل المثال أن يكون المستثمرون على اطلاع بأسس القياس المستخدمة في إعداد البيانات المالية خصوصاً عندما يكون هناك أكثر من أساس للقياس قد تم استخدامه. كما وإن الإفصاح عن سياسات محاسبية معينة هو مفيد للمستثمرين عندما يتم اختيار تلك السياسات من بدائل مسموح بها في معايير المحاسبة الدولية.

وتتضمن عناصر هذه المجموعة ما يلي:

1. أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية

2. الإفصاح عن نموذج القيمة العادلة أو نموذج التكلفة المستخدم في الإبلاغ عن الاستثمار في الممتلكات (الاستثمارات العقارية).

3. إجمالي الأصول وإجمالي الالتزامات المصنفة ضمن مجموعة الاستبعاد ( Disposal Group).

4. مقدار تكاليف الصفقات التي تتم المحاسبة عنها كخصم من الملكية

5. مقادير ومصادر الإيراد للفترة

6. السياسة المتبعة في جرد وتقييم المخزون بما فيها معادلة التكاليف المستخدمة

7. السياسة المتبعة في الاعتراف بالإيراد.

8. السياسة المحاسبية لاحتياطي خسائر القروض

9. سياسة الإفصاح عن خطط المنافع المحددة للموظفين

10. السياسة المحاسبية الخاصة بالمنح الحكومية.

12. الإفصاح عن السياسة المستخدمة في عقود التأمين وعناصر الأصول والالتزامات والدخل والمصرف ذات العلاقة.

13. السياسة المتبعة في معالجة الإيجارات طويلة الأجل.

14. السياسة المتبعة في الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة.



(2-1-6-3) المجموعة الثالثة: عناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة

تتضمن هذه المجموعة عناصر إفصاح متنوعة تسهم في اختبار فرضيات الدراسة من خلال تقييم أهميتها النسبية من قبل عينة الدراسة من المستثمرين. ويتراوح تنوع هذه العناصر من استناد بعضها الى معايير المحاسبة الدولية وفي استناد بعضها الاخر الى البيئة التنظيمية والقانونية في فلسطين في ضوء حاجات المستثمرين إليها. فمن الضروري على سبيل المثال، أن يكون لدى مستخدمي القوائم والتقارير المالية من المستثمرين القدرة على تمييز المعلومات التي تم إعدادها باستخدام معايير المحاسبة الدولية عن المعلومات الأخرى التي قد يكون لها فائدة لهم ولكن لا تتناولها المعايير المحاسبية. ومن الضروري كذلك الإفصاح عن المعلومات التي تمكن المستثمرين من تقييم أهداف وسياسات الشركة وأساليبها في إدارة رأس المال.

وتتضمن هذه المجموعة عناصر الإفصاح التالية:

1. الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي.
2. تقرير التدقيق
3. رسالة رئيس مجلس الإدارة.
4. تقرير الإدارة
5. الالتزامات الطارئة في نهاية الفترة
6. النفقات الرأسمالية خلال الفترة
7. التغيير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته.
8. الإفصاح عن الربح بالسهم.
9. الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة
10. القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها.
11. المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمها المرحلة.
12. السيولة ومصادر رأس المال.
13. تكاليف البحث والتطوير.
14. شروط و ضمانات القروض طويلة الأجل.

15. الأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها.
16. طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية.
17. معلومات حول المخصصات.
18. الديون بالعملات الأجنبية.
19. معلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية
20. معلومات حول تغير مستويات الأسعار.
21. تقارير القطاعات
22. الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية.
23. نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها
24. أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
25. المكافآت الشخصية للمديرين.
26. عدد الأسهم التي يمتلكها مسؤولو الشركة.
27. أسماء كبار حملة الأسهم.
28. عدد الموظفين.
29. موقع الشركة على شبكة الانترنت

الخلاصة:

ناقش هذا الجزء من الدراسة مفاهيم الإفصاح المحاسبي وأهميته ومستوياته المختلفة. وتبنت الدراسة مفهوم الإفصاح المناسب، بالإضافة إلى المفهوم الواسع للإفصاح الذي يعني أي معلومات تنشرها الشركة عن نفسها وبشتى الوسائل. إلا أن الدراسة ركزت وسيلة التقارير السنوية المنشورة من قبل الشركات كمصدر هام من مصادر معلومات المستثمرين عن الشركات من أجل صناعة قراراتهم. حيث قامت الدراسة باستعراض

تطور التقارير السنوية كمصدر رئيس للمعلومات.

وأظهرت الدراسة أهمية استناد معلومات التقارير السنوية إلى معايير المحاسبة الدولية عالية الجودة. حيث قام الباحث باختيار عناصر إفصاح بموجب هذه المعايير، وصنفها في ثلاث مجموعات لتشكّل في مجموعها مؤشر إفصاح كأداة رئيسة من أدوات الدراسة. كما تم تضمين عناصر المجموعة الثالثة في استبانة الدراسة التي تم اعتبارها الأداة الثانية للدراسة.

## (2-2) ثانياً: متطلبات الإفصاح في البيئة القانونية والتنظيمية في فلسطين.

مقدمة:

تتميز الأسواق المالية عن أسواق السلع والخدمات بخاصتين رئيسيتين وهما (عبد الكريم، 2007):  
الخاصية الأولى هي سهولة وسرعة انتقال عدوى الفشل والانهيار بين المؤسسات المكونة للسوق أو المرتبطة بنشاطه، مما يعرض سلامة النظام المالي برمته للمخاطر النظامية (Systemic Risk). أما الخاصية الثانية فهي عدم التماثل في المعلومات المتاحة للمشاركين في السوق المالي (Information Asymmetry). وهذا الأمر يخلق عدم تكافؤ فرص تحقيق الأرباح بين هؤلاء المشاركين وبما يسمح لبعضهم بالكسب غير العادي على حساب بقية المشاركين.

من هنا، تظهر الحاجة إلى التطوير المستمر للبيئة القانونية والتنظيمية والمؤسسية التي تحكم عمل الأسواق المالية بهدف حماية حقوق المتعاملين فيها. ولذلك، تهدف الأنظمة والقوانين والتشريعات وأجهزة الرقابة والإشراف على الأسواق المالية إلى حماية المستثمرين وإلى المحافظة على الأمانة والصدق في التعامل في عمليات تداول الأوراق المالية. ويتم ذلك من خلال عدة آليات، لعل أهمها وجود قواعد صارمة للإفصاح عن المعلومات (الميداني، 2002). وتلعب عملية التشريع دوراً مهيماً في تشكيل البيئة المؤسسية والمالية (Saudagaran and Diga, 2000). حيث تحدد القوانين في الغالب معياراً رئيسياً لإعداد التقارير المالية لتعزيز النظرة العادلة والحقيقية. بينما يفوض التشريع المسؤولية إلى وكالة حكومية لتقوية قواعد التصميم التي تعتبرها ملائمة لتحقيق أهداف التشريع.

ولقد أولت السلطة الوطنية الفلسطينية أهمية خاصة في وضع التشريعات التي تساعد في إعادة تنظيم الأطر المؤسسية والتنظيمية والقانونية لإصلاح التشوهات الاقتصادية والمالية التي خلفها الاحتلال الإسرائيلي، بالإضافة إلى تطوير بنية أساسية ملائمة للاستثمار والتنمية الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية. فكان إنشاء سوق الأوراق المالية وإنشاء نظم معلومات عالية الجودة وتبني معايير المحاسبة الدولية حاضراً في هذه التشريعات باعتبارها من العوامل الأكثر أهمية في إيجاد أسواق رأس مال صحية وفي تعزيز النمو والتطور الاقتصادي. ولقد كان هناك تركيز على أهمية موضوع الإفصاح في القواعد القانونية والتنظيمية التي تحكم ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، إيماناً بأهمية إرساء أسس التداول العادل، وترجمة أهداف السوق المعلنة في هذا الجانب إلى واقع عملي ملموس يؤدي إلى حماية المستثمر وتطوير البيئة الاستثمارية في فلسطين.

فالمستثمرون وهم المحركون لأسواق رأس المال يبنون قراراتهم على تقييم كيف تعكس التقارير المالية المركز المالي للشركة. وتعتبر الثقة في المعلومات المتوافرة لهم من العوامل الهامة جدا، لأنه بدون هذه الثقة فإن نزاهة المعلومات المالية وغيرها من المعلومات تصبح محل تساؤل.

ويتناول الباحث فيما يلي البيئة القانونية والتنظيمية ذات العلاقة بممارسات الإفصاح في فلسطين على النحو التالي:

(1): الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم ممارسات الإفصاح في فلسطين.

(2): المحاسبة في فلسطين.

(1-2-2) الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم ممارسات الإفصاح في فلسطين

مقدمة:

كانت المرجعية القانونية التي تحكم ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي في المناطق الفلسطينية قبل مجيء السلطة الوطنية الفلسطينية تقتصر على قانون الشركات الأردني رقم 12 لسنة 1964 وعلى قانون الشركات الفلسطيني رقم 19 لسنة 1930 والصادر في عهد الانتداب البريطاني على فلسطين وقانون التدقيق الأردني لسنة 1961. وغني عن القول إن تلك المرجعيات قديمة ولا تتناسب مع ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي الحديثة.

تعتبر البيئة القانونية بمثابة البنية التحتية لبناء قطاع أوراق مالية منظم يحفظ حقوق المساهمين والمؤسسات العاملة في هذا القطاع. ولذلك، أولت السلطة الوطنية الفلسطينية هذا الجانب اهتماما خاصا منذ تأسيسها في عام 1994، حيث قامت بخطوات إصلاحية في النواحي المؤسسية والتشريعية والتنظيمية من أجل مواكبة جهود التنمية الفلسطينية. في المجال المؤسسي، فقد تم تأسيس سلطة النقد الفلسطينية عام 1995 للإشراف على القطاع المصرفي، وتم خلق هيئة الرقابة العامة عام 1997 لتقوم بدور ديوان المحاسبة للإشراف على المؤسسات الحكومية، ومن ثم جاء قرار إنشاء سوق فلسطين للأوراق المالية في عام 1997 لكي يلبي الحاجات التمويلية للمشاريع الإنتاجية ومشاريع البنية التحتية من خلال حشد المدخرات في الداخل والخارج بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية. أما في المجال التشريعي فقد تم إصدار القوانين التالية: قانون سلطة النقد الفلسطينية (1997)، وقانون تشجيع الاستثمار في فلسطين (1998)، وقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية (2001)، وقانون السلطة القضائية (2002)، وقانون المصارف (2002)، وقانون الأوراق المالية (2004)،

وقانون هيئة سوق رأس المال الفلسطيني (2004)، وقانون ضريبة الدخل (2004)، وقانون مزاوله مهنة تدقيق الحسابات (2004)، وقانون التأمين (2005). وقد قامت سوق فلسطين للأوراق المالية، بإصدار التعليمات واللوائح التنفيذية اللازمة لتطبيق القوانين ذات العلاقة.

وبالرغم من عدم اشتغال الإطار القانوني الفلسطيني على قانون شركات موحد (حتى وقت إعداد هذه الدراسة) فإن معظم القوانين التي تم إصدارها إضافة إلى تعليمات وأنظمة هيئة سوق رأس المال الفلسطيني الداخلية، تحدد وبشكل واضح أن معايير المحاسبة الدولية أصبحت المرجعية الرسمية التي تحكم ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي في فلسطين، الأمر الذي يعتبر نقطة تحول في تلك الممارسات. وعليه فإن مسائل الإفصاح في الأطر القانونية والتنظيمية في سوق فلسطين للأوراق المالية والتي تحكم ممارسات الإفصاح للشركات المدرجة فيه تتضمن متطلبات الإفصاح في كل من مجموعة القوانين ذات العلاقة ومجموعة الأنظمة والتعليمات في سوق فلسطين للأوراق المالية. وتستعرض الدراسة هذه المجموعات على النحو التالي:

أولاً: نبذة عن سوق فلسطين للأوراق المالية.

ثانياً: أنظمة سوق فلسطين للأوراق المالية.

ثالثاً: مجموعة القوانين.

(1-1-2-2) سوق فلسطين للأوراق المالية

نبذة عن سوق فلسطين للأوراق المالية:

كان إصدار الأسهم والاكتماب بها وتداولها في فلسطين خلال عهد الاحتلال الإسرائيلي (قبل نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية) يتم عشوائياً وبدون قواعد نظامية. فقد كانت الشركات الفلسطينية توكل أمر الاكتماب بأسهمها إلى بعض البنوك أو محلات الصرافة، في حين كانت دائرة حملة الأسهم في الشركة تتولى جميع القضايا حول ملكية حملة الأسهم. فإذا أراد حامل الأسهم بيع أسهمه على سبيل المثال، فكان عليه تمرير العملية من خلال دائرة حملة الأسهم أو من خلال محل صرافة للنقود (خليفة، 1999). في مثل هذه الحالة، فإن كلا من البائع والمشتري لم يكن يستطيع التحقق من القيمة الحقيقية أو العادلة لأسهمه.

إلا أن هذا الوضع كان قد تغير مع نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية. فقد كان إنشاء سوق فلسطين للأوراق المالية على أجندة جهود التنمية الاقتصادية التي شرعت بها من أجل أن تلعب تلك السوق دوراً أساسياً وهاماً في التنمية الاقتصادية. ففي عام 1995،

حصلت شركة بادكو على موافقة السلطة الفلسطينية على إنشاء سوق فلسطين للأوراق المالية في مدينة نابلس وتم توقيع اتفاقية تشغيل السوق بين الطرفين في عام 1996. ويشار إلى أن سوق فلسطين للأوراق المالية هو شركة مساهمة خاصة مملوكة من قبل شركة بادكو (65%) وشركة صامد (20%) والباقي من قبل ثلاث شركات أخرى. وهناك محاولات جارية لتحويل السوق إلى شركة مساهمة عامة. وقد نصت اتفاقية التشغيل على استخدام نظام الكتروني ومنحت السوق عددا من الحقوق في مقدمتها إصدار الأنظمة والتعليمات التي تنظم نشاطاتها المختلفة بحيث يخضع الإشراف لوزير المالية. في جوهر الاتفاقية كان وزير المالية مسؤولا عن السوق الأولي بينما كان سوق فلسطين للأوراق المالية مسؤولا عن السوق الثانوي. وبعد استكمال ترتيبات التشغيل المتنوعة تم افتتاح أول جلسات التداول في عام 1997. ومن وجهة نظر سوق فلسطين للأوراق المالية، فإن تلك السوق تسعى لتحقيق العديد من الأهداف من أهمها إتاحة الفرصة لاستثمار مدخرات المواطنين في الأوراق المالية وحمايتهم من كافة أشكال التلاعب والاحتيال. ومن أجل ضمان إتمام عمليات بيع وشراء الأوراق المالية في جو من النزاهة والحياد هدفت السوق إلى إتباع سياسة الإفصاح عن معلومات الأسهم المتداولة. وفي مجال سياسة الإفصاح في السوق عمدت السوق إلى القيام بوضع أسس للتداول وإيصال المعلومة لتضمن العدالة والتساوي بين جميع المتعاملين بالأوراق المالية، بغض النظر عن هويتهم أو حجم تعاملهم، مما يوفر لجميع المستثمرين فرص متكافئة في الربح والخسارة. بالإضافة إلى توفير انتشار واسع ودقيق للمعلومات المطلوبة وإيصالها بالسرعة اللازمة، وذلك ليتسنى للمستثمر اتخاذ القرار المناسب له وإصدار النشرات والتقارير التي تتضمن جمع المعلومات المتعلقة بأسعار الأسهم وأحجام التداول وكافة البيانات اللازمة للمستثمرين. ومن أهداف السوق أيضا العمل على تعزيز جهود التنمية الاقتصادية والمساعدة في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للسلطة إضافة إلى العمل على تشجيع إنشاء شركات جديدة وتطوير إصدار الأوراق المالية في السوق الأولي والسرعة في تسييل الأموال المستثمرة في الأوراق المالية مع ضمان تفاعل العرض والطلب.

وبسبب قيود الحركة المفروضة على الأراضي الفلسطينية (ضمن أسباب أخرى)، تستخدم السوق نظام تداول إلكتروني ( بدل قاعة التداول التقليدية المستخدمة في الأسواق اليدوية أو شبه الآلية) يستقبل أوامر بيع وشراء الأوراق المالية المدخلة من قبل مستخدمي النظام في السوق

ويطابق هذه الأوامر وينجز صفقات التداول الناتجة بسرعة فائقة، كما يبيث المعلومات المتعلقة بالتداول بشكل فوري وتلقائي. وتتم جميع العمليات المتعلقة بالتداول عن بعد بواسطة شبكة إلكترونية متطورة. ( الملحق رقم 1 يبين آلية الاستثمار في السوق الفلسطيني)

#### الشركات المدرجة في السوق:

بدأت السوق بداية متواضعة ولكنها متنامية من حيث عدد الشركات المدرجة وعدد شركات الأوراق المالية الأعضاء، وحجم التداول. وقد زاد عدد الشركات المدرجة في السوق من بضع شركات في مطلع العام 1997، لتصل إلى 26 شركة في العام 2003. ومع أن معظم الشركات العاملة في فلسطين هي شركات عائلية وغالبيتها لا تفضل الإدراج بشكل عام بسبب عدم رغبتها بنقل جزء من الملكية فيها للجمهور بالإضافة إلى أن بعض الشركات القوية الأخرى لا ترغب في الإدراج خوفا من مضاربات السوق، فإنه بعد إقرار حزمة من القوانين ذات الصلة بقطاع الأوراق المالية فقد بلغ عدد الشركات المدرجة 35 شركة في نهاية 2007 ليرتفع إلى 37 شركة في عام 2008. ويبين الملحق رقم 2 قائمة بأسماء الشركات المدرجة (المجتمع الأول للدراسة). وتتوزع الشركات المدرجة على خمسة قطاعات عمل وهي: الخدمات، والبنوك، والتأمين، والصناعة، والاستثمار. ويتم تداول أسهم الشركات إما بالدينار الأردني أو بالدولار الأمريكي. وبعد إقرار تلك الحزمة من القوانين والأنظمة، بدأت الشركات المساهمة تدرك أهمية الالتحاق بركب الشركات المدرجة في السوق المالي، لما في ذلك من أهمية في تعريف جمهور مستثمرين واسع بها في داخل فلسطين وخارجها، وتسهيل تعاملهم بأوراقها المالية. وأصبحت الكثير من الشركات المساهمة، تسعى لإدراج أسهمها في السوق المالي. ومع ذلك كله وبالرغم من أن نظام الإدراج قد ألزم جميع الشركات المساهمة العامة على إدراج أسهمها في السوق، فإنه ما يزال ما يقرب من ثلث الشركات المساهمة العامة في فلسطين لم تدرج أسهمها بعد. ويبين الجدول الوارد في الملحق رقم (3) تطور عدد الشركات المدرجة.

#### الشركات الأعضاء في السوق

بلغ عدد شركات الأوراق المالية الأعضاء في السوق 8 شركات في نهاية عام 2007، وارتفع إلى 9 شركات خلال عام 2008 ولها مكاتب وفروع في معظم المدن الفلسطينية. (يتضمن الملحق رقم (4) قائمة بأسماء شركات الأوراق المالية الأعضاء في السوق). ويجري التداول في السوق المالي الفلسطيني عن طريق هذه الشركات الأعضاء بسبب طريقة التداول الإلكتروني في السوق الفلسطيني.

ويتمثل دور شركات الوساطة في بناء الثقة بين المستثمرين والسوق المالي، ويقع على عاتق هذه الشركات الدور الرئيس في جذب المستثمر المحلي والأجنبي للاستثمار في السوق. وتتقاضى شركات الوساطة المرخصة لمزاولة أعمال الوساطة في الأسهم المدرجة في السوق عمولة تبلغ 1%، من قيمة كل صفقة تداول بالأسهم، تفرض على كل من المشتري والبائع، إضافة إليها ضريبة القيمة المضافة. ويتم التداول حالياً على الأسهم العادية مع الإمكانية والجاهزية لتداول الأوراق المالية الأخرى مستقبلاً.

مؤشر القدس:

اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في عام 1997، رقماً لقياس مستويات أسعار الأسهم وتحديد الاتجاه العام لها، عرف باسم مؤشر القدس. وهذا المؤشر مرجح بالقيمة السوقية للشركات ويقوم على أساس احتساب التغير في أسعار أسهم الشركات الداخلة في احتسابه مرجحاً بالوزن النسبي لها. وتم في حينه اختيار عينة مكونة من عشر شركات مدرجة ونشطة، موزعة على جميع القطاعات الاقتصادية المعروفة في السوق. وقد اعتمدت أسعار إغلاق جلسة تداول 1997/7/7 كنقطة أساس، بحيث حددت قيمة الرقم الأساسي 100 نقطة. وفي نهاية كل عام تتم إعادة تقييم عينة الشركات الداخلة في احتساب مؤشر القدس بناءً على إحصائيات التداول لذلك العام. في عام 2007 تم رفع عدد الشركات الداخلة في احتساب عينة المؤشر إلى (12) شركة بدلا من (10) شركات ليعكس ذلك العدد المتزايد من الشركات المدرجة حيث بلغ عددها 33 شركة في نهاية عام 2006، ولضمان تمثيل عادل لجميع قطاعات العمل في السوق. (يبين الملحق رقم (5) عينة الشركات الداخلة في احتساب مؤشر القدس لعام 2007). من ناحية أخرى، فقد اعتمدت السوق في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق من كل قطاع وتحديد الاتجاه العام لشركات القطاع (الملحق رقم (6) يبين مؤشرات كافة قطاعات الشركات).

أنظمة سوق فلسطين للأوراق المالية:

تم في عام 2005 تطبيق أنظمة وتعليمات جديدة أقرت لتتوافق مع قانون الأوراق المالية وقانون هيئة سوق رأس المال ومع المعايير العالمية الحديثة. ولأول مرة في تاريخ السوق، تم تقسيم الشركات المدرجة إلى مستويين بحيث وضعت الشركات التي تتمتع بمواصفات معينة وتلتزم بشروط محددة في السوق الأولى، فيما فرضت شروط والتزامات أقل على السوق الثانية. وتمت المصادقة على جميع أنظمة السوق الواردة أدناه من قبل كل من مجلس إدارة السوق هيئة السوق في عام 2006 (سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007).



### (2-2-1-3) نظام الإفصاح في السوق:

مقدمة: أولت سوق فلسطين للأوراق المالية عناية خاصة بتنظيم عملية الإفصاح لدى الشركات المدرجة فيها وحماية المساهمين والمستثمرين وإيصال المعلومة بشكل يضمن العدالة والتساوي بين جميع المتعاملين بالأوراق المالية بغض النظر عن موقعهم الجغرافي أو حجم تعاملاتهم. وكان الهدف من ذلك هو العمل على توفير فرص متكافئة لجميع المستثمرين في الربح أو الخسارة، وتمكينهم من اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب. فقد قامت السوق في الفترة التي سبقت صدور قانون الأوراق المالية بتنظيم عملية الإفصاح من خلال اتفاقية الإدراج الموقعة بين السوق وكل شركة على حده. إلا انه في ضوء بدء تطبيق قانون الأوراق المالية، قامت السوق بإعداد نظام الإفصاح الذي يتضمن الإفصاح المالي وغير المالي المطلوب من قبل كل من الأطراف التالية بالإضافة إلى دور السوق في تنظيم هذا الإفصاح وتطبيقه:

- أ. الشركات المدرجة والشركات طالبة الإدراج لأوراقها المالية.
- ب. الأشخاص المطلعين والأطراف ذوي العلاقة.
- ج. الشركات الأعضاء والشركات طالبة العضوية.

#### مكونات نظام الإفصاح:

بموجب هذا النظام تم تعريف الإفصاح على انه " الكشف عن المعلومات و/أو الأمور الجوهرية أو تلك التي تهم المستثمرين والمستثمرين المستقبلين والجمهور والتي تؤثر أو يمكن أن تؤثر في سعر الورقة المالية" (سوق فلسطين للأوراق المالية - نظام الإفصاح، 2007).

وقد ألزم هذا النظام الشركات المدرجة والشركات الأعضاء في السوق التقيد بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في قانون الأوراق المالية وقانون هيئة سوق رأس المال وبجميع الأنظمة والتعليمات الصادرة عن مجلس إدارة السوق، كون هذا النظام هو لوائح تنفيذية وتعليمات لتسهيل تطبيق الإفصاحات الواردة في تلك القوانين. وقد اعتمد النظام بشكل صريح معايير المحاسبة الدولية كأساس لإعداد الشركات المدرجة لبياناتها المالية. إلا انه في حالة وجود تعارض بين أي من هذه المعايير وبين نص في تشريع نافذ في فلسطين، فقد حدد النظام أن أولوية التطبيق تقضي بسريان أحكام قانون الأوراق المالية وتعليمات الهيئة الفلسطينية لسوق رأس المال. وقد حدد نظام الإفصاح متطلبات الإفصاح من قبل الأطراف التي تخضع لأحكامه على النحو التالي:

إفصاح الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية:

تم تحديد البيانات التي يجب على هذه الشركات أن تفسح عنها ومواعيد الإفصاح وآليته. ومن أهم الأمور المتعلقة بهذا النظام ما يلي:

(1): الإفصاح للسوق المالي الفلسطيني:

أ. الإفصاحات المالية الدورية: على جميع الشركات المدرجة في السوق الإفصاح عما يلي:

1. الإفصاح عن البيانات المالية الختامية الأولية خلال فترة (45) خمسة وأربعين يوماً من انتهاء السنة المالية للشركة، على أن تكون مدققة من قبل المدقق الداخلي في الشركة.

2. الإفصاح عن البيانات المالية السنوية والمدققة من المدقق القانوني، وذلك من خلال إعداد التقرير السنوي خلال فترة أقصاها (3) ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة.

3. الإفصاح للسوق عن البيانات المالية نصف السنوية المراجعة من قبل مدقق الحسابات المعتمد خلال فترة (45) خمسة وأربعين يوماً من تاريخ نهاية نصف السنة المالية للشركة.

4. الإفصاح عن البيانات المرحلية ربع السنوية المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية، والمدققة من قبل المدقق القانوني، وذلك خلال فترة أقصاها شهر من انتهاء كل ثلاثة شهور من تاريخ انتهاء السنة المالية للشركة.

ب. الإفصاحات غير المالية الدورية: وتتضمن ما يلي:

1. الإفصاح عن الأمور الجوهرية أو أي أحداث مهمة من المحتمل أن تؤثر على ربحية الشركة أو مركزها المالي أو أسعار الأوراق المالية المصدرة بما لا يزيد على يوم عمل واحد من تاريخ وقوعها.

2. الإفصاح عن مواعيد اجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العمومية العادية وغير العادية للمساهمين.

3. الموعد التقريبي لنشر التقرير السنوي.

4. المكان الذي سيوضع فيه التقرير السنوي لاطلاع الجمهور عليه.

(2): التقرير السنوي (الإفصاح المالي وغير المالي لأصحاب المصلحة): حدد نظام الإفصاح أن على الشركات

المدرجة تقديم تقرير سنوي للسوق معد وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية خلال الثلاثة أشهر الأولى من

انتهاء السنة المالية. ويجب أن يتضمن التقرير السنوي الجاهز للنشر المعلومات التالية إضافة إلى أية

معلومات أخرى تحددها السوق:

أولاً: الإفصاح المالي: (الوضع المالي)

ويعنى هذا النوع من الإفصاح بالإشارة إلى أصول والتزامات الشركة المدرجة وحالتها المالية ومقدار ما حققته من أرباح أو خسائر. وعلى وجه الخصوص يجب أن يبين التقرير السنوي ما يلي:

أ. البيانات المالية التالية مجدولة لسنتين مائيتين سابقتين: وتشمل صافي المبيعات والعوائد من العمليات المستمرة والأرباح أو الخسائر الإجمالية للعمليات المستمرة ولكل سهم عادي، والعوائد النقدية لكل سهم عادي، وقائمة الميزانية بما في ذلك مجموع الموجودات والالتزامات طويلة الأجل والأسهم الممتازة القابلة للاسترجاع.

ب. سعر صرف العملة التي تم استخدامها في البيانات المالية في مقابل الدولار الأمريكي أو الدينار الأردني.

ج. تقييم الإدارة للوضع المالي للشركة من حيث مدى وفرة رأس المال العامل ومصادر رأس المال.

د. نتائج العمليات مع بيان التغيرات التي أثرت على الدخل الناتج من العمليات المستمرة. وسبب التغير في المبيعات كتغير الأسعار أو حجم المنتجات وبيان أثر التضخم.

هـ. البيانات المالية المفصلة عن سنتين مائيتين سابقتين: وعلى وجه الخصوص قوائم الميزانية العمومية وقوائم الدخل وقوائم التدفق النقدي بشكل جدول مقارنة لكل منها. بالإضافة إلى تقارير مدققي الحسابات والملاحظات على القوائم المالية وبيان بالأسهم العادية والربح أو الخسارة بعد خصم الضريبة الناتج عن العمليات المستمرة الخاصة بكل ورقة مالية.

و. أسماء الشركات التي يكون للشركة المدرجة جزء لا يقل عن 10% من رأس مالها يمكن أن يؤثر بشكل مباشر على تقدير موجودات الشركة المدرجة ووضعها المالي وخسائرها وأرباحها.

ثانياً: الإفصاح غير المالي:

ويشمل هذا النوع من الإفصاح ما يلي:

- أعمال الشركة المدرجة وأعمال أي من شركاتها الحليفة أو التابعة: مثل التغيرات على أعمال الشركة، وأهم التوجهات ذات الصلة بتطوير أعمال الشركة ومنتجاتها أو خدماتها الأساسية، ومجموع المبيعات، وطبيعة ونوع الملكية الفردية التي تمتلكها الشركة، وعدد العاملين في الشركة، ووصف لأية قوانين أو قرارات لها أثر مادي على عمل الشركة أو منتجاتها أو خدماتها أو على قدرتها التنافسية، وأي انقطاع في أعمال الشركة، والتبرعات والمنح التي دفعتها الشركة، وإسهام الشركة في خدمة البيئة والمجتمع المحلي من منطلق المسؤولية الاجتماعية، وإتباع تعليمات الحاكمية عند اعتمادها من قبل السوق.

- التوقعات المستقبلية: مثل تطوير أعمال الشركة، ووصف لمساهمات الشركة في شركات أخرى، ووصف لعمليات الشركة داخل وخارج فلسطين.
- البحث والتطوير: الإفصاح عن مقدار نفقات البحث والتطوير والسياسة المتبعة في ذلك.
- مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية: الإفصاح عن قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة التنفيذية لدى الشركة المدرجة مع بيان للمركز الذي يشغله كل منهم ومدة شغله له، وبيان مجموع المكافآت التي حصل عليها كل منهم من الشركة، وطبيعة القرابة أو المصاهرة بين هؤلاء الأعضاء وما إذا كان لأي منهم علاقة بعمل الشركة، وبيان المراكز القيادية التي يشغلها حالياً أي من أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة التنفيذية لدى أية شركة أخرى.
- الممتلكات: الإفصاح عن موقع وحجم وخصائص كل الموجودات الرئيسية للشركة.
- الإفصاح عن الإجراءات والقضايا القانونية المتعلقة بالشركة.
- سياسة ومخاطر الاستثمار: الإفصاح عن الاستثمارات الرئيسية، وسياسة ومخاطر الاستثمار.
- الإفصاح عن المسائل التي أحيلت للتصويت عليها من قبل حملة الأوراق المالية مثل تحديد أسماء أعضاء مجلس الإدارة.
- الإفصاح عن طبيعة سوق التداول وحجمه مع بيان أعلى وأدنى سعر للورقة المالية خلال الفترة التي تشتمل عليها البيانات المالية.
- السيطرة على الشركة المدرجة: الإفصاح عن مدى سيطرة أي مساهم طبيعي أو معنوي على الشركة المدرجة، وتحديد من يملك بصورة رئيسة ما لا يقل عن 10% من أي فئة من فئات الأوراق المالية.
- الأسهم وعوائدها: الإفصاح عن عدد الأسهم وعدد المساهمين وأسماء من يمتلكون أكثر من 5% من أسهم الشركة وتفاصيل احتسابها. ومقدار عائد كل ورقة مالية للشركة المدرجة لسنتين مابقتين.
- مدققي الحسابات: الإفصاح عن أسماء وعناوين المدققين الذين قاموا بتدقيق القوائم المالية للشركة المدرجة. وفي حالة رفضهم لهذه القوائم أو اقتراحاتهم بتعديلها بيان الأسباب التي دعتهم إلى ذلك.
- عقود عمل أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة التنفيذية: الإفصاح عن بنود عقود العمل المبرمة بين الشركة المدرجة وبين أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة التنفيذية.
- الصفقات الرئيسية والأطراف ذوي العلاقة: الإفصاح عن الصفقات الرئيسية التي قامت بها الشركة المدرجة لسنتين مابقتين والتي كان فيها لطرف ذي علاقة مصلحة جديدة،

واسم الطرف ذي العلاقة الذي يكون مدينا أو منتفعا من أية ضمانات تزيد قيمتها على خمسة آلاف دينار أردني أو ما يعادلها من العملة المتداولة قانونا قدمتها الشركة منذ بدء السنة المالية الأخيرة. بالإضافة إلى أسماء المؤسسين إذا كانت الشركة المدرجة قد تم تأسيسها خلال السنوات المالية الخمس السابقة.

- الإفصاح عن شكل وآلية إيصال المعلومات للمساهمين مع تحديد المكان والعنوان الذي يمكن الحصول منه على المعلومات الخاصة بالشركة.

(3): الإفصاح المستمر عن الأمور الجوهرية:

تم تعريف الأمور الجوهرية في نظام الإفصاح على أنها " أية أحداث مهمة من المحتمل أن تؤثر على ربحية الشركة أو مركزها المالي أو أسعار الأوراق المالية المصدرة من قبلها أو على قرار شخص ما في التصرف أو عدم التصرف في هذه الأوراق المالية".

وقد حدد النظام توقيت الإفصاح وطبيعتها بحيث يتم الإفصاح عن كافة الوقائع والمعلومات التي تستجد على أعمال الشركة وإداراتها ومركزها المالي خلال السنة المالية والتي تؤثر على أسعار الأوراق المالية الخاصة بالشركات المدرجة وذلك خلال مدة أقصاها يوم عمل واحد من تاريخ علم الشركة بهذه الوقائع والمعلومات. ويتم التنسيق بين الشركة والسوق المالي حول الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بما يلي ونشرها:

- العمليات غير المتكررة.

- الكوارث الطبيعية وأثرها.

- الخسائر المفاجئة.

- الدعاوى القضائية التي من شأنها التأثير سلبا أو إيجابا على مستقبل الشركة ونتيجة نشاطها ومركزها المالي.

- تغيير عنوان الشركات المسجل أو أرقام تليفوناتها أو فاكساتها.

- هيكل رأس المال والإسهامات فيه التي تزيد على 10%.

- أي إصدار جديد مقترح للسندات أو ضمانات أو رهونات تتعلق بها.

- أي قرار يترتب عليه استدعاء أو إلغاء سندات قرض سبق إصدارها.

- أي تغيير في هيكل التمويل والأوضاع المالية للشركة.

- نية بيع أي جزء من أسهم أي مساهم يمتلك أكثر من 10% من أسهم الشركة.

- دخول مستثمرين استراتيجيين لشراء حصة من أسهم الشركة.
  - صدور أية قرارات إدارية وحكومية تؤثر على أنشطة الشركة
  - الدراسات التي تجريها الشركة المدرجة لغايات نشرها حول توقعات الأرباح أو المبيعات
- إفصاح الشركات طالبة الإدراج لأوراقها المالية:
- على كل شركة تتقدم بطلب لإدراج أي من أوراقها المالية أن تفصح عما يلي:
- آخر تقرير سنوي للشركة شاملا لجميع البيانات المالية المدققة والمعدة وفقا لمعايير المحاسبة الدولية
  - بالإضافة إلى تقرير مدقق الحسابات الداخلي وملاحظاته بشأنه.
  - كافة التقارير الدورية التي قامت الشركة بإعدادها بعد التقرير السنوي الأخير شرطة أن تكون هذه التقارير مدققة من قبل المدقق الداخلي والمدقق الخارجي.
  - أية معلومات و/أو أمور جوهرية عن الورقة المالية المطلوب إدراجها تبين طبيعتها (نوعها) وفتتها وعددها والحقوق المتصلة بها.
  - على الشركة التي حصلت على الموافقة على إدراج أوراقها المالية أن تقوم خلال عشرة أيام من تاريخ الإدراج بالإعلان في صحيفتين يوميتين واسعتي الانتشار تصدران في فلسطين باللغة العربية عن ملخص للمعلومات و/أو الأمور الجوهرية المطلوب الإفصاح عنها من قبل الشركات طالبة الإدراج والتي ينص عليها هذا النظام.
- إفصاح الأشخاص المطلعين والأطراف ذوي العلاقة:
- تم تعريف الأشخاص المطلعين في نظام الإفصاح على أنهم "الأشخاص الذين يطلعون على المعلومات الداخلية أو الأمور الجوهرية بحكم وظائفهم وعملهم أو ملكيتهم أو علاقتهم بشكل مباشر أو غير مباشر بمن يحوز المعلومات بمن فيهم إدارة الشركة وموظفيها ومستشاريها ومدققيها والعاملين المطلعين في السوق". وقد تم تعريف الطرف ذي العلاقة بأنه يعني " أي موظف في منصب إداري في الشركة أو له صلاحية التوقيع نيابة عن الشركة، أو شخص مطلع على معلومات جوهرية تؤثر على سعر الورقة المالية الخاصة بالشركة، أو مدقق حسابات، أو أي من مؤسسي- الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها، أو الشخص الذي يمتلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة 10% أو أكثر من رأسمال الشركة". وتم تعريف المعلومات الداخلية على أنها " المعلومات غير المعلن عنها والتي تؤثر أو قد تؤثر على سعر أية ورقة مالية في حال الإعلان عنها".

إن الهدف من هذا الإفصاح هو تنظيم عملية إفصاح المطلعين للحد من استغلال المعلومات الداخلية من قبل الأشخاص المطلعين لتحقيق مكاسب. ويجب على الشركة المدرجة إخطار السوق عن الإجراءات الداخلية المتبعة التي تكفل عدم السماح للأشخاص المطلعين والأطراف ذوي العلاقة بها التداول على أسهم الشركة خلال خمسة عشر يوماً قبل وثلاثة أيام بعد إصدار ونشر أية بيانات أو معلومات جوهرية قد يكون لها تأثير هام على سعر الورقة المالية للشركة. وموجب النظام يلتزم كل عضو مجلس إدارة أو مدير أو مساهم يمتلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة حصة في رأس مال الشركة المدرجة أو القابضة أو التابعة أو الحليفة لها تعادل 10% أن يقوم بالإفصاح للسوق عن أي تغير يطرأ على ملكيته في هذه الشركة سواء أكان ذلك نتيجة تعامل داخلي أم غير داخلي. ويتضمن الإفصاح عن التغيير في الملكية اسم الشخص الطبيعي ومكان إقامته أو الاسم التجاري وعنوان الشركة عندما حصل التغيير على الملكية في الشركة المدرجة، وعدد الأسهم المملوكة ومقدار ما تمثله من حقوق التصويت، وتاريخ التغيير في الملكية. وفي كل الأحوال يجب على عضو مجلس الإدارة أو المدير أو المساهم إبلاغ الشركة المدرجة خطياً بالمعلومات التي يتطلبها هذا النظام.

ويتضمن ذلك آليات إفصاح المطلعين والحالات التي يتم فيها منع التعامل بالأوراق المالية وحالات الإعفاء من الإفصاح.

#### إفصاح الشركات الأعضاء والشركات طالبة العضوية:

وتتضمن هذه الإفصاحات مسائل الإفصاح الدورية للشركات الأعضاء والإفصاح المستمر ونشرها وتزويد هيئة السوق بنسخ منها، وطريقة ولغة الإفصاح، وحالات وجود موانع للإفصاح. ويحدد النظام التقارير السنوية ونصف السنوية التي يتوجب على الشركات الأعضاء تقديمها للسوق، بالإضافة إلى تقارير شهرية عن تعاملات مجلس إدارة الشركة وإدارتها وموظفيها بالأوراق المالية وكذلك تقارير عن أسماء الوسطاء المعتمدين.

كما أن على الشركة العضو الإفصاح الفوري عن المعلومات المرتبطة بوقوع حدث معين مثل:

- أي تغيير يطرأ على تشكيل أعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين.

- أية قرارات متعلقة بزيادة رأس المال أو تخفيضه.

- أي قرارات متعلقة بتصفية الشركة العضو أو إفلاسها.

- أية دعاوى مرفوعة على الشركة العضو.

- أي تغيير أو تعديل يطرأ على أي من المعلومات المقدمة من قبل الشركة العضو للسوق. ويجوز للشركة العضو موافقة السوق الامتناع عن نشر المعلومات التي تلحق بها ضرراً في الصحف المحلية.
- تزويد السوق والهيئة وبالتزامن بالتقارير السنوية التي يجب أن تتضمن ما يلي:
  - (أ): تقرير إدارة الشركة العضو بحيث يبين وصف لأنشطة الشركة الرئيسة والشكل القانوني للشركة والانجازات التي حققتها خلال السنة الماضية وتطور رأس مال الشركة وتحليلاً لمركزها المالي وبيانا بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وهيئة المديرين.
  - (ب): البيانات المالية السنوية للشركة العضو مدققة من مدققي الحسابات مقارنة مع السنة السابقة بحيث تشمل الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفق النقدي والتغير في حقوق المساهمين والإيضاحات حول البيانات المالية.
  - (ج): تقرير مدققي حسابات الشركة العضو حول البيانات المالية السنوية.
  - (د): إقرار من إدارة الشركة العضو بعدم وجود أية أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.
- دور السوق المالي الفلسطيني في نظام الإفصاح:
  - لغايات تطبيق هذا النظام وتنفيذ أحكامه يجب على السوق القيام بما يلي:
    - طلب البيانات المالية التي يجب الإفصاح عنها من قبل الشركات المدرجة في حال تأخرها عن المواعيد المحددة لاستلامها.
    - تدقيق البيانات المالية المقدمة للسوق ومقارنتها مع البيانات المالية الأخرى المتوافرة لديها
    - عرض بيانات الشركة المالية بصورة إجمالية ومن خلال مؤشرات مالية توضح أنشطة هذه الشركات ومركزها المالي.
    - متابعة أية مخالفات من قبل الشركة المدرجة أو الشركة العضو أو الشركة قيد الإدراج، واتخاذ ما يلزم من إجراءات.
    - التأكد والتحقق من الإفصاح عن المعلومات و/أو المعلومات الجوهرية الواجب على الشركات المدرجة والأعضاء الإفصاح عنها بموجب هذا النظام.
    - المحافظة على المعلومات التي تعتبر سرية وعدم السماح بالاطلاع عليها لغير الأشخاص المخولين بذلك بموجب أحكام القانون وهذا النظام وقواعد السوق.



يجوز للسوق أن تطلب من الجهة المصدرة، الإعلان عن أية معلومات أو بيانات خاصة بها. كما ويحق للسوق أن تعلن عن تلك المعلومات والبيانات على نفقة الجهة المصدرة.

القوانين المنظمة لممارسات الإفصاح في فلسطين

مقدمة:

قبل إقرار حزمة القوانين ذات العلاقة بالأوراق المالية، كانت السوق الفلسطينية تعتمد على التنظيم الذاتي. وكانت تكتنفها عيوب عديدة أهمها ضعف الرقابة الداخلية ووجود تناقض مصالح فيها بسبب كونها احد استثمارات شركة بادكو المدرجة فيها والتي تقوم بتعيين 4 أعضاء من مجلس إدارة السوق مما افقد السوق الكثير من مصداقيتها. إن مصداقية أي سوق للأوراق المالية هي مفتاح نجاحها، فالسوق ذات المصدقية توفر تداولاً عادلاً ومنظماً وتنافساً عادلاً من أجل تسوية حقل اللعب ( Level Playing Field) أمام المشاركين فيها. كما أنها تعمل على توفير إفصاح ملائم وفي الوقت المناسب وتقوم بتنفيذ اقتصادي وكفؤ للصفقات وتعمل على ضمان التسويات (Mack Ott, et al, 1997). ولأن الخبرة في دول عديدة قد أظهرت أن السياسة الذاتية لوحدها في الأسواق المالية هي ليست مرضية بشكل كامل (نفس المرجع السابق)، وان تناقض المصالح لن يحقق المصدقية المطلوبة للسوق، فكان لا بد للسوق من وضع قواعد التنظيم والرقابة الداخلية ولا بد أيضاً من تطوير السوق تشريعياً باستحداث وتبني قوانين جديدة. ومن هنا جاءت حزمة القوانين الجديدة. وتقوم الدراسة بإلقاء الضوء على مناطق الإفصاح في القوانين ذات العلاقة من منظومة هذه القوانين التي تم تشريعها.

(4-1-2-2) قانون الأوراق المالية رقم 12 لسنة 2004

يحدد هذا القانون قواعد الاستثمار في السوق وصلاحيات الأطراف المشاركة فيه خاصة إدارة السوق وهيئة سوق رأس المال والأعضاء من شركات الأوراق المالية. وينظم القانون عملية إصدار وطرح الأوراق المالية للاكتتاب العام، وينظم أيضاً الأعمال التي يحق لشركات الأوراق المالية الأعضاء ممارستها مثل تسويق الأوراق المالية والقيام بأعمال مستشار الاستثمار والوساطة المالية. وينظم كذلك عملية تأسيس صناديق الاستثمار ومسائل استغلال المعلومات الجوهرية وغير المنشورة والغش والخداع من قبل الأشخاص ذوي العلاقة والمطلعين. ويحدد القانون مجموعة من العقوبات والغرامات على المخالفين لأحكام القانون.

و بموجب أحكام هذا القانون، تخضع سوق فلسطين للأوراق المالية لرقابة هيئة سوق رأس المال وإشرافها والتفتيش عنها ويجوز للهيئة التدقيق على سجلاتها.

ويتضمن القانون مسألتين رئيسيتين فيما يتعلق بالإدراج والإفصاح. بالنسبة لمسألة الإدراج، يلزم القانون جميع الشركات المساهمة العامة في فلسطين بالإدراج. حيث ينص على انه يجب على جميع الشركات المساهمة العامة أن تقدم طلباً للإدراج في السوق، وأن تصوب أوضاعها بما يتماشى وأحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه. أما مسائل الإفصاح، فقد ميز القانون بين عدة أنواع من الإفصاحات لتنظيم ومراقبة الإفصاح.

وفيما يلي أهم هذه الإفصاحات:

(1): الإفصاح عن التغييرات:

نص القانون على إلزام شركات الأوراق المالية ومستشاري الاستثمار إبلاغ الهيئة والسوق بأية متغيرات في الظروف التي قد تؤثر على وضعهم، بحيث يتم هذا الإبلاغ عن التغييرات خلال المدة وبالطريقة المحددة في اللوائح والتعليمات.

(2): الإفصاح الدوري و الإفصاح عن التقارير

ألزم القانون الأشخاص و صناديق الاستثمار تقديم تقريرين على الأقل، سنويا إلى الهيئة يتضمنان البيانات المالية، والأداء، ونوع المحفظة، والمعلومات الواجب الإفصاح عنها للمساهمين وان تكون تلك التقارير مدققة من مدقق الصندوق. ويجب أن يتضمن التقرير المعلومات التالية:

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارته ومديره والمالكين الرئيسيين.

ب. معلومات مالية تبين بوضوح الوضع المالي للمصدر وتشمل الشركات الحليفة والتابعة.

ج. المتغيرات والمؤشرات المستقبلية المتوقعة من قبل المصدر والتي لها أثر جوهري على أوضاع المصدر المالية.

كما ويتوجب على كل صندوق استثماري الإفصاح بشكل دوري عن المعلومات الخاصة بقيمة المحافظ وموعد الإفصاح والقواعد المحاسبية والتدقيق وأسس التقييم.

(3): الإفصاح عن المتغيرات الجوهرية

أعطى القانون الهيئة الحق في أن تطلب من أي شخص مرخص له إخطارها بأي تغييرات في الظروف التي من شأنها أن تؤثر في وضعه الذي رخص له، ويجب أن يصدر هذا الإشعار خلال المدة والأسلوب المحددين في اللوائح والتعليمات. وتشمل الظروف التي تستدعي الإشعار ما يلي:

- ا. إذا توقف هذا الشخص عن القيام بالنشاطات التي منح الترخيص من أجلها.
- ب. إذا حدث تغيير جوهري في أي معلومات تتطلب التعليمات تسجيلها في القائمة المعتمدة للصندوق وفي الوظائف المرتبطة به والتي تحافظ عليها الهيئة.
- ج. وقوع أية أحداث لها اثر سلبي على الوضع المالي لهذا الشخص كما هو محدد في التعليمات.

(4): الإفصاح عن ملكية المالكين الرئيسيين

موجب القانون يتوجب على السوق إبلاغ الهيئة عن أي شخص يملك 10% أو أكثر بشكل مباشر أو غير مباشر للأوراق المالية للمصدر التي لها حق التصويت خلال 24 ساعة من حصولها على المعلومات. ويجب على كل شخص يشتري أو يبيع الأوراق المالية لمصدر ما بشكل مباشر أو غير مباشر (بما في ذلك الشراء أو البيع من خلال حقوق المنتفعين) والتي قد تزيد على 10% من الأوراق المالية التي لها حق التصويت، أن يبلغ الهيئة أو السوق خلال 7 أيام عمل.

(5): الإفصاح عن تداول المطلعين

وفقا للقانون، لا يجوز لأي مطلع، أثناء حيازته لمعلومات غير منشورة أن يشتري أو يبيع بشكل مباشر أو غير مباشر، لحسابه أو لحساب غيره، أوراقا مالية خاصة بأي مصدر ذي علاقة بهذه المعلومات.

(6): التبليغ عن المعاملات من قبل المديرين والمسؤولين

نص القانون على المعلومات الواجب التبليغ عنها من قبل المديرين والمسؤولين. حيث أوجب أن يقوم مديرو ومسؤولو المصدر بتبليغ الهيئة فورا عن بيع أية أوراق مالية، أو شرائها أو التصرف بها والعائدة للمصدر أو أي جهة تابعة له أو أي شركة تابعة سواء أكان هذا البيع أم الشراء أم التصرف لحساب هذا الشخص أو لحساب يوضع تحت تصرفه أو مراقبته. ولا يجوز تداول الأوراق المالية المدرجة لدى السوق إلا من قبل الشركات الأعضاء في السوق سواء تم ذلك لحسابها أم لحساب الغير. أما المعلومات والبيانات التي يجب على مصدر الأوراق المالية تضمينها في نشرة الإصدار، لتمكين المستثمر من اتخاذ قراره الصائب حول الاستثمار من عدمه، فهي على النحو التالي:

1. وصفا كافيا للمصدر وطبيعة عمله والأشخاص القائمين على إدارته من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار الموظفين والمساهمين والمؤسسين.

2. وصفا كافيا للأوراق المالية من حيث العدد والسعر وكافة الشروط المتعلقة بالإصدار وكيفية استخدام عوائد الإصدار.

3. إما بيانا واضحا عن الوضع المالي للمصدر وأي معلومات مالية من شأنها التأثير على الاستثمار بما في ذلك الميزانية العمومية وقائمة الدخل لآخر ثلاث سنوات للشركات العاملة؛ أو دراسة الجدوى للشركات الجديدة والميزانية التقديرية للسنتين القادمتين وفقا لمعايير المحاسبة الدولية والتوقعات المستقبلية لمزايا ومخاطر الاستثمار.

4. أي معلومات تتطلبها الهيئة أو السوق وتساعد المستثمر على اتخاذ قراره بشأن لاستثمار في الأوراق المالية المصدرة.

وقد تضمن القانون مجموعة من التدابير القانونية لمنع الغش والخداع واستغلال المعلومات غير المنشورة في السوق المالي من أجل أن تستطيع الهيئة حماية حملة الأوراق المالية وجمهور المستثمرين. أما فيما يتعلق بمعايير المحاسبة والتدقيق وما يتصل بها من ممارسات، فقد طلب القانون من الهيئة أن تحدد بتعليمات ما يلي:

(1): معايير المحاسبة والتدقيق الخاصة بإعداد ونشر التقارير المالية لأغراض الإصدار الأولي أو استمرار الإدراج.

(2): خصائص ومؤهلات مؤسسات التدقيق ومدققي الحسابات القانونيين اللذين يجوز لهم المصادقة على التقارير المذكورة في الفقرة السابقة ومعايير التدقيق الواجب اعتمادها لهذا الغرض.

(3): إذا كان المصدر يمتلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة نسبة 50% أو أكثر في أي مؤسسة، فإن التقارير المالية التي يعدها ذلك المصدر يجب أن تتضمن تقارير مالية عن تلك المؤسسة أو المؤسسات، على أن تقدم على أسس متكاملة كما تنص عليها الأنظمة.

(2-2-5) قانون هيئة سوق رأس المال رقم 13 لسنة 2004

تم بمقتضى هذا القانون إنشاء هيئة تسمى (هيئة سوق رأس المال) في عام 2005. وتتمتع الهيئة بموجب هذا القانون بالاستقلالية في ممارسة كافة التصرفات والأعمال التي تنظم وترخص المتعاملين في القطاع المالي غير المصرفي. بالإضافة إلى العمل على مراقبة وتطوير المجالات المالية المختلفة ومنها سوق فلسطين للأوراق المالية، قطاع التأمين، قطاع التأجير التمويلي، وقطاع تمويل الرهن العقاري وغيرها من الخدمات المالية غير المصرفية، بمعنى الإشراف على كافة مكونات سوق رأس المال في فلسطين. ويلزم القانون جميع الأشخاص والموظفين في الوزارات والإدارات والمؤسسات الحكومية التعاون مع طلبات الهيئة وتزويدها بالمستندات والمعلومات الضرورية لأغراض تنفيذ واجباتها ونشاطاتها وفقا لأحكام القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

وقد حظر القانون على الهيئة ممارسة أي نشاط يستهدف تحقيق الربح أو ممارسة أي نشاط تجاري. كما حظر على الهيئة القيام بالإقراض أو الاتجار بالأوراق المالية أو أي نشاط يدخل ضمن أعمال التأمين أو التأجير التمويلي أو تمويل الرهن العقاري.

وقد نص القانون على أن الهدف من خلق هذه الهيئة هو تهيئة المناخ الملائم لتحقيق استقرار وهو رأس المال وتنظيم وتطوير ومراقبة سوق رأس المال في فلسطين وحماية حقوق المستثمرين. وعليها في سبيل تحقيق هذه الأهداف القيام بما يلي:

(1): الإشراف على سوق الأوراق المالية بما يكفل سلامة التعامل، وعلى شركات التأمين وشركات التأجير التمويلي وشركات تمويل الرهن العقاري.

(2): التنظيم والرقابة والإشراف على نشاطات المؤسسات المالية غير المصرفية بما فيها تداول الأوراق المالية والخدمات المالية غير المصرفية.

(3): تنظيم الإفصاح عن أية بيانات أو معلومات تخص القطاع المالي غير المصرفي.

(4): مراقبة تطور المؤسسات المالية غير المصرفية بما يضمن سلامة عملها.

وتمارس الهيئة دورها في المجالات المذكورة أعلاه وفقاً لقوانين خاصة بكل قطاع. وينظم عمل الهيئة في السوق المالي قانون الأوراق المالية رقم 12 لسنة 2004، وفي قطاع التأمين قانون التأمين الفلسطيني رقم 20 لسنة 2005. أما قطاعات التأجير التمويلي والرهن العقاري والمؤسسات المالية غير المصرفية أي مؤسسات الإقراض الصغيرة ومتناهية الصغر فما تزال بدون قوانين خاصة بها.

وتتضمن صلاحيات مجلس إدارة الهيئة طبقاً للقانون تعيين مدقق حسابات خارجي لتدقيق حسابات الهيئة وتحديد أتعابه. بالإضافة إلى الإفصاحات المطلوبة بشكل كتابي من قبل كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة عند تسلمه لمهامه عن الأوراق المالية التي يملكها أو الموجودة تحت تصرفه أو تصرف زوجته وأولاده أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى. وكذلك، الحصص أو الإسهامات في أي مؤسسة مالية يمتلكها أو الواقعة تحت تصرف العضو أو وزوجه وأولاده أو الواقعة تحت تصرف أحد أقاربه من الدرجة الأولى. بالإضافة إلى أي مصلحة مالية تعود إلى عضو مجلس الإدارة إذا كانت هذه المصلحة خاضعة لرقابة الهيئة. حيث حدد القانون أن على عضو مجلس الإدارة أن يشعر الهيئة بأية تغييرات تطرأ على ما ورد في الإفصاحات المذكورة أعلاه خلال ثلاثة أيام من تاريخ إجراء التغيير. كما وأنه لا يجوز لأي موظف في الهيئة ممارسة أي من النشاطات التالية:

1. إشغال منصب وزاري أو عضوية في المجلس التشريعي أو أية وظيفة حكومية أو مؤسسة عامة رسمية.

2. أن تكون له سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على الأعمال والقرارات المالية أو الاستثمارية لأي مؤسسة خاضعة لرقابة الهيئة أو أن يكون مستشارا لأي منها.

3. أن يكون مدققا لحسابات أو مستشارا قانونيا أو إداريا لأي شخص طبيعي أو معنوي.

4. أن تكون له مشاركة مالية لدى أي جهة أو مؤسسة أو شركة خاضعة أو ذات علاقة بسوق رأس المال. وفي مجال الرقابة على أعمال الهيئة، نص القانون أن علي الهيئة القيام بما يلي:

1. إعداد تقرير إداري ومالي تشرح فيه نشاطاتها خلال السنة المنتهية مرفقا به الميزانية السنوية موقعة من قبل مدقق حسابات قانوني، خلال ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية. على أن يتم رفع هذا التقرير والميزانية إلى وزير المالية للمصادقة عليه.

2. تقديم نسخ عن التقرير الإداري والمالي إلى المجلس التشريعي.

ملاحظات على قانون الأوراق المالية وقانون هيئة سوق رأس المال:

يرى الباحث، انه لا يمكن الحديث عن أي من القانونين دون الحديث عن الآخر. فكما سبقت الإشارة إليه فان قانون الأوراق المالية يشمل إطار عمل لتنظيم الأوراق المالية وهو مصمم لحماية المستثمرين. حيث يهدف هذا القانون إلى توفير مسؤولية الرقابة لهيئة السوق على القطاع غير البنكي. ولان هذا القطاع ذو أهمية اقتصادية فيجب أن تكون عليه الرقابة دقيقة وفعالة. فقد كان السوق قبل إنشاء الهيئة يعمل تحت رقابة وزارة المالية طبقا لاتفاقية بينها وبين السوق. لذلك كان ممثلون عن الوزارة يتواجدون في السوق لرقابة عملياته. أما شركات التأمين والتي تمثل احد النشاطات الهامة فكانت ممثلة بمراقب التأمين من خلال وزارة المالية.

كخطوة أولى، فإن هذا القانون ينشئ هيئة سوق رأس المال التي تمتلك مسؤولية رقابية على كل أنواع الأوراق المالية والمشاركين المهنيين المتنوعين في السوق. فقد حدد قانون الأوراق المالية دور الهيئة الرقابي بشكل واضح على كل من السوق المالي وعلى مركز الإيداع وعلى شركات الأوراق المالية وعلى الإفصاح، إضافة إلى معالجة موضوع التحقيق والعقوبات في السوق المالي.

وتتملك الهيئة السلطة لممارسة رقابة التنظيم بطرق ثلاث متميزة:

(1): الطلب من المهنيين في السوق وكل أنواع الأوراق المالية أن تكون مرخصة على أساس معايير محددة.

(2): الإشراف والرقابة على جميع الرخص والأعمال المرخصة.

(3): التأكد من أن الشركات المدرجة في السوق المالي تمتثل بالكامل لمتطلبات إدراجها. وبموجب قانون الأوراق المالية فإن القوائم المالية للشركات المدرجة في السوق المالي ستكون متاحة وتحت الطلب لأي مستثمر، حيث انه على كل شركة أن تزود السوق بالقوائم المالية الحقيقية ومصادق عليها من وزارة المالية. لذلك فإن القانون يوفر فرصاً متكافئة لجميع المستثمرين. أضف إلى ذلك أن القانون يطلب من الشركات أن تفصح عن أي ظروف أو تغيرات تؤثر على أدائها. ولذلك فإن القانون يسهم في خلق الشفافية التي تعتبر ذات أهمية بالغة في مجال الاستثمار.

(2-2-1-6) قانون الشركات

إن وجود قانون شركات ملائم هو جزء أساسي من البنية التحتية القانونية لممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي، ويعتبر مثل هذا القانون نظيراً أساسياً لقانون الأوراق المالية. ولا يوجد حتى وقت إعداد هذه الدراسة قانون شركات تخضع له جميع الشركات في الأراضي الفلسطينية. ونتيجة لغياب مثل هذا القانون الموحد فقد قامت السلطة الوطنية الفلسطينية في بداية عهدها بإنشاء هيئة الرقابة العامة للقيام بدور ديوان المحاسبة. فقوانين الشركات سارية المفعول بشكل رسمي حالياً في المناطق الفلسطينية هي قديمة وغير ملائمة فضلاً عن وجود مرجعتين للشركات واحدة في الضفة الغربية والثانية في قطاع غزة. فقانون الشركات المطبق في الضفة الغربية هو قانون الشركات الأردني رقم 12 لسنة 1964 ويشرف على تطبيقه مراقبون للشركات في كل من رام الله وأريحا على الترتيب وكلاهما مسؤولان أمام وزير الاقتصاد والتجارة. وفيما يتعلق بالتقارير السنوية للشركات، فقد نص هذا القانون على أن يقوم أعضاء مجلس الإدارة القيام بإعداد ميزانية عمومية خلال ثلاثة شهور من نهاية السنة المالية بالإضافة إلى حساب أرباح وخسائر (قائمة دخل) يتم تدقيقهما من قبل مدقق حسابات قانوني. يضاف إلى ذلك قائمة ثالثة يتم إعدادها وتتضمن توضيحاً كاملاً فيما يتعلق بالعناصر الرئيسية للإيرادات والمصروفات. ويجب أن ترسل هذه القوائم مرفقة بتقرير مدقق الحسابات بالبريد المسجل إلى حملة الأسهم مع دعوة لحضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين قبل 14 يوماً على الأقل من تاريخ الاجتماع. ويشار إلى أن الدعوة يجب أن تتضمن جدول الأعمال ونسخاً من القوائم المذكورة آنفاً بحيث ترسل نسخة من تلك الدعوة إلى مراقب الشركات ونسخ منها أيضاً إلى المدققين ذوي العلاقة. وقد تضمن هذا القانون أيضاً، أن على مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية العمومية وقائمة الدخل وملخص تقرير الإدارة في صحيفة يومية خلال فترة 60 يوماً بعد اجتماع الهيئة العامة للمساهمين.

كما ويشير القانون إلى أن على الإدارة أن ترسل إلى مراقب الشركات خلال الشهر الأول من السنة المالية قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وجنسياتهم ومهنتهم وحصص كل منهم في رأس مال الأسهم وتاريخ انتخابه وتاريخ انتهاء عضويته.

أما قانون الشركات المطبق في قطاع غزة فهو عبارة عن مرسوم الشركات الصادر في عهد الانتداب البريطاني لعام 1929 والذي يطبق من قبل مسجل الشركات في غزة والذي يعتبر مسؤولاً أمام وزير العدل. ولا يوجد في هذا القانون اختلافات جوهرية عما احتوته المواد المذكورة أعلاه حول القوائم المالية السنوية في قانون رقم 12 لسنة 1964. حيث تمت الإشارة فيه إلى نصوص مماثلة لتلك التي تضمنها قانون الشركات الأردني حول القوائم المالية بصورة أو بأخرى. إن الفروق الرئيسية بين القانونين المطبقين في فلسطين يمكن ملاحظتهما في الملحق رقم (7). وترى الدراسة أن قانون الشركات الأردني ومرسوم الشركات المشار إليهما آنفاً، لا يوفران النموذج للمناطق الفلسطينية. وان هناك حاجة واضحة لخلق قانون شركات واحد وموحد للمناطق الفلسطينية.

(2-2-1-7) المحاسبة في فلسطين

مقدمة:

تلعب الشركات المساهمة العامة دوراً رئيساً في بناء قاعدة صلبة في اقتصاديات الدول التي تعمل فيها هذه الشركات من خلال توفير منافذ (فرص) استثمارية متنوعة في القطاعات الاقتصادية المختلفة لأصحاب الأموال الراغبين في الاستثمار في تلك القطاعات. وهنا تبرز أهمية العلاقة بين منشآت الأعمال وموفري رأس المال في كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية بين قطاعات الاقتصاد على المستوى الكلي. فالمستثمرون بحاجة إلى معلومات عن أداء الشركات لكي يبنوا عليها قراراتهم الاستثمارية. والشركات من ناحية أخرى بحاجة إلى أموال المستثمرين لتمويل نشاطاتها. وتدرك الشركات التي تتنافس على تلك الأموال أن المستثمرين يقيمونها (يكافئونها أو يعاقبونها) على أساس جاذبية الصورة التي ترسمها ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي في تقاريرها السنوية المنشورة. فكلما كانت تلك الصورة واقعية وحقيقية وعادلة وواضحة الأبعاد وقابلة للمقارنة، كلما ساعد ذلك المستثمرين على صناعة قرارات عقلانية حول الشركة التي يضعون فيها استثماراتهم، الأمر الذي يجعل الموارد الاقتصادية المتاحة للاستثمار في الدولة في المحصلة تتدفق في قنوات استثمارية تمثل أفضلياتهم. وعليه، فإن كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية في النشاطات الاقتصادية تعتمد على عوامل متنوعة في مقدمتها جودة وتجانس المعايير المحاسبية ومدى التزام الشركات المساهمة العامة بمتطلباتها



في توفير معلومات يحتاجها المستثمرون في تقاريرها السنوية المنشورة. ورغم تعدد أنواع المعايير المحاسبية التي تتبعها الشركات على المستوى الدولي، فإن معايير المحاسبة الدولية هي في طليعة المعايير المحاسبية عالية الجودة في توفير معلومات تلبى حاجات المستثمرين. وبغض النظر عن وجهات نظر كل من المؤيدين والمعارضين لتطبيق تلك المعايير في الدول النامية، فإن هذه المعايير أصبحت تمثل المرجعية القانونية لممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية منذ عام 2004.

ويتناول الباحث في هذا الجزء من الدراسة الموضوعات التالية: مهنة المحاسبة في فلسطين، وأهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق في فلسطين، والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق في فلسطين: مهنة المحاسبة في فلسطين

تأسست في عهد الاحتلال الإسرائيلي عام 1979 جمعية المحاسبين والمراجعين القانونيين العرب في قطاع غزة. ومنذ تأسيسها وحتى إنشاء سوق فلسطين للأوراق المالية في عام 1997، كانت تلك الجمعية تتصف بالضعف فيما يتعلق بقدرتها على تطوير مهنة المحاسبة في الأراضي الفلسطينية نتيجة لممارسات الاحتلال إضافة إلى عوامل أخرى، الأمر الذي جعل من مهنة المحاسبة في فلسطين وكأنها خدمات ضريبية فقط. ربما تعود جذور هذه الحالة إلى الأحداث السياسية التي حدثت بعد عامي 1948 و 1967. حيث انه حتى عام 1948 كان قانون الشركات لسنة 1929 الصادر في عهد الانتداب البريطاني والذي تم تعديله عام 1934 يطبق في منطقتي الضفة الغربية وغزة. فبينما استمر تطبيق هذا القانون في منطقة قطاع غزة فإنه بعد عام 1948، أصبحت المحاسبة والتدقيق للشركات العاملة في منطقة الضفة الغربية، خاضعة للتنظيمات الأردنية. بشكل خاص قانون التدقيق رقم 10 لسنة 1961 والذي يحكم ممارسات التدقيق وقانون الشركات رقم 12 لسنة 1964 والذي يحكم حسابات الشركات. وبسبب قدم هذين التشريعيين، كان على منشآت الأعمال والمحاسبين والمدققين المهنيين عمل تفسيرات وتكييفات لتنظيم أعمالهم إما على أسس فردية أو على أسس ذات أغراض محددة، مثل الامتثال للأوامر العسكرية الإسرائيلية والتي كانت في مجملها تخدم الممارسات الضريبية لسلطات الاحتلال. وكانت هذه الحالة تكتسب تعقيدا إضافيا من خلال مرونة القوانين التي تحكم ترخيص المدققين المهنيين. ومع ذلك فإن بعض الدرجة من الاستقرار كان يمكن إيجادها في الضفة الغربية مقارنة بقطاع غزة بسبب وجود خمسة فروع لمؤسسات محاسبية متعددة الجنسيات تم تأسيسها هناك (انظر الملحق رقم 8)، حيث تتبع هذه المؤسسات معايير دولية للمحاسبة والتدقيق مدعمة كلما دعت الحاجة بمعايير أمريكية. أضف إلى ذلك نشوء جمعية أخرى للمحاسبة في الضفة الغربية على غرار الجمعية الموجودة في قطاع غزة.

في ظل ذلك الوضع كانت ممارسات الإبلاغ المالي وممارسات التدقيق متنوعة الأمر الذي كان ينتج عنه قوائم مالية لا تكون متسقة من فتره لأخرى أو قابلة لمقارنة مع شركات أخرى في نفس الصناعة بسبب عدم وجود معايير محاسبية ملزمة لإعداد وعرض القوائم المالية ولا معايير ترخيص ملائمة لمهنة المحاسبة في المناطق الفلسطينية. وبقيت هناك مشكلة نقص التماثل والاتساق بين مبادئ المحاسبة والتدقيق وبين الممارسات العملية وبقيت القوائم المالية للشركات لا توفر الشفافية المطلوبة لتحليل استثماري كفؤ ومعقول.

إن واحدة من القضايا الرئيسية التي يعزى إليها ضعف ضغوط مهنة المحاسبة في فلسطين كانت تتمثل في وجود مجموعتين متباينتين من المؤهلات المهنية الموجودة في غزة وفي الضفة الغربية. (الملحق رقم 9) يبين مؤهلات المدققين في كل من غزة والضفة الغربية).

ولتخفيف التباين بين مؤهلات المدققين في منطقتي الضفة الغربية وقطاع غزة، قامت السلطة الفلسطينية بإصدار قرار رقم (5) لسنة 1997 يقضي بسريان قانون مهنة تدقيق الحسابات رقم 10 لسنة 1961 على جميع الأراضي الفلسطينية. ثم قامت بإصدار قانون مزاوله مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004 الذي الغي العمل بالقانون رقم (10) لسنة 1961 بشأن مزاوله مهنة تدقيق الحسابات، وكل حكم يخالف أحكام هذا القانون (المادة 33). وقد نشأ بموجب هذا القانون مجلس (المادة 3) يسمى " مجلس مهنة تدقيق الحسابات " الذي يتكون من وكيل وزارة المالية (رئيساً) ونائب رئيس هيئة الرقابة العامة (نائباً للرئيس) وعضوية كل من مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني مراقب البنوك في سلطة النقد بالإضافة إلى ممثلين (2) اثنين عن جمعية مدققي الحسابات وعضو أكاديمي مختص في المحاسبة يسميه وزير التربية والتعليم العالي). وقد انشأ القانون طبقاً للمادة (17) جمعية مهنية مدققي الحسابات في فلسطين تسمى "جمعية مدققي الحسابات القانونيين الفلسطينية" تقوم أهدافها على رعاية مصالح أعضائها والعمل على تنمية روح التعاون بينهم، وتسعى إلى رفع مستواه العلمي والمهني. (الملحق رقم 10) يبين اختصاصات مجلس مهنة تدقيق الحسابات).

مهما يكن من أمر، فقد شهدت مهنة المحاسبة تطوراً ملحوظاً في النواحي التنظيمية إضافة إلى النواحي التشريعية (قانون مزاوله مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004) منذ تولي السلطة الفلسطينية مهامها في الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد تقدمت جمعيتا المحاسبة في رام الله وفي غزة كل على انفراد بطلب رسمي إلى السلطة الفلسطينية من اجل الاعتراف الرسمي.

وقد رفض كلا الطرفين بسبب أن السياسة الرسمية الفلسطينية لا تسمح بتسجيل إلا جسماً واحداً أو هيئة واحدة من كلتا المنطقتين الجغرافيتين. ولذلك توصلت الجمعيتان إلى تفاهم عام حول الترتيبات المؤسسية للاندماج. وقد أعيد توفيق أوضاعهما في جمعية واحدة وفقاً لقانون رقم (1) لسنة 2000 وأعيد تسميتها إلى جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية (Mack et al, 1997). وتتمتع الجمعية الجديدة بالشخصية المعنوية وبذمة مالية مستقلة ولها حق التملك والتصرف في الأموال والحقوق، ويكون مقرها الرئيس القدس، وتتخذ من غزة مقراً مؤقتاً لها. ويكون للجمعية مراكز رئيسة في مدينتي غزة ورام الله، ولها أن تنشئ فروعاً في أي مكان في فلسطين. أما التطور الآخر فكان تبني فلسطين لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية في رزمة القوانين المتعلقة بالأوراق المالية. (ويوضح الملحق رقم (11) النظام الأساسي لجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية).

#### أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق في فلسطين

إن تطبيق معايير المحاسبة الدولية ومعايير التدقيق الدولية في فلسطين بشكل ملائم يؤمل منه العمل على تنشيط استثمارات الملكية بطريقتين هامتين. الأولى هي أن تطبيقها سوف يعمل بشكل أساسي على تحسين جاهزية المعلومات وجعلها متاحة للاعبين الرئيسيين: المستثمرين والسوق والمنظمين. والثانية هي أنها ستزيد من ثقة المستثمر في ضمان العقود من خلال توفير تغذية عكسية (Feedback) فيما يتعلق بوحدة الإدارة حول المصادر الموكلة إليهم.

كما وأن وجود هذه المعايير في الممارسة العملية سيجعل من المعلومات المالية أكثر موثوقية ويمكن الحصول عليها بتكلفة أقل مقارنة بحالة غياب تلك المعايير. ونتيجة لذلك تصح قرارات الاستثمار أقل تكلفة وأقل مخاطرة أيضاً. فهي أقل تكلفة بسبب سهولة الحصول على المعلومات الموثوقة وهي أقل مخاطرة بسبب وجود معلومات أكبر حول الأصول الرأسمالية مما يعمل تحسين قابلية المقارنة بينها. ولأن تخفيض المخاطر يعمل على تخفيض معدل العائد الضروري لتنشيط الاستثمار بسبب زيادة الشفافية المالية الناجمة عن تطبيق المعايير فإن ذلك كله سوف يعمل على تحسين مباشر لجاذبية وسيولة الأصول الرأسمالية وكفاءة سوق رأس المال.

إن الشفافية المالية وثقة المستثمرين قد تزايدت بشكل كبير من خلال توافق معايير المحاسبة ومعايير التدقيق على المستوى الدولي كأحد ثمار الجهود الرئيسة التي يقوم بها مجلس معايير المحاسبة الدولية والاتحاد الدولي للمحاسبين. بناء عليه، فإن المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق يمكن أن تخدم كمنازل للاقتصاديات النامية ومن ضمنها المناطق الفلسطينية في عملية بناء المتطلبات الخاصة بتلك المعايير بما يناسب الحالة الفلسطينية.

## المعايير المحاسبية ومعايير التدقيق في فلسطين:

بالرغم من تبني فلسطين لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية فإنه لا يوجد إلى حد الآن آليات ملائمة لمتابعة مستوى تطبيق مثل هذه المعايير في مناطق السلطة الفلسطينية. إن تطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية بشكل يلائم الحالة الفلسطينية يتطلب جهوداً في نواحٍ عديدة. فمن ناحية الإبلاغ المالي، يجب أن تخضع الشركات لتشريع ملزم يجسد هذه المعايير (من خلال تطوير قانون شركات عصري وموحد). ويجب إعادة هيكلة جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية بما يضمن ولادة حقيقية لجمعية مدققي الحسابات القانونيين الفلسطينية التي تسمح قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004 بإنشائها من أجل إحكام الرقابة التنظيمية على معايير الدخول إلى المهنة ومتطلبات التعليم المهني المستمر وعقوبات للسلوك غير المهني. حيث يجب على المحاسبين والمدققين العاملين في فلسطين أن يثبتوا المهارات المطلوبة لتطبيق هذه المعايير ويساعدوا الشركات في الامتثال القانوني لها كأعضاء مسجلين في جمعية مهنية. فمهنة المحاسبة والتدقيق بحاجة إلى تنظيم لمصلحة الجمهور للتأكد من أن الأشخاص المؤهلين بشكل ملائم يتم ترخيصهم من أجل ممارسة أعمالهم كمحاسبين ومدققين مهنيين. وأن الأشخاص الذين يتم ترخيصهم لممارسة مهنة المحاسبة والتدقيق يحافظون على مهاراتهم المهنية من خلال الوفاء بمتطلبات محددة من التعليم المهني المستمر. بشكل موجز فإن المدققين المهنيين فقط والذين يمكنهم القيام بوظيفة الفحص في السلطة الفلسطينية طبقاً لمعايير التدقيق الدولية والذين يلبون متطلبات الجدارة المهنية للاتحاد الدولي للمحاسبين هم أفراد محدودو العدد نسبياً. لذلك فإنه يجب الاعتراف أن مقدار كبيراً من التدريب سيكون ضرورياً لتحديث مؤهلات التعليم والخبرة والامتحان للمدققين المهنيين من أجل تلبية الحد الأدنى من المعايير التي يوصي بها الاتحاد الدولي للمحاسبين.

إن هناك حاجات التدريب المهني المستمر للمحاسبين والمدققين المهنيين لتحقيق مستويات من الجدارة التي يتم الاحتياج إليها لتطبيق واستخدام المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق يتعلق بأمرين: الأمر الأول هو التدريب على معايير المحاسبة الدولية لكل من المسؤولين المحاسبين والماليين وكذلك المشرفين التقنيين للمحاسبة والتمويل في الشركات التي ترغب في تسجيل أوراقها المالية من أجل بيعها للجمهور. أما الأمر الثاني فهو التدريب على المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق للمحاسبين المهنيين ورؤسائهم من أجل تأهيلهم على القيام بوظيفة الفحص لتلك الشركات التي تجتذب استثمارات الملكية.

ولذلك يجب العمل على أن تكون هناك معاهد ومؤسسات ملائمة للتعليم والتدريب المهني لصيانة وتأمين تدفق المهنيين بالمهارات المطلوبة. ويشار إلى أن عدد المدققين في غزة يفوق عدد نظرائهم في الضفة الغربية بحوالي عشرة أضعاف والذين هم بشكل عام ذوو مستوى أقل فيما يتعلق بالجدارة المهنية (Mack Ott, et al, 1997). ولذلك فإن المدققين لديهم مستويات من المهارات متباينة بشكل واسع، وبالتالي فإنه يمكن تصنيفهم في فئات متنوعة من الجدارة من أجل القيام بأعمال محددة ضمن كل فئة.

#### الخلاصة:

تمت في هذا الجزء من الدراسة مناقشة البيئة القانونية والتنظيمية في فلسطين ذات العلاقة بممارسات الإبلاغ المالي والإفصاح للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. حيث تم استعراض البنية المؤسسية للسوق المالي وعلاقته التنظيمية بالأطراف المشاركة فيه. وقد قام الباحث بمناقشة نظام الإفصاح المعتمد في السوق المالي والمستند إلى معايير المحاسبة الدولية. بعد ذلك ناقش الباحث قواعد الإفصاح في كل من قانون الأوراق المالية وقانون هيئة سوق رأس المال الفلسطينية. وبينت الدراسة أهمية هذه القوانين بسبب تبنيتها لمعايير المحاسبة الدولية كمرجعية رسمية لممارسات الإبلاغ المالي والإفصاح. كما ناقشت الدراسة قوانين الشركات المطبقة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة وخلصت إلى الحاجة الملحة إلى تشريع قانون شركات عصري وموحد بحيث تخضع له جميع الشركات العاملة في الأراضي الفلسطينية. كما ناقش الباحث مهنة المحاسبة في فلسطين، والهيئات المهنية المحاسبية الفلسطينية. وقد بين الباحث أهمية توحيد وتطوير مؤهلات الدخول إلى مهنة المحاسبة والتدقيق في فلسطين. ولتنفيذ مهنة المحاسبة اقترحت الدراسة إعادة هيكلة المؤسسات المحاسبية في فلسطين وأهمية التدريب على تطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية.

## (2-3) ثالثاً: الدراسات السابقة ذات الصلة.

ويتضمن هذا الجزء من الدراسة مراجعة الدراسات العربية والاجنبية ذات الصلة بموضوع هذه الاطروحة، وبيان ما يميز هذه الاطروحة عن الدراسات السابقة.

### (2-3-1) الدراسات السابقة:

يهدف هذا الجزء من الدراسة إلى مراجعة لأهم الدراسات العربية والأجنبية التي تناولت موضوع الإفصاح كخلفية نظرية لها. ويتم عرض الدراسات العربية أولاً ثم يلي ذلك عرض للدراسات الأجنبية. وفيما يلي عرض لبعض من الدراسات السابقة المتعلقة ذات الصلة بموضوع الدراسة مرتبة على أساس زمني ابتداءً من الأحدث :

(1): دراسة: زيود وآخرين (2007) بعنوان: دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالي في ترشيد قرار الاستثمار.

استهدف الجزء التطبيقي من هذه الدراسة تحديد دور البيانات والمعلومات المحاسبية في ترشيد قرارات تداول الأسهم في سوق عمان المالي ومدى كفاءتها لتلبية حاجات المتعاملين في السوق المالي. كما هدفت الدراسة إلى تحديد أفضل مصادر الحصول على المعلومات حول تلك البيانات. وقد استخدمت الدراسة الاستبانة كأداة لاستطلاع وجهات نظر المتعاملين في السوق. وقد شملت عينة الدراسة جميع الشركات المدرجة في سوق عمان المالي في الفترة (2005-2006).

وقد وجدت الدراسة أنه كلما زاد الإفصاح في التقارير المالية كلما زادت فعاليتها في ترشيد القرارات. إضافة إلى أنه كلما اشتملت التقارير على أرقام مقارنة لعدة سنوات كلما زادت كفاءة البيانات والمعلومات وملاءمتها لخدمة توقعات المستثمرين عن أداء الشركات مستقبلاً. وأنه كلما تعددت التقارير وقصرت دورتها خلال السنة المالية كلما احتوت معلومات أكثر واقعية، وبالتالي تصبح أكثر ملاءمة لخدمة أهداف المستثمرين. ووجدت الدراسة كذلك أن الميزانية العمومية وقائمة الأرباح والخسائر وقائمة التدفقات النقدية وتقرير مدقق الحسابات تعتبر أهم أجزاء التقارير السنوية قبولاً لدى المستثمر.

ويلاحظ أن الدراسة الحالية تتشابه مع دراسة (زيود وآخرين، 2007) في عدة جوانب. فكلتاها استخدمت الاستبانة كوسيلة لجمع المعلومات، وشملت عينة الدراسة جميع الشركات المدرجة في السوق المالي، وكلتاها بحثت في مصادر المعلومات المفضلة للمستثمرين.

وتختلف الدراسة الحالية عن هذه الدراسة (زيود وآخرين، 2007) في أنها استخدمت أدوات أخرى غير الاستبانة مثل أسلوب المقابلات بالإضافة إلى استخدام مؤشر إفصاح (قائمة فحص الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية)، كما ركزت على الإفصاحات بموجب معايير المحاسبة الدولية في حين لم تقم هذه الدراسة بذلك.

(2): دراسة: حميدات (2004) بعنوان: " مدى التزام الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان بمعايير الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية وتعليمات هيئه الأوراق المالية".

كان الهدف الرئيس لهذه الدراسة هو التعرف على مدى التزام الشركات الصناعية المدرجة في سوق عمان للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية وتعليمات هيئه الأوراق المالية عند إعداد هذه الشركات لتقاريرها السنوية. بالإضافة إلى التعرف على الأهمية النسبية لمتطلبات الإفصاح في المرجعيتين المذكورتين. وقد قامت الدراسة ببناء مؤشر إفصاح يتضمن 62 عنصر - إفصاح من واقع معايير المحاسبة الدولية و 33 عنصراً من تعليمات هيئه الأوراق المالية بالإضافة إلى 3 عناصر أخرى. وقد تم تقييم الأهمية النسبية لهذه العناصر من خلال استبانته ووجهت إلى المستثمرين الأفراد والمؤسسين. وقد شملت الدراسة 66 شركة مدرجة في بورصة عمان. وتوصلت الدراسة إلى نتائج عديدة كان من أهمها التزام الشركات الخاضعة للدراسة بالإفصاح عن المعلومات في التقارير السنوية ككل بنسبه 79% بموجب معايير المحاسبة الدولية وبنسبه 79,4% بموجب تعليمات هيئه الأوراق المالية. أضف إلى ذلك، وجود اختلاف بين فئات المستثمر الفرد والمستثمر المؤسسي - في تقييمهم للأهمية النسبية لعناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية وعدم وجود مثل هذا التفاوت فيما يتعلق بعناصر تعليمات هيئه الأوراق المالية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة من الدراسات المميزة وذات صلة كبيرة بالدراسة الحالية. حيث يوجد بينهما نقاط تقاطع متعددة منها قياس مستوى الالتزام بالإفصاحات الواردة في معايير المحاسبة الدولية ولكن في بيئتين مختلفتين نوعاً ما (الأردن وفلسطين)، وتقييم الأهمية النسبية لمتطلبات الإفصاح، وبناء مؤشر إفصاح، وتقييم وجهات نظر المستثمرين حول أهمية عناصر الإفصاح. إلا أن هناك أوجه اختلاف عديدة بين الدراستين منها أن الدراسة الحالية حللت البيئة القانونية التي تحكم ممارسات الإفصاح في حين حللت هذه الدراسة (دراسة حميدات، 2004) متطلبات هيئة سوق رأس المال فقط. وكذلك صنفت الدراسة الحالية عناصر الإفصاح في ثلاث مجموعات تستهدف مستويات مختلفة من الإفصاح في حين لم تقم هذه الدراسة بذلك. كما أن الدراسة الحالية فصلت بين مؤشر الإفصاح وقائمة فحص الالتزام، الأمر الذي لم تقم به هذه الدراسة.

(3): دراسة: الفضل (2001) بعنوان: " العلاقة بين الإفصاح المحاسبي وكل من حجم الشركة وأسعار أسهمها في السوق المالية ونوع نشاطها: دراسة ميدانية في العراق".

هدفت الدراسة إلى تعريف العلاقات بين مستوى الإفصاح الكافي وبين متغيرات كل من حجم الشركة وأسعار أسهمها ونوع نشاطها في 33 شركة صناعية كانت محل الدراسة. وقد أظهرت الدراسة أن نسبة الإفصاح في التقارير المالية ككل لشركات العينة (69,5%) لم يكن يلبي حاجات المستثمرين، وإن نوع نشاط الشركة ليس محددًا للإفصاح. وأكدت الدراسة على أهميه العلاقة بين مستوى الإفصاح في كل من قائمه الميزانية العمومية وقائمه الدخل وبين أسعار الأسهم.

ويلاحظ أن هذه الدراسة تتشابه مع الدراسة الحالية في قيام كل منهما بقياس مستوى الإفصاح. إلا أن نوعية عينة الشركات كانت مختلفة. فقد ركزت هذه الدراسة (الفضل، 2001) على الشركات الصناعية بينما شملت عينة الدراسة الحالية كافة قطاعات الشركات. وفي حين ركزت هذه الدراسة على ثلاثة محددات للإفصاح، اختبرت الدراسة الحالية تأثير قطاع الشركة على مستوى الإفصاح.

(4): دراسة: سعادة (2000) بعنوان: " الإفصاح في التقارير المالية للشركات الصناعية المساهمة العام الاردنيه في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم 5".

هدفت الدراسة إلى معرفه وجهه نظر المستفيدين من التقارير المالية فيما يتعلق بمدى توفر الإفصاح في تلك التقارير. بالاضافه إلى بيان مدى تطبيق المعيار الدولي رقم 5 ومدى كفاية التشريعات الأردنيه لمتطلبات هذا المعيار، ومعرفه مدى انسجام مكونات التقارير المالية مع متطلبات الإفصاح الواردة في التشريعات الاردنيه.

وقد استطلعت الدراسة أهميه متطلبات الإفصاح لمجموعه من الفئات التي تستخدم التقارير المالية وهي البنوك والشركات الصناعية وموظفي الدولة ووسطاء بورصة عمان ومدققي الحسابات. وقد أظهرت الدراسة تفاوت أهميه متطلبات الإفصاح لدى هذه الفئات، إلا أن المتوسط العام لاهميه الإفصاح لدى مجموع هذه الفئات كان 85%.

ويلاحظ أن هذه الدراسة (دراسة سعادة، 2000) قد استطلعت وجهات نظر خمس فئات من مستخدمي التقارير المالية بينما ركزت الدراسة الحالية على قطاع واحد وهو المستثمرون. وتتشابه الدراسات في كونها بحثت في الإفصاح في ظل المتطلبات التشريعية. ولكنهما تختلفان في عدد المعايير المحاسبية الدولية التي خضعت للدراسة حيث استخدم في هذه الدراسة معيار واحد فقط بينما استخدمت الدراسة الحالية كافة المعايير مما يضيف عليها شمولية أكبر.



(5): دراسة الهبيل (2003)، بعنوان: مدى ملاءمة تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية لقرارات المستثمر في الأردن.

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مدى ملاءمة وكفاية تعليمات الإفصاح الأردنية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية لخدمة قرار الاستثمار في الأوراق المالية في سوق عمان المالي. كما هدفت الدراسة إلى التعرف على وجهات نظر المستثمرين وشركات الوساطة المالية حول مستوى التزام الشركات المساهمة بتعليمات الإفصاح رقم 1 لسنة 1998، ومدى تأثير هذه التعليمات على جودة المعلومات المحاسبية التي تنشرها الشركات المساهمة العامة.

وقد شملت مجتمع الدراسة شركات الوساطة المالية والمستثمرين المضاربين في سوق عمان المالي. وشملت عينة الدراسة 105 أفراد من مجتمع الدراسة. وقد استخدمت الاستبانة كأداة لجمع المعلومات.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج عديدة منها ملاءمة تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية مع عدم كفاية هذه المعلومات لخدمة قرارات الاستثمار في الأوراق المالية في الأردن. كما توصلت الدراسة إلى التزام الشركات المدرجة في سوق عمان المالي بتعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية.

وتتشابه هذه الدراسة (الهبيل، 2003) مع الدراسة الحالية في دراسة عناصر الإفصاح اللازمة لقرارات الاستثمار، وفي استخدام الاستبانة كأداة لجمع المعلومات.

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية في أنها اقتصرت على عناصر الإفصاح الواردة في تعليمات هيئة الأوراق المالية الأردنية، بينما الدراسة الحالية شملت عناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

(6): دراسة: (Abu-Nassar and Rutherford (2000) بعنوان " External Reporting in Less Developed Countries with Moderately Sophisticated Capital Markets: A Study of User Needs and Information Provision in Jordan "

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على احتياجات البيانات المالية من الإفصاح المطلوبة في تقارير الشركات السنوية في الأردن. كما هدفت الدراسة إلى التعرف إلى الأهمية النسبية لبند الإفصاح من وجهة نظر مستخدمي ومعدّي التقارير السنوية.

وقد شملت عينة مستخدمي القوائم المالية فئات عديدة من المستثمرين (أفراد ومؤسسات)، والمسؤولين عن التسهيلات المصرفية والوسطاء الماليين والأكاديميين.

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج عديدة أهمها:

1. تشابه احتياجات مستخدمي القوائم المالية من المعلومات المنشورة.
2. وجود اختلافات بين تقدير مستخدمي البيانات المالية وتقدير معدي البيانات المالية.
3. انخفاض مستوى الإفصاح في التقارير السنوية وتباين مستوى الإفصاح بين الشركات المختلفة.
4. وجود علاقة بين مستوى الإفصاح الفعلي في التقارير السنوية وبين مستوى الأهمية لبنود الإفصاح من وجهة نظر معدي القوائم المالية.
5. وجود علاقة ضعيفة بين مستوى الإفصاح والأهمية النسبية لبنود الإفصاح من وجهة نظر مستخدمي البيانات المالية.

يلاحظ أن هذه الدراسة ( Abu-Nassar and Rutherford, 2000 ) تتشابه مع الدراسة الحالية في تقييم وجهات نظر مستخدمي القوائم المالية (ومنهم المستثمرون) وحاجاتهم من معلومات الإفصاح. إلا أنها تختلف عن الدراسة الحالية بعدم قيامها بقياس مستوى الالتزام الفعلي بمعايير المحاسبة الدولية. (7): دراسة: (2007) Dahawy, بعنوان:

#### Accounting Disclosure in Companies Listed on the Egyptian Stock Exchange.

هدفت الدراسة إلى فحص كيفية تأثير التناقضات بين معايير المحاسبة الدولية التي تم تبنيها في مصر- عام 1996 وبين القيم الثقافية المصرية على تطبيق هذه المعايير في مصر- وركزت الدراسة على متغير ثقافي واحد وهو (السرية/ secrecy) الذي وجدت الدراسة أنه عالٍ في السوق المصري. وناقشت الدراسة كيفية تأثير هذا المتغير على الإفصاحات الفعلية التي تقوم بها الشركات المدرجة في سوق الأسهم المصري.

لقد تم القيام بالبحث من خلال تحليل تفصيلي للإفصاح في القوائم المالية المنشورة عام 2004 لمجموعة الشركات ذات التداول النشط في سوق الأسهم المصري كما تم الإبلاغ عنه من قبل سلطة سوق رأس المال المصري. وتشير نتائج الدراسة أن متوسط مستوى الإفصاح في الشركات الخاضعة للدراسة هو 61% من المستوى المطلوب الذي ألزمت به سلطة سوق رأس المال المصري من متطلبات معايير المحاسبة الدولية. ويعتبر هذا المستوى ضعيفا من وجهة نظر الدراسة مقارنة بالدراسات المماثلة التي أجريت على شركات أخرى في العالم

وأشارت نتائج الدراسة أيضا إلى أن معظم عدم الالتزام يمكن تفسيره بأسباب ثقافية، وكانت الإفصاحات المطلوبة شاملة وتفصيلية.

ونوهت الدراسة إلى أن تلك المتطلبات مبنية على متطلبات معايير المحاسبة الدولية وليست مبنية على حاجات مستخدمي القوائم المالية من المعلومات. ووثقت الدراسة أن معايير المحاسبة الدولية في بعض أجزائها لا تتسق مع الثقافة المصرية، وأن تلك المعايير لا تتسق أيضاً مع الحاجات الاجتماعية/الاقتصادية للمستثمرين المصريين في فترة إعداد الدراسة.

ومن الأمثلة على الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي فشلت معظم شركات الدراسة الالتزام به، كانت السياسات ذات العلاقة بتوحيد القوائم المالية (44%)، والمعالجة المحاسبية للإيجارات (45%)، والمعالجة المحاسبية للأصول غير الملموسة (25%).

ومن الأمثلة على العناصر الرئيسية التي لم تتمثل لها الشركات كانت سياسات وقيم الالتزامات بالنفقات الرأسمالية (13%)، والقيمة السوقية للاستثمارات (10%)، والإفصاح عن الالتزامات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة (33%)، وتأثير العمليات مع الأطراف ذات العلاقة-الشركات القابضة والفروع- (29%).

ويلاحظ أن هذه الدراسة (Dahawy, 2007) قد ركزت على التناقضات بين معايير المحاسبة الدولية والقيم الثقافية المصرية، في حين قامت الدراسة الحالية بالتركيز على متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية. كما وان الفترة التي تغطيها هذه الدراسة كانت سنة واحدة بعكس الدراسة الحالية التي غطت فترة عشر- سنوات. بالإضافة إلى ذلك، لم تركز هذه الدراسة على حاجات مستخدمي القوائم المالية كما فعلت الدراسة الحالية بالتركيز على حاجات المستثمرين من المعلومات. الأمر الذي يجعل من الدراسة الحالية أكثر شمولية من هذه الدراسة.

(8): دراسة: Hassan, et.al. (2006) بعنوان:

#### “The Extent of Financial Disclosure and its Determinants in Emerging Capital Markets: The Case of Egypt”

هدفت هذه الدراسة إلى قياس مستوى الإفصاح المحاسبي ومحدداته للشركات المصرية غير المالية المدرجة في سوق مصر للأوراق المالية. وصنفت الدراسة عناصر الإفصاح إلى عناصر إلزامية وعناصر طوعية. وناقشت الدراسة الفروق بين منشآت الأعمال في القطاعين العام والخاص فيما يتعلق بخصائص الشركات وممارسات الإفصاح لديها.

وقد أظهرت الدراسة ازدياداً تدريجياً في مستويات الإفصاح للشركات غير المالية المدرجة في السوق المالي المصري عن فترة الدراسة (1995-2002). حيث تقوم الشركات الكبيرة بالإفصاح عن معلومات أكثر بمصطلحات الإفصاح الطوعي،

ولكنها تفصح عن معلومات أقل بمصطلحات الإفصاح الإلزامي. وقد كشفت الدراسة عن وجود تأثير إيجابي لحجم الشركة على مستوى الإفصاح الطوعي، إلا أن التأثير السلبي للحجم على مستوى الإفصاح الإلزامي، أبطت عليه الدراسة بدون تفسير. من ناحية أخرى، فقد وجدت الدراسة أن شركات القطاع العام تفصح عن معلومات أقل مقارنة مع شركات القطاع الخاص مهما كان نوع الإفصاح. وتفسر الدراسة أن أحد أسباب ذلك هو أن شركات القطاع العام تفصح عن المعلومات في تقاريرها السنوية للوفاء بمتطلبات النظام المحاسبي الموحد بدلا من متطلبات قانون سوق رأس المال والتي تشكل مكونات أساسية في مؤشر الإفصاح الخاص بالدراسة. أما بالنسبة للفروق بين شركات العينة في كل من القطاعين العام والخاص فيما يتصل بنوع المعلومات التي يتم الإفصاح عنها، فقد وجدت الدراسة أن شركات القطاع العام (مقارنة بشركات القطاع الخاص) تفصح عن تفاصيل أكثر حول بعض عناصر الميزانية العمومية وقائمة الدخل، بينما تفصح أقل فيما يتعلق بترتيب عناصر الميزانية العمومية وقائمة التدفقات النقدية والملاحظات المرفقة بالحسابات والسياسات التي تم تبنيها في إعداد القوائم المالية وكذلك الأمر بالنسبة للمعلومات العامة. يضاف إلى ذلك، أن الشركات الأكثر ربحية تفصح عن معلومات أكثر مقارنة بالشركات الأقل ربحية.

أخيرا وجدت الدراسة أن وجود نسب الدين يعمل على تقليل مستوى الإفصاح الطوعي بينما يعمل نشاط السوق على تعزيز الالتزام بالافصاحات الإلزامية ويجعل الشركات أكثر ترددا في الإفصاح عن المعلومات بشكل طوعي.

تتشابه هذه الدراسة ( Hassan, et.al., 2006 ) مع الدراسة الحالية في أنهما اشتملتا على عناصر إفصاح إلزامية وطوعية. وقد ركزت هذه الدراسة على شركات القطاع العام والخاص بينما خضعت شركات القطاع الخاص والمدرجة في السوق المالي الفلسطيني في الدراسة الحالية للفحص. وكذلك كانت فترة الدراسة في هذه الدراسة أقل من الفترة التي تغطيها الدراسة الحالية. كما وأن هذه الدراسة درست العلاقة بين مستوى الإفصاح وبعض خصائص الشركات الأمر الذي تم في خاصية واحدة في الدراسة الحالية وهي القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

(9): دراسة: Daske, et.al. (2006) بعنوان:

International Financial Reporting Standards and Expert's Perceptions of Disclosure Quality.

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم جودة القوائم المالية للشركات الأسترالية والألمانية والسويسرية والتي كانت قد تبنت معايير الإبلاغ المالي الدولية و/ أو المعايير الأمريكية. جعلت هذه الدراسة استخدام تدريجات جودة الإفصاح متاحة والمستخلصة من التحليلات المفصلة للتقارير السنوية المعدة من قبل خبراء محاسبة مشهورين. وتأتي هذه الدراسة التي استخدمت خصائص الأرباح كأرقام للتقييم، متكاملة مع دراسات معاصرة أخرى حول جودة القوائم المالية المعدة طبقاً لمعايير الإبلاغ المالي الدولية. وقد أظهرت الدراسة أن جودة الإفصاح قد ازدادت بشكل هام تحت معايير الإبلاغ المالي الدولية في الدول الأوروبية الثلاث التي قامت بتحليلها. وتنطبق هذه النتيجة ليس فقط على الشركات التي تبنت بشكل طوعي معايير الإبلاغ المالي الدولية وإنما أيضاً التي تبنتها بشكل إلزامي استجابة لمتطلبات قطاعات محددة في أسواق الأسهم. ومع أن الدراسة لم تستطع تأسيس علاقة سببية مباشرة ناجمة عن قضايا متأصلة في الاختيار الذاتي لمعظم شركات العينة فإن نتائج الدراسة تظهر أن جودة التقارير المالية قد ازدادت بشكل هام مع تبني معايير الإبلاغ المالي الدولية أو المعايير الأمريكية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة (Daske *et.al.*, 2006) تشابه الدراسة الحالية في أنها أخضعت معايير المحاسبة الدولية للبحث، إلا أن هذه الدراسة استخدمت كذلك معايير المحاسبة الأمريكية. ولكن الدراستين تختلفان في نوعية الشركات التي شملتها عينات الدراسة. ففي حين كانت الشركات في هذه الدراسة من ثلاث دول مختلفة بينما كانت عينة الشركات في الدراسة الحالية من دولة واحدة وهي فلسطين. وقد قامت هذه الدراسة على تحليلات مفصلة وجاهزة لمعايير المحاسبة قام بها خبراء محاسبين، بينما قامت الدراسة الحالية بنفسها بعملية التحليل. وقد استخدمت هذه الدراسة (Daske *et.al.*, 2006) خاصية الأرباح لتقييم جودة التقارير المالية، في حين استخدمت الدراسة الحالية طيفا واسعا من متطلبات معايير المحاسبة الدولية وأخضعتها لتقييم المستثمرين من أجل تلبية حاجاتهم إلى معلومات الإفصاح.

(10): دراسة (2006) Alsaed بعنوان: The Association Between Firm-Specific Characteristics and Disclosure: The Case of Saudi Arabia كان الهدف من هذه الدراسة هو تقييم مستوى الإفصاح في التقارير السنوية للشركات السعودية غير المالية، واختبار الفرضيات الخاصة بتأثير خصائص مختلفة للشركة وعلى مستوى الإفصاح التطوعي.

وقد طورت الدراسة قائمة إفصاح تحتوي على 20 عنصر إفصاح تطوعي لتقييم مستوى الإفصاح في

التقارير السنوية الصادرة سنة 2003 عن أربعين شركة تشكل 65% تقريبا

في المنشآت العامة في العربية السعودية. وقد استخدمت الدراسة تقنيات الانحدار المتعدد لتحليل البيانات وفحص النتائج. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن مؤشر الإفصاح كان أقل من المتوسط وان حجم الشركة يرتبط بشكل عام وإيجابي مع مستوى الإفصاح. وقد وجدت الدراسة أيضا أن بقية المتغيرات التي خضعت للدراسة كانت غير هامة في تفسير التباين بين مستويات الإفصاح التطوعي. وأشارت الدراسة إلى نوعين من محددات الدراسة: الأول هو العدد المحدود من عناصر الإفصاح الذي يتضمنه المؤشر (20 عنصراً)، بينما تمثل المحدد الثاني في أن اختيار العناصر في المؤشر لا يعكس مستوى الأهمية التي يدركها مستخدمو المعلومات المالية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة ( Alsaed, 2006 ) تشابه الدراسة الحالية في سعيها لتقييم مستوى الإفصاح في التقارير السنوية للشركات. إلا أنهما تختلفان في نقاط عديدة. فعينة الشركات في الدراسة الحالية أوسع مما في هذه الدراسة، ومؤشر الإفصاح أشمل حيث شمل في الدراسة الحالية 98 عنصراً بينما شمل في هذه الدراسة 20 عنصراً فقط. وكذلك كانت فترة الدراسة هي سنة واحدة في هذه الدراسة بينما هي 10 سنوات في الدراسة الحالية. كما وان مؤشر الإفصاح في هذه الدراسة لا يعكس مستوى الأهمية النسبية لبنود المعلومات كما هو الحال في الدراسة الحالية. أما بالنسبة لتحليل البيانات فقد استخدمت الدراسات تقنيات إحصائية مختلفة.

(11): دراسة (2005) Al-Shammari, بعنوان:

#### Compliance With International Accounting Standards by Listed Companies in the Gulf Co-operation Council Member States: An Empirical study.

هدفت هذه الدراسة إلى إجراء فحص ميداني لمستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية في القوائم المالية ل 137 شركة مدرجة في الأسواق المالية في دول أعضاء مجلس التعاون الخليجي في الفترة (1996 - 2002). بالإضافة إلى تفسير التزام بعض الشركات بشكل أكبر من البعض الآخر. وقد استخدمت الدراسة أسلوب المقابلة مع الجهات الرسمية في هيئات الإلزام الملائمة في دول المجلس الست من أجل الحصول على معلومات حول نشاطات الرقابة والإلزام. حيث قامت الدراسة بدراسة العلاقة بين مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية وبين الخصائص التالية لشركات العينة: الدولة التي تعمل فيها الشركة، والحجم، والمديونية، والسيولة، والربحية، ومنشأة التدقيق،

والتوجه الدولي للشركة، وتوزيع الملكية، وعمر الشركة. كما قامت الدراسة بفحص العلاقة بين مستويات التزام شركات العينة بمعايير المحاسبة الدولية عبر سنوات الفترة الزمنية التي خضعت للدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج عديدة أهمها:

- كان متوسط مستوى الالتزام لجميع شركات العينة في جميع سنوات الدراسة هو 75% من العناصر في المؤشر.

- لم تكن أية شركة خلال فترة الدراسة تلتزم بشكل كامل بجميع متطلبات معايير المحاسبة الدولية، إلا

أن متوسط مستوى الالتزام كان يزداد بمرور الزمن (من 68% في عام 1996 إلى 82% في عام 2002).

- وجود تباين هام في مستوى الالتزام بين دول المجلس الستة، ولكن مستوى الالتزام ازداد في جميع

الدول بمرور سنوات فترة الدراسة. وقد حصلت العربية السعودية على أعلى متوسط التزام حيث بلغ

88% في آخر سنة من السنوات الخاضعة للدراسة (2002).

- يعزى عدم الالتزام ببعض متطلبات معايير المحاسبة الدولية في دول المجلس بشكل جزئي إلى محدودية

الرقابة والإلزام من قبل الهيئات المسؤولة عن الإبلاغ المالي وإلى محدودية شمولية التدقيق من قبل

المدققين الخارجيين.

- وجود تباين بين خصائص الشركات التالية (حجم الشركة ومديونيتها وتوجهها الدولي ونوع الصناعة)

وبين مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية.

- عدم وجود تباين بين خصائص الشركات التالية (ربحية الشركة وتوزيع الملكية ونوع منشأة التدقيق إن

كانت محلية أو أجنبية) وبين مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية.

وتتشابه هذه الدراسة ( Alshammari, 2005 ) مع الدراسة الحالية في كونها تهدفان إلى قياس

مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية، وان أسلوب المقابلة لجمع المعلومات استخدم في كليهما مع

أن الدراسة الحالية استخدمت أدوات أخرى مثل الاستبانة. وتختلف الدراسات في عينة الشركات وطول

فترة الدراسة وخصائص الشركات التي تم فحصها. فقد كانت عينة الشركات في هذه الدراسة تشمل

شركات من مختلف دول مجلس التعاون الخليجي، بينما شملت عينة الدراسة الحالية الشركات في

فلسطين. وكانت فترة هذه الدراسة 6 سنوات بينما فترة الدراسة الحالية هي 10 سنوات. كما وان هذه

الدراسة فحصت العلاقة بين مستوى الإفصاح مع 10 خصائص للشركات لم تشمل أي منها قطاع الشركة،

بينما أخضعت الدراسة الحالية خاصية واحدة للفحص وهي القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

## The Harmonization of Chinese Accounting Standards with International Accounting Standards: An Empirical Evaluation

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم ميداني لمدى نجاح الجهود التي قامت بها الصين لتوفيق (harmonization) معاييرها المحلية مع معايير المحاسبة الدولية في أوائل التسعينات من القرن الماضي. وقد طورت الدراسة قائمة فحص تحتوي 77 عنصر قياس من معايير المحاسبة الدولية بالإضافة إلى أربعة أسئلة بحثية وثماني فرضيات لمناقشة درجة التوافق السائدة في فترة الدراسة، وما إذا كانت تلك الدرجة من التوافق قد عملت على تحسين الإصدارات اللاحقة من مبادئ المحاسبة الصينية.

وقامت الدراسة بفحص نوعين من التوافق بين معايير المحاسبة في الصين ومعايير المحاسبة الدولية: توافق في المعايير وتوافق في الممارسات. فعلى صعيد التوافق في المعايير المحاسبية، قامت الدراسة بمراجعة المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في الصين في الأعوام 1992، 1998 و 2001 ومن ثم مقارنتها مع معايير المحاسبة الدولية. أما على صعيد التوافق في الممارسات، فقد استخدمت الدراسة مكونات التقارير السنوية الصادرة في الأعوام 1999، 2002 عن 29 شركة صينية مدرجة في الأسواق المالية والتي تصدر أسهماً من النوعين A و B وقامت بمقارنتها مع قائمة الفحص التي كانت قد طورتها بالاستناد إلى معايير المحاسبة الدولية. وقد استخدمت الدراسة مقاييس مختلفة لتقييم درجة التوافق في المعايير والتوافق في الممارسات من ضمنها ما يلي: Rank of closeness، consistency، compliance index و conservatism index.

وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أنه بشكل إجمالي، كانت عملية التوافق في المعايير المحاسبية (الصينية والدولية) ذات أثر فاعل في الإصلاحات اللاحقة على هذا التوافق في الصين. بالإضافة إلى وجود تباين ملحوظ في المقاييس المالية الرئيسة بين المبادئ الصينية ومعايير المحاسبة الدولية. وأشارت نتائج الدراسة كذلك إلى وجود تأثير كبير للتوافق في المعايير على التوافق في الممارسات. حيث عمل التوافق في المعايير على ما يلي:

- تحسين درجة التزام المنشآت الصينية المدرجة في الأسواق المالية بمعايير المحاسبة الدولية.
- تحسين قابلية مقارنة الخيارات المحاسبية في التقارير السنوية للمنشآت الصينية المعدة طبقاً للمبادئ الصينية ومعايير المحاسبة الدولية.



- تقليص الفجوة المتعلقة بصافي الأرباح المعدة طبقاً لأحدث المبادئ المحاسبية الصينية في عام 2001 عند تسويتها مع معايير المحاسبة الدولية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة ( Peng et.al., 2005 ) تشترك مع الدراسة الحالية في قيام كل منهما باستخدام قائمة فحص مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية. إلا أن أهداف الدراستين كانت مختلفة. ففي حين كان هدف هذه الدراسة هو فحص التوافق في المعايير والممارسات بين معايير المحاسبة الصينية ومعايير المحاسبة الدولية، فإن أحد أهداف الدراسة الحالية هو فحص التزام الشركات المدرجة في السوق المالي بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية. كما وان هناك اختلافات في الأساليب الإحصائية المستخدمة في كل من الدراستين.

(13): دراسة: Al-Razeen and Karbhari (2004) بعنوان: Annual Corporate Information;

#### Importance and Use in Saudi Arabia

هدفت هذه الدراسة إلى فحص مدى وعي مستخدمي التقارير السنوية للشركات في المملكة العربية السعودية بأهمية المعلومات المحتواة في تلك التقارير. وركزت الدراسة على استخدام وأهمية استخدام سبعة مصادر مختلفة للمعلومات معروضة في التقارير السنوية السعودية. وتضمنت تلك المصادر ما يلي: تقرير مجلس الإدارة، وتقرير التدقيق، والميزانية العمومية، وقائمة الدخل، وقائمة الأرباح المحتجزة، وقائمة التدفقات النقدية والملاحظات المرفقة في القوائم المالية.

وقد اشتملت عينة الدراسة على خمس مجموعات رئيسة من المستخدمين وهي: مجموعة المستثمرين الفرديين، ومجموعة المستثمرين المؤسسيين، ومجموعة الدائنين، ومجموعة من مسؤولي الحكومة، ومجموعة المحللين الماليين.

وقد وجدت الدراسة بشكل مقارن مع نتائج البحوث السابقة في العالم أن الميزانية العمومية وقائمة الدخل هي الأقسام الأكثر أهمية في التقرير السنوي لمعظم مجموعات المستخدمين السعوديين. وكذلك، وجدت الدراسة أن تقرير مجلس الإدارة هو الأقل شيوعاً. وبقدر ما هي قائمة الدخل هي محل اهتمام لدى سائر المستخدمين، فإن المستثمرين الفرديين في العربية السعودية يولون أهمية أقل لهذه القائمة، وهي نتيجة مماثلة لنتائج الأدبيات السابقة حول سلوك المستثمر في مناطق أخرى من العالم.

ويلاحظ في هذه الدراسة (Al-Razeen and Karbhari, 2004) تشابه مع الدراسة الحالية في ناحيتين. الناحية الأولى هي تقييم مستخدمي التقارير السنوية لأهمية المعلومات الواردة في تلك التقارير. أما الناحية الثانية فهي فحص مصادر مختلفة للمعلومات عن الشركة. وتختلف الدراسات في أن عينة هذه الدراسة شملت مجموعات مختلفة من مستخدمي التقارير السنوية ومن بينهم المستثمرين، إلا أن الدراسة الحالية ركزت فقط على المستثمرين.

(14): دراسة: (2003) Al-shayeb بعنوان: "Corporate Financial Reporting in the United Arab Emirates"

هدفت هذه الدراسة إلى فحص مستوى التزام 54 شركة مساهمة عامة من قطاعات مختلفة بمتطلبات الإفصاح الصادرة عن البنك المركزي ووزارة الاقتصاد في الإمارات العربية المتحدة. هذا، بالإضافة إلى دراسة العلاقة بين مستوى الالتزام بمتطلبات الإفصاح مع خصائص شركات العينة: حجم الشركة، وعمر الشركة، والربحية، ونوع الصناعة، وتأثير الشركات متعددة الجنسيات.

وقد وجدت الدراسة أن أعلى مستوى للالتزام بالافصاحات المطلوبة كان 60% لـ 10 شركات فقط، من ضمنها شركة واحدة حققت مستوى التزام 69% تقريبا. بينما كان مستوى التزام الباقي من شركات العينة على النحو التالي: 50 - 59% لـ 23 شركة وكذلك 10 - 49% للشركات المتبقية وعددها 21 شركة. وقد وجدت الدراسة أيضا أن الشركات الكبيرة تفصح بشكل أكبر من الشركات الصغيرة عن المعلومات المطلوبة. بينما تفصح شركات كل من قطاع المصارف وقطاع التأمين بشكل أكبر مقارنة بشركات بقية القطاعات.

ويلاحظ أن هناك تشابها بين هذه الدراسة (Al-shayeb, 2003) والدراسة الحالية في قياس مستوى الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفي كون عينة الشركات من قطاعات اقتصادية مختلفة. إلا أنه كان هناك اختلاف في أمرين. الأمر الأول أن هذه الدراسة بحثت في متطلبات الإفصاح الصادرة عن البنك المركزي ووزارة الاقتصاد، نجد أن هذا الأمر في الدراسة الحالية كان متطلبات الإفصاح بمعايير المحاسبة الدولية وبالإطار القانوني الفلسطيني بما يخدم حاجات المستثمرين من المعلومات. وأيضا هناك اختلاف فيما يتعلق بخصائص الشركات التي خضعت للفحص، حيث استخدمت خاصية واحدة وهي قطاع الشركات في الدراسة الحالية، بينما استخدمت في هذه الدراسة خصائص مختلفة.

(15): دراسة: (2002) Floropoulos، بعنوان: IAS, First Time Users: Some Empirical

Evidence from Greek Companies.

هدفت هذه الدراسة إلى فحص مستوى توافق الممارسات المحاسبية لعينة من الشركات اليونانية مع معايير المحاسبة الدولية في عام 2002. بالإضافة إلى فحص العلاقة بين مستوى التوافق وكل من المتغيرات التالية: حجم الشركة، وحالة الإدراج في السوق المالي، ونوع العمل الذي تقوم به الشركة، والألفة مع معايير المحاسبة الدولية.

وقد طورت الدراسة استبانة كأداة لجمع البيانات تم توزيعها على محاسبي شركات العينة، وتم تحليل البيانات باستخدام اختبار كاي تربيع.

وتشير نتائج الدراسة إلى أن الشركات المدرجة في الأسواق المالية اليونانية تميل إلى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية بشكل أسهل واكبر من الشركات غير المدرجة. وأن الشركات كبيرة ومتوسطة الحجم تميل إلى الالتزام بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية بمستوى أكبر مقارنة مع الشركات الأصغر حجماً. وأخيراً وجدت الدراسة أن ألفة الشركات مع معايير المحاسبة الدولية تتباين مع كل من حجم الشركة وحالة الإدراج في السوق المالي ونوع العمل الذي تقوم به الشركة (تجاري، صناعي، خدمات).

ويلاحظ أن هذه الدراسة (Floropoulos, 2002) تشبه الدراسة الحالية فيما يتعلق بعينة الشركات المدرجة في السوق المالي. بينما كان هناك اختلاف في طبيعة المستوى الذي تهدف الدراسة إلى قياسه. حيث نجد في هذه الدراسة أن المستوى يتعلق بالتوافق مع معايير المحاسبة الدولية بينما كان في الدراسة الحالية يتعلق بمستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية. وكذلك نوقشت في الدراسة الحالية خاصية واحدة للشركات وهي قطاع الشركات، بينما نوقشت خصائص مختلفة للشركات في هذه الدراسة.

(16): دراسة: (2000) Ashbaugh and Pincus

بعنوان: Domestic Accounting Standards, International Accounting Standards and the Predictability of Earnings

هدفت الدراسة إلى فحص تأثير الفروق في المعايير المحاسبية للدول ذات العلاقة بمعايير المحاسبة الدولية على دقة تنبؤات المحللين الماليين بأرباح عينة من الشركات غير الأمريكية قبل وبعد تبني معايير المحاسبة الدولية. حيث إن الدراسة كانت تنظر إلى معايير المحاسبة الدولية من زاوية أنها مجموعة من سياسات الإبلاغ المالي التي تتطلب نموذجياً زيادة الإفصاح وتقييد خيارات الإدارة حول وسائل القياس ذات العلاقة بمعايير المحاسبة التي تتبعها شركات العينة من دول مختلفة.

اشتملت عينة الدراسة على شركات غير أمريكية تبنت معايير المحاسبة الدولية خلال الفترة (1990 - 1993). وقد طورت الدراسة مؤشرات تعكس الفروق في سياسة الإفصاح والقياس ذات الصلة بمعايير المحاسبة الدولية بين دول شركات العينة. وقامت الدراسة بتحليل ميداني للمتغيرات التالية: رسملة السوق، وإتباع المحللين للشركة، والتقارير الإعلامية الصادرة عن الشركة. وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة هامة إحصائياً بين التغير في السياسات المحاسبية الناجم عن تبني معايير المحاسبة الدولية وبين التحسينات في دقة تنبؤات المحللين بالأرباح. وبشكل أكثر تحديداً، فبعد مراقبة التغيرات في القيمة السوقية للملكية والتغيرات في اهتمامات المحللين والتغيرات في عدد التقارير الإعلامية وجدت الدراسة أن توافق السياسات المحاسبية للشركات بعد تبني معايير المحاسبة الدولية ترتبط بشكل إيجابي مع انخفاض أخطاء تنبؤات المحللين. حيث إنه بعد أن تبنت شركات العينة معايير المحاسبة الدولية، تحسنت قدرة المحللين الماليين الذين كانوا يتبعون تلك الشركات بالتنبؤ بالتغيرات ذات العلاقة بتقييم الشركة مثل إصدار الشركة لأسهم إضافية وزيادة عدد التقارير الإعلامية الصادرة عنها.

ومن النتائج التي أشارت إليها الدراسة أيضاً، أن شركات العينة تصدر أسهماً إضافية في السنة التي تتبنى فيها معايير المحاسبة الدولية أو في السنة التالية لها. وأن هناك ازدياداً هاماً في عدد التقارير الإعلامية لشركات العينة في السنة التالية لتبني تلك الشركات لمعايير المحاسبة الدولية مقارنة مع سنة تبنيها لتلك المعايير. وكذلك، كان تبني معايير المحاسبة الدولية من قبل شركات العينة يمثل استجابة لتوقعاتها بحدوث تحولات في البيئات التي تعمل فيها.

ويلاحظ تشابه بين هذه الدراسة (Ashbaugh and Pincus (2000) وبين الدراسة الحالية في تناولهما لمعايير المحاسبة الدولية. إلا أن هذه الدراسة ربطت بين استخدام هذه المعايير ودقة تنبؤات المحللين المالية فيما يتعلق بالأرباح. بينما ربطت الدراسة الحالية بين معايير المحاسبة الدولية وحاجات المستثمرين من معلومات الإفصاح في تلك المعايير. كما وان فترة الدراسة كانت مختلفة بين الدراستين حيث كانت في هذه الدراسة 3 سنوات بينما هي في الدراسة الحالية 10 سنوات.

## (2-3-2) ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

نظراً لقلّة الدراسات الميدانية التي تعرضت لموضوع الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية بشكل شامل في فلسطين، فإن هذه الدراسة تعتبر إسهاماً جاداً في تحقيق إضافة علمية في هذا المجال. كما تتميز هذه الدراسة في تناولها لعينة الشركات من كافة القطاعات الاقتصادية والمدرجة في السوق المالي، وتحليل القوائم المالية لفترة طويلة (10 سنوات)، والأخذ بعين الاعتبار متطلبات الإفصاح القانونية والتنظيمية وحاجات المستثمرين في فلسطين عند اختيارها لعناصر الإفصاح، الأمر الذي يضيف عليها صفة الشمولية وقابلية التعميم. ومما يميز هذه الدراسة أيضاً أنها سعت بشكل متميز إلى استبدال بعض خصائص العينة من المستجيبين مثل الجنس والعمر والمستوى التعليمي وما إلى ذلك بعنصر جديد هو تقييم توجهات المستثمرين (انظر استبناة الدراسة في الملحق). حيث ترى الدراسة أن متغيرات التعليم والجنس ونوع العمل وما إلى ذلك لا تغير الكثير من استجابات العينة أو لا توفر معلومات عملية يمكن البناء عليها بنفس الدرجة التي يمكن البناء عليها عند تناول عنصر جديد مثل تقييم توجهات المستثمرين في مجال الاستثمار مثلاً.

الخلاصة:

ناقش الباحث في هذا الجزء من الدراسة مجموعة من الدراسات السابقة (16 دراسة) ذات الصلة بموضوع أطروحة الباحث. وقد شملت هذه المناقشة كل من الدراسات العربية والدراسات الأجنبية. حيث بين الباحث أهداف كل دراسة ونتائجها والأفكار الرئيسة فيها ومدى ارتباط كل منها (نقاط تقاطع أو اختلاف) مع أطروحته من أجل مقارنة نتائج الأطروحة بعد فحص فرضياتها مع كل من هذه الدراسات السابقة ذات الصلة. وخلص الباحث إلى إظهار ما تتميز به أطروحته مقارنة بالدراسات السابقة.

## الفصل الثالث

### الطريقة والإجراءات

ويتضمن هذا الفصل ما يلي:

- (1): منهجية الدراسة.
- (2): مجتمع الدراسة.
- (3): عينة الدراسة.
- (4): إجراءات الدراسة.
- (5): مصادر البيانات.
- (6): أدوات الدراسة.
- (7): مسارات تحليل عناصر الإفصاح.
- (8): مقاييس أدوات الدراسة.
- (9): اختبار ثبات الاستبانة.
- (10): وسائل تحليل البيانات واختبار الفرضيات.
- (11): المعالجات (الأساليب) الإحصائية.

## الفصل الثالث الطريقة والإجراءات

### (1-3) مقدمة:

يختص هذا الفصل بالجانب الميداني من الدراسة، ويتناول الموضوعات التالية تباعاً: منهجية الدراسة وفترة الدراسة ومجتمع الدراسة والعينة وأدوات الدراسة وإجراءاتها.

### (2-3) منهجية الدراسة:

تتألف هذه الدراسة من جانبين: جانب نظري وآخر ميداني. وجرى التطرق في الجانب النظري إلى الأفكار العلمية الرئيسة ذات العلاقة بالموضوع. أما في الجانب الميداني، فقد اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف من خلاله إلى قياس مستوى التزام الشركات العامة المدرجة في السوق المالي الفلسطيني بمتطلبات الإفصاح بمعايير المحاسبة الدولية في ضوء حاجات المستثمرين من المعلومات في تلك السوق. وقد تم ذلك باستخدام الأسلوب الميداني من خلال جمع البيانات الأولية بوساطة استبانة أعدت خصيصاً لهذا الغرض. بالإضافة إلى المقابلات التي أجراها الباحث مع بعض المسؤولين والتي تمت الإشارة إليها في قسم محددات الدراسة في الفصل الأول من هذه الدراسة. كما واتبع الباحث أيضاً منهج الاستقراء بهدف جمع البيانات وتحليلها واختبار الفرضيات.

### (3-3) فترة الدراسة

تمتد فترة الدراسة إلى عشر أعوام، من بداية عام 1997 وحتى نهاية عام 2007. وقد تم اختيار هذه الفترة لتشمل أطول فترة ممكنة لتمكين الباحث من إجراء الحصول على معلومات تكفي لمقابلة أهداف الدراسة واختبار فرضياتها وإجراء التحليلات الإحصائية المناسبة للتوصل إلى أدق النتائج.

### (4-3) مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من: (1): جميع الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية في الفترة محل الدراسة (1997-2007) والبالغ عددها 36 شركة موزعة على خمس قطاعات وهي: البنوك والتأمين والاستثمار والخدمات والصناعة. وبين الملحق رقم (2) المجتمع الأول للدراسة، بينما يبين الجدول في الملحق رقم (12) شركات كل قطاع، والوزن النسبي لكل قطاع من حيث أعداد الشركات والقيمة السوقية وحجم التداول.

(2): المستثمرون من الأفراد والمؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية. حيث بلغ عدد المستثمرين الأفراد المحليين والأجانب ما يزيد على مئة ألف مستثمر، وعدد المستثمرين من المؤسسات ما يزيد على ألف مستثمر محلي وأجنبي. (انظر الملحق رقم 13 الذي يبين حجم المستثمرين في فلسطين في نهاية عام 2007). ومن الطبيعي أن هذه البيانات لا تتضمن المستثمرين المحتملين الذين تستهدفهم الدراسة إلى جانب المستثمرين الحاليين.

### (3-5) عينة الدراسة:

تشتمل الدراسة على عينتين وهما على النحو التالي:

#### العينة الأولى:

نظرا لطول الفترة التي تغطيها الدراسة وتغير الشركات المدرجة (دخول شركات جديدة وخروج شركات مدرجة) في السوق خلال فترة الدراسة، ومن أجل تحديد شركات العينة بصورة نظامية ومستقرة، فقد تم اشتراط توافر المعايير التالية (Creteria) مجتمعة في شركات العينة:

1. الإدراج المتصل للشركة منذ تاريخ إدراجها في السوق وحتى نهاية عام 2007. بمعنى أنها يجب أن تكون أسهمها نشيطة وغير موقوفة عن التداول.

2. أن تكون الشركة قد نشرت تقريرين سنويين على الأقل منذ تاريخ إدراجها في السوق.

وبناء على ذلك، فقد تم تحديد العينة الأولى للدراسة (عينة الشركات)، حيث شملت على 26 شركة مدرجة في السوق المالي الفلسطيني وهي بذلك تشكل ما نسبته 72% تقريبا من مجتمع الدراسة. ويبين الجدول الأول في الملحق رقم (14) العينة الأولى للدراسة بينما يبين الجدول الثاني في نفس الملحق الشركات المستثناة من مجتمع الدراسة والتي لم تدخل في العينة.

#### العينة الثانية:

نظرا للقيود المفروضة على الحركة في الأراضي الفلسطينية بسبب الحواجز العسكرية الإسرائيلية، وبسبب طبيعة التداول الإلكتروني في سوق فلسطين للأوراق المالية الذي لا يسمح به إلا من خلال شركات الوساطة الأعضاء في السوق، فقد تم أخذ عينة مكونة من 240 مستثمراً من الذين كانوا يترددون على شركات الوساطة الموجودة في الضفة الغربية. وقد توزعت العينة على قطاعي المستثمرين في فلسطين: المستثمرون من الأفراد (160) والمستثمرون من المؤسسات (80). أما المستثمرون في قطاع غزة فلم يكن بالإمكان الوصول إليهم للأسباب المذكورة آنفاً، ولذلك تم استثناؤهم من عينة الدراسة الثانية.



### (6-3) نسبة الاستجابة

تم توزيع 240 استبانة على أفراد العينة من المستثمرين وتم استرداد 211 استبانة، وبذلك بلغت نسبة الاستجابة (87.9%) من مجموع الاستمارات الموزعة. إلا انه تم استبعاد 37 استبانة منها بسبب عدم صلاحيتها للتحليل وذلك ناجم عن وجود فراغات كثيرة فيها نتيجة عدم الإجابة عن بعض بنودها. وبذلك يمكن القول إن نسبة الاسترداد قد بلغت 72% تقريبا.

### (7-3) إجراءات الدراسة:

فيما يلي عرض للإجراءات المتبعة في الدراسة:

(1-7-3) ا. مرحلة ما قبل توزيع الاستبانة: واشتملت على الخطوات التالية:

- (1): جمع كافة البيانات والمعلومات والتقارير السنوية للشركات محل الدراسة.
- (2): تحليل عناصر الإفصاح في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية خلال فترة الدراسة.
- (3): تحليل عناصر متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية.

(4): تصميم استبانة الدراسة و عرضها على المحكمين المختصين في موضوع الدراسة لاختبار الصدق الظاهري.

(5): تصميم مؤشر إفصاح (قائمة فحص الالتزام بعناصر الإفصاح) استنادا إلى معايير المحاسبة الدولية.

(2-7-3) ب. مرحلة توزيع الاستبانة: واشتملت على الخطوات التالية:

(1): القيام بتوزيع الاستبانة على عينة الدراسة واستردادها. حيث تم توزيع استبانة الدراسة على عينة من المستثمرين من الأفراد والمؤسسات في الفترة ما بين (6/4 - 6/9 /2008).

(2): القيام بمقابلة عناصر الإفصاح في التقارير السنوية لكل شركة مع قائمة عناصر الإفصاح (مؤشر الإفصاح) وتعبئة النموذج الخاص بذلك والذي قامت الدراسة بإعداده.

(3): العمل على ترميز كل من نموذج فحص الالتزام والاستبانة و تفرغ كل منها على البرنامج الإحصائي

(SPSS). ومن ثم القيام باستخدام الحقيبة الإحصائية للعلوم الاجتماعية ( Statistical Package )

(for Social Sciences – SPSS) في تحليل البيانات التي تم تجميعها من استبانة الدراسة .

(4): اختبار صدق أداة القياس (Instrument validity): للتحقق من صدق الأداة تم استخدام أسلوب الصدق الظاهري (Face Validity)، من خلال عرض الأداة على مجموعة من الأساتذة المحكمين من أصحاب الخبرة والتخصص في مجال المحاسبة والتدقيق والتمويل والاقتصاد، حيث تمت الإفادة من اقتراحاتهم البناءة في تعديل الاستبانة و الخروج بها في صورتها الحالية. والملحق رقم (15) يبين أسماء الأساتذة المحكمين. كما تم توزيع الاستمارة على ثلاث شركات للتأكد من وضوح الصياغة.

### (8-3) مصادر البيانات:

اعتمدت الدراسة على نوعين رئيسيين من مصادر البيانات، هما: المصادر الأولية والمصادر الثانوية.

### (1-8-3) المصادر الثانوية:

وقد تمثلت بما يلي:

1. الأدبيات المحاسبية والدراسات النظرية والميدانية والرسائل الجامعية والكتب والدوريات ذات الصلة بالموضوع، وذلك بهدف بناء الإطار النظري للبحث.

2. التقارير المالية السنوية للشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

3. دليل الشركات الصادر عن سوق فلسطين للأوراق المالية.

4. شبكة الانترنت مع التركيز على المواقع الخاصة بسوق فلسطين للأوراق المالية والشركات المدرجة ومجلس معايير المحاسبة الدولية ومواقع أخرى ذات علاقة.

### (2-8-3) المصادر الأولية:

تجسدت المصادر الأولية اللازمة للحصول على المعلومات الضرورية للدراسة، في تطوير نوعين من أدوات الدراسة هما: الاستبانة ومؤشر الإفصاح ( قائمة فحص الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية ).

### (9-3) أدوات الدراسة:

تم تطوير نوعين من أدوات الدراسة من خلال مسارات التحليل التي انتهجتها الدراسة والموضحة في جزء لاحق من هذا الفصل. وهاتان الأداةان هما: استبانة الدراسة ومؤشر الإفصاح. وقد ساعدت المقابلات التي أجراها الباحث مع بعض المسؤولين في السوق المالي وفي كل من الشركات المدرجة وشركات الوساطة ومؤسسات التدقيق في عمل مسودات لادوات الدراسة وفي تطويرها بعد ذلك.

وتضم 29 عنصراً من متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية. وقد طورت الدراسة هذه الاستبانة من أجل أن تستخدم كأداة رئيسة في تقييم وجهات نظر عينة المستثمرين حول أهمية عناصر معلومات الإفصاح في التقارير السنوية للشركات المدرجة والتي يتم إعدادها بناء على متطلبات معايير المحاسبة الدولية. وجزير بالذكر، أن عناصر الإفصاح في الاستبانة هي نفسها عناصر الإفصاح التي احتوت عليها المجموعة الثالثة من مؤشر الإفصاح.

وشملت عملية تطوير الاستبانة، قيام الباحث بقراءة جميع التقارير السنوية المتاحة والصادرة عن الشركات المدرجة في الفترة المذكورة. وقد تم التعامل مع التقارير السنوية لكل شركة ككتلة واحدة من أجل تشكيل رأي حول طبيعة وتعقيد عمليات الشركة وحول عناصر الإفصاح الواردة فيها ومدى انسجامها مع متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية. وفي نفس الوقت تم تحليل متطلبات معايير المحاسبة الدولية الصادرة في تواريخ مختلفة من فترة الدراسة والتي تمت الإشارة إليها في الفصل السابق تحت عنوان " متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية"، وتم تشكيل قائمة أولية (مسودة) للاستبانة.

وقام الباحث بعد ذلك بمقابلة بعض المسؤولين في سوق فلسطين للأوراق المالية (مسؤول إدراج الشركات) وبعض الشركات المدرجة (المديرين الماليين في كل من شركة باد يكو وشركة الاتصالات الفلسطينية) ومكاتب شركات الوساطة المالية (شركة سهم للاستثمار والأوراق المالية / رام الله) وبعض العاملين في مكاتب شركات التدقيق (ارنست ويونغ، وسابا وشركاه، وشركة الطريقي لتدقيق الحسابات) من أجل الاستئناس بوجهات نظرهم بمكونات مسودة الاستبانة شكلاً ومضموناً ومدى ملاءمتها للواقع الفلسطيني.

وقد تم استبعاد بعض العناصر وإضافة عناصر أخرى وتم إعادة هيكلة الاستبانة بناء على ملاحظاتهم وبلاستعانة بعدد من أساتذة الجامعات في تخصصات المحاسبة والتمويل والاقتصاد في الجامعات الفلسطينية. ويوجد في الملحق رقم ( 16 ) نسخة نهائية عن الاستبانة.

### (1-1-9-3) مكونات الاستبانة

تتضمن الاستبانة في صلبها جزأين رئيسيين هما: بيانات عامة حول واقع وتوجهات المستثمرين ومؤشر إفصاح بعناصر معلومات يتوقع ظهورها في التقارير السنوية للشركات المدرجة وتستند في معظمها على معايير المحاسبة الدولية.

ويهدف الجزء الأول من الاستبانة والمتعلق بواقع وتوجهات المستثمرين إلى التعرف على الملامح الرئيسة للمستثمرين في فلسطين من زوايا محددة يمكن أن تفيد في تفسير قراراتهم الاستثمارية ونتائج تقييمهم لعناصر الإفصاح الواردة في الجزء الثاني من الاستبانة. ويتضمن هذا الجزء توجهات المستثمرين حول القطاع الذي ينتمون إليه وطول فترة تعاملهم بأسهم الشركات وحجم المبالغ المستثمرة من قبلهم في أسهم الشركات وعدد الشركات التي يستثمرون في أسهمها والهدف من هذا الاستثمار ومدى متابعتهم لأخبار الشركات ومصادر معلوماتهم حولها ومدى ثقتهم بالتقارير السنوية التي تنشرها. فمعرفة القطاع الذي ينتمي إليه المستثمر يمكن أن يكون مؤشرا على إمكاناته الاستثمارية والمادية وقدرته على تحليل عناصر القوائم المالية. فالمستثمر من المؤسسات لديه في العادة موارد اقتصادية أكبر مخصصة للاستثمار وقدرة أكبر على تشكيل محافظ استثمارية وطاقته أكبر على الاستعانة بخبرات المختصين والمحللين الماليين للقيام بالتحليل الفني والأساسي للأسهم قبل اتخاذ قرار الاستثمار مقارنة بالمستثمر من الأفراد. أما طول فترة تعامل المستثمر بأسهم الشركات فتعتبر مؤشرا على خبرته الاستثمارية وما إذا كان لافتتاح السوق المالي في عام 1997 أو صدور القوانين المنظمة للاستثمار في عام 2005 أي تبعات على دخوله سوق الاستثمار في فلسطين بعد توفر الحماية الملائمة له في تلك السوق. كما وأن المعلومات حول حجم المبالغ المستثمرة من قبل المستثمر يمكن أن يفيد في معرفة كونه من صغار أو كبار المستثمرين. أما المعلومات حول عدد الشركات المستثمر بها من قبل كل مستثمر فتفيد في معرفة توجهاته حول بناء المحافظ الاستثمارية ومؤشر على الوعي بمخاطر الاستثمار في فلسطين.

إن معرفة هدف الاستثمار يمكن أن يفيد في معرفة مدى إسهام عوائد الاستثمار (توزيعات الأرباح) في دعم الدخل الجاري وتحسين المستوى المعيشي- لصغار المستثمرين. كما وانه يفيد في معرفة ما يتوفر من موارد فائضة يمكن أن تستخدم في تعظيم العوائد الاستثمارية (المكاسب الرأسمالية) خصوصا لدى المستثمرين من المؤسسات. ومن ناحية أخرى فانه يمكن معرفة مدى اهتمام المستثمرين باستثماراتهم ونظرتهم إلى تقلبات أسعار أسهم الشركات من خلال معرفة مدى تقارب أو تباعد الفترات الزمنية في عملية متابعة أخبار الشركات التي يستثمرون فيها أو اختيار أسهم الشركات التي من المحتمل أن يستثمروا فيها. أما معرفة مصادر معلومات المستثمرين التي يبنون عليها قراراتهم الاستثمارية فتفيد في معرفة مدى اهتمامهم بالتقارير السنوية للشركات وعناصر الإفصاح فيها من بين مصادر المعلومات المتاحة لهم. ويمكن أن تفسر مثل هذه المعلومات أيضا مدى كفاية الإفصاحات الواردة في التقارير السنوية المبينة على معايير المحاسبة الدولية في تلبية حاجاتهم من المعلومات خصوصا

بعد تبني فلسطين لتلك المعايير بشكل رسمي. ويمكن أن تفيد مثل هذه المعلومات في معرفة مدى اعتماد المستثمرين في قراراتهم على المعلومات الداخلية أو وسائل الإعلام ومدى نجاعة وجود موقع للشركة على شبكة الإنترنت في توفير معلومات الإفصاح. ومن ناحية أخرى، فإن مصادر معلومات المستثمرين يمكن أن تكون مؤشرا على مدى ثقتهم بالمعلومات الصادرة عن السوق المالي وشركات الوساطة المالية وبالتالي دور التنظيم ومدى تحفظهم في صناعة قراراتهم الاستثمارية. كما وتعتبر مؤشرا على مدى تطور صناعة التحليل المالي في فلسطين ودور الشائعات في قرارات المستثمرين ومدى انقياد المستثمرين الصغار للمستثمرين الكبار في قرارات الاستثمار. وأخيرا فان معرفة مدى ثقة المستثمرين بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات يمكن أن يفيد في بناء توقعات حول قدرة تلك التقارير على رسم صورة واضحة عن الشركات وأدائها الحالي والمستقبلي.

ويتضمن الجزء الثاني الخاص بعناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية مقياسا لتحديد الأهمية النسبية يتضمن 5 درجات ويتدرج من (غير مهم) وحتى (مهم جدا) لتسعة وعشرين عنصرا تم اختيارها بعناية لتكون جزءا من سياسة التوسع في إفصاح الشركات. كما يتضمن في نهايته مكانا للمستجيبين لإبداء اقتراحات بعناصر إفصاح يرون أنها ضرورية لمقابلة حاجاتهم من معلومات الإفصاح في التقارير السنوية المنشورة للشركات.

(2-9-3) مؤشر الإفصاح:

وهو عبارة عن قائمة من 97 عنصر- إفصاح مشتقة بشكل رئيس من متطلبات الإفصاح بموجب عناصر المحاسبة الدولية. إلا انه تم التركيز على بعض عناصر الإفصاح التي تتطلبها القواعد القانونية والتنظيمية المحلية والتي هي بدورها تستند على معايير المحاسبة الدولية. ولأغراض الدراسة، فقد تم تصنيف هذه العناصر في ثلاث مجموعات استخدمت كافة عناصرها في قياس مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية. وقد تم عرض عناصر الإفصاح في المجموعات الثلاث التي احتوى عليها مؤشر الإفصاح في المبحث الأول من الفصل الثاني من هذه الدراسة تحت عنوان " تحليل متطلبات الإفصاح عن المعلومات بموجب معايير المحاسبة الدولية". ويتضمن الجزء التالي من هذه الدراسة مسارات تحليل عناصر الإفصاح خلال فترة الدراسة والتي نجم عنها تطوير أدوات الدراسة.

### (3-10) مسارات تحليل عناصر الإفصاح خلال فترة الدراسة:

قام الباحث بدراسة مكتبية لعناصر الإفصاح في القوائم المالية الصادرة عن الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وعناصر الإفصاح المطلوبة بموجب معايير المحاسبة الدولية، بهدف تطوير أدوات الدراسة.

وقد اشتملت هذه الدراسة المكتبية على مسارين متوازيين من التحليل على النحو التالي:

المسار الأول: تحليل عناصر الإفصاح الفعلية التي تمت ملاحظتها في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية والتي تغطي فترة الدراسة.

المسار الثاني: تحليل متطلبات الإفصاح عن المعلومات في التقارير السنوية المطلوبة بموجب معايير المحاسبة الدولية الملائمة لأهداف الدراسة والفترة التي تغطيها.

ومن ثم فقد قامت الدراسة بمقابلة أولية بين عناصر الإفصاح التي تم تحليلها في هذين المسارين، تم من خلالها اختيار 97 عنصر- إفصاح. وقد تم عرضها في الفصل الثاني من هذه الدراسة (الإطار النظري) مصنفة في ثلاث مجموعات من أجل بناء أدوات الدراسة. حيث شكلت عناصر المجموعات الثلاث مجتمعة مؤشر إفصاح للدراسة، في حين شكلت عناصر المجموعة الثالثة لوحدها استبانة الدراسة.

وقد استند اختيار عناصر الإفصاح التي تضمنتها المجموعات الثلاث على عدة اعتبارات رئيسية هي على النحو التالي:

- (1): تم تحليل عناصر الإفصاح في جميع معايير المحاسبة الدولية التي تنطبق على فترة الدراسة.
- (2): بسبب العدد الكبير من عناصر الإفصاح التي تتضمنها معايير المحاسبة الدولية، فقد تم تصنيف معايير المحاسبة الدولية إلى مجموعتين. مجموعة من المعايير عناصر الإفصاح فيها أكثر ظهوراً في التقارير السنوية من قبل الشركات الفلسطينية المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. وقد تم التركيز على مجموعة هذه المعايير بشكل كبير من أجل تطوير التزام الشركات بعناصر الإفصاح في هذه المعايير. ومجموعة أخرى من المعايير عناصر الإفصاح فيها أقل ظهوراً في التقارير السنوية من قبل الشركات الفلسطينية المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. وتم التركيز على هذه المجموعة من المعايير بشكل أقل نسبياً مقارنة بالمجموعة الأولى من أجل توسيع ظهورها في التقارير السنوية. بناء على ذلك فقد تم تقليص عدد عناصر الإفصاح التي تم تحليلها في المسار الأول.

(3): لأن عناصر الإفصاح التي تتضمنها معايير المحاسبة الدولية تهتم بمجموعات مختلفة من مستخدمي التقارير السنوية، وبسبب غياب التعامل بالسندات في السوق الفلسطيني واقتصار التداول في هذه السوق على الأسهم، فقد تم التركيز على عناصر الإفصاح التي يتوقع أن تلبى حاجات المستثمرين من معلومات الإفصاح بشكل أكبر من حاجات المستخدمين الآخرين.

(4): وقد تم التركيز أيضا على عناصر الإفصاح التي تساهم في تطوير صناعة التحليل المالي في فلسطين بهدف تحسين كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية على القطاعات الاقتصادية المختلفة في فلسطين.

(1-10-3) المسار الأول:

"تحليل عناصر الإفصاح الفعلية التي تمت ملاحظتها في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق

فلسطين للأوراق المالية والتي تغطي فترة الدراسة"

في هذا المسار، تمت مقابلة أولية بين عناصر الإفصاح وتاريخ سريانها في المعايير وبين الممارسات الفعلية التي تمت ملاحظتها في التقارير السنوية لتلك الشركات. ومن ثم قام الباحث بتطوير قائمة فحص لقياس مستوى التزام التقارير السنوية للشركات المدرجة بعناصر الإفصاح بموجب متطلبات معايير المحاسبة الدولية. وتجد في الملحق رقم ( 17 ) هذه القائمة لفحص مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية (مؤشر إفصاح).

عند تحليل ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي الفعلية للشركات المدرجة في السوق الفلسطيني في التقارير السنوية المنشورة لتلك الشركات خلال فترة الدراسة، تمت ملاحظة وجود توجه، قد يكون عاما إلى حد كبير، في كيفية تصنيف محتويات التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. فقد لاحظ الباحث خلال عملية تحليل محتويات تلك التقارير انه يوجد في الصفحة الأولى بعد غلاف التقرير، جدولا للمحتويات يتضمن ترتيبها كما يلي:

أسماء أعضاء مجلس الإدارة ورئيس المجلس:

وتعرض غالبا في شكل جدول وأحيانا يتضمن صوراً فوتوغرافية لكل منهم. وفي بعض التقارير يتم عرض نسبة ما يملكه كل منهم من أسهم الشركة. ويرى الباحث أن هذا الإفصاح يأتي استجابة لمتطلبات هيئة سوق رأس المال قبل تأسيسها، واستجابة للعرف المتبع قبل تأسيس الهيئة والذي كان سائدا طبقا لقانون الشركات الأردني لعام 1964. كما وان ذلك يتضمن أفقا تسويقيا للشركة في جذب المستثمرين.

تقرير مجلس الإدارة:

ويأخذ غالباً صورة رسالة إلى حملة الأسهم أو الهيئة العامة للمساهمين. ويتضمن التقرير في الغالب نبذة عن الشركة وتأسيسها وأهدافها وإستراتيجيتها وانجازاتها واستثماراتها خلال الفترة وتوقعاتها للفترة القادمة. وأحياناً يتضمن موجزاً عن رأسمال الشركة وتوصيات مجلس الإدارة لما سيتم مناقشته في جدول اجتماع الهيئة العامة العادي القادم الذي إن وجد فإنه سيعرض في بداية التقرير وقبل القسم الخاص بأسماء أعضاء مجلس الإدارة. ويرى الباحث أن تقرير الإدارة هو نوع من الاتصال بين عقلية وتوجهات الإدارة وبين المستثمرين الذين أوكلوا مهمة إدارة مواردهم إلى هذه الإدارة.

البيانات المالية:

يأتي تقرير مدقق الحسابات في مقدمة البيانات المالية. يليه قوائم مالية تكون في الغالب قيمها مقارنة مع قيم الفترة السابقة وفي حالة الشركات القابضة أو متعددة الفروع تكون هذه القوائم موحدة. وهذه القوائم مرتبة كما يلي. الميزانية العمومية (المركز المالي) يليها قائمة الدخل (بيان الأرباح والخسائر). ومن ثم تأتي قائمة التغيرات في حقوق المساهمين وبعدها قائمة التدفقات النقدية. ثم يعرض بعد ذلك قسماً خاصاً بالإيضاحات المالية والتي غالباً ما يشار إليها على أنها جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

القوائم المالية والإيضاحات المرفقة بها:

يمكن القول أن قائمة الميزانية العمومية وقائمة الدخل متوافرة في جميع التقارير السنوية بلا استثناء ربما تطبيقاً للتقليد المتبع في الاستجابة لقانون الشركات الأردني رقم 12 لسنة 1964 والذي ما يزال ساري المفعول حتى وقت إعداد هذه الدراسة في فلسطين. أما قائمة التغيرات في حقوق المساهمين فتعرض أحياناً كقائمة مستقلة تحت هذا الاسم للقائمة أو يتم الاكتفاء بالإشارة إلى موجز لرأس المال في تقرير مجلس الإدارة أو في شكل تحليل لرأس المال في قسم الإيضاحات المالية المرفقة بالقوائم المالية أو ربما لا يتم عرضهما أو عرض أحدهما في بعض التقارير (على سبيل المثال شركة سجائر القدس في عام 1997 وشركة الرعاية العربية للخدمات الطبية في عام 1998). ويمكن القول بشكل عام أن قائمة التدفقات النقدية أكثر ظهوراً في التقارير السنوية الفلسطينية من قائمة التغيرات في حقوق المساهمين.

إن قسم الإيضاحات المالية يأتي غالباً في نهاية التقرير السنوي مع أن بعضاً من عناصره يأتي كملاحظات سفلية بداخل القوائم المالية. ويلقي هذا القسم بمعلومات حول محتويات القوائم المالية، بعضها ذات قيمة كبيرة في تفسير تلك المحتويات (مثل السياسات المحاسبية) بينما يأتي بعضها الآخر كمكان بديل لبعض المعلومات التي توردها تقارير أخرى للشركات في قسم تقرير مجلس الإدارة (مثل تأسيس الشركة ونشاطاتها).



على كل حال، يمكن القول بشكل عام أن ملخصا بالسياسات المحاسبية الهامة التي تطبقها الشركات كل بحسب طبيعة نشاطها يأتي في مقدمة قسم الإيضاحات (الاعتراف بالإيراد وتحقق المصروفات واستخدام التقديرات المحاسبية على سبيل المثال). ثم تأتي الإيضاحات المتعلقة بالقيم الواردة في البنود الرئيسية الواردة في القوائم المالية (مثل نقد في الصندوق ولدى البنوك، والحسابات المدينة والدائنة والمصروفات والإيرادات ومخصص نهاية الخدمة وتوزيعات الأرباح ومعاملات مع أطراف ذات علاقة وغير ذلك). وهناك قلة من الشركات التي تعرض في الإيضاحات ما يتعلق بضريبة الدخل (شركة بادكو في عام 1989 وعام 2002 وشركة سجائر القدس في عام 1999 على سبيل الأمثلة لا الحصر) أو تحليلات مالية بالنسب المالية (شركة بادكو في عام 1989 وعام 2002 وشركة الزيوت النباتية في عام 1999 على سبيل الأمثلة). ومن الجدير بالذكر أن بعض الشركات تعرض في تقاريرها إقرارا من إدارة الشركة بمسؤوليتها عن إعداد البيانات المالية وبعدم وجود أية أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة في السنة التالية (شركة الزيوت النباتية في عام 1999 على سبيل المثال). ومع انه من الطبيعي أن تكون الإدارة مسؤولة عن إعداد بياناتها المالية، إلا أن التأكيد على هذا الأمر في تقارير بعض الشركات، يمكن تفسيره على أنه إشارة رسالة ضمنية إلى مستخدمي التقرير تفيد بمصادقية محتويات التقرير والتزام الإدارة بمتطلبات القوانين الناظمة لعملها.

من ناحية أخرى هناك بعض الشركات تصدر تقاريرها باللغة العربية فقط بينما بعضها الآخر تنشر تقاريرها باللغتين العربية والانجليزية. أما بالنسبة لحجم التقرير فهناك من التقارير المختصرة في بضع صفحات لا يتجاوز عددها أصابع اليد بينما هناك تقارير قد تمتد لأكثر من خمسين صفحة. من حيث التصميم فهناك تقارير بسيطة جدا بينما بعضها الآخر مصمم بعناية من حيث نوعية الورق والصور الملونة والرسوم البيانية والتحليلات كتقارير شركة بادكو وشركة الاتصالات الفلسطينية.

وبالمجمل، يمكن القول إن المتتبع لتقارير الشركات السنوية المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية منذ افتتاح السوق المالي في عام 1997 وحتى فترة الدراسة، لا يجد فروقا جوهرية في محتويات ومضامين هذه التقارير بين فترة ما قبل التنبؤ الرسمي لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية وبين الفترة التي أعقبتها ابتداء من عام 2004 حين تم إلزام الشركات بتلك المعايير. أما مستوى التزام هذه التقارير بمعايير المحاسبة الدولية فسيتم تحليله في قسم لاحق من هذا الفصل.

## تقارير مدققي الحسابات

تشتمل معظم تقارير المدققين للبيانات المالية في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، على صورة فطية من المحتويات فيما يتعلق بمعايير المحاسبة والتدقيق. حيث تشير إلى معايير التدقيق في متن التقرير كما يلي:

"لقد جرى تدقيقنا وفقا لمعايير المحاسبة الدولية. وتتطلب هذه المعايير أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءات التدقيق للتوصل إلى درجة معقولة من القناعة بان البيانات المالية لا تتضمن أخطاء جوهرية. إن إجراءات التدقيق تشتمل على فحص عينات من المستندات المؤيدة للمبالغ والمعلومات الواردة في البيانات المالية. كما تشتمل على تقييم المبادئ المتبعة والتقديرات الهامة التي تمت من قبل الإدارة. بالإضافة إلى تقييم أسلوب عرض البيانات المالية ككل. وفي اعتقادنا أن ما قمنا به من تدقيق يشكل أساسا معقولا نستند عليه في إبداء رأينا".

أما الإشارة إلى ممارسات الإفصاح ومعايير المحاسبة المطبقة فهي كما يلي:

(1): في مقدمة التقرير يشار إلى أنواع القوائم المالية الخاضعة للتدقيق وتاريخ الإبلاغ عنها، بالإضافة إلى أن مسؤولية إعداد هذه القوائم تقع على إدارة الشركة.

(2): وصف لممارسات الإفصاح ومعايير المحاسبة المطبقة على النحو التالي في نهاية التقرير: "تحتفظ الشركة بقيود وسجلات منظمة بصورة أصولية وان البيانات المالية المرفقة متفقة معها. وفي رأينا أن البيانات المالية المشار إليها تظهر بعدالة من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي للشركة كما هي في تاريخ الإبلاغ ونتائج أعمالها والتغيرات في حقوق المساهمين وتدفعاتها النقدية في ذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبة الدولية". وفي تقارير قليلة تكون الفقرة الأخيرة ..... "وفقا للقانون وتعليمات سلطة النقد الفلسطينية والنظام الأساسي للشركة ومبادئ المحاسبة الدولية" (البنك الإسلامي العربي في عام 1997 على سبيل المثال).

ويمكن ملاحظة عدم وجود تغيرات جوهرية في محتويات تقارير المدققين بعد تبني فلسطين لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية في عام 2004 عن محتوياتها قبل ذلك منذ افتتاح السوق المالي الفلسطيني في عام 1997 حين لم تكن تلك المعايير مطلوبة قانونا. كما وأنه من خلال 167 تقرير سنوي جرى تحليلها عن فترة الدراسة (1997 - 2007)، فلا يوجد سوى تقرير واحد تم التحفظ على بعض العناصر الواردة فيه. ويعود هذا التقرير إلى شركة الاستثمارات العقارية في عام 1997. حيث تم التحفظ على عنصرين هما فروق مبالغ 91000 دينار أردني خاصة بأوراق القبض وعدم الاطلاع على الاتفاقية الخاصة بقرض قيمته حوالي مليوني دينار تقريبا.

ويشار إلى أن تقارير التدقيق صادرة عن ثلاثة أنواع من المدققين. إما مدقق فردي أو شركة تدقيق محلية أو شركة تدقيق أجنبية. ( ويبين الملحق رقم (8) قائمة بأهم مدققي القوائم المالية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية جرى تجميعها من التقارير السنوية التي تم تحليلها). ويمكن تفسير الصورة النمطية لتقارير تدقيق القوائم المالية للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني وعدم اختلافها بشكل جوهري بعد فترة تبني فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية عن الفترة التي سبقتها بما يمكن تسميته احتكار بعض شركات التدقيق لسوق تدقيق القوائم المالية للشركات المدرجة منذ افتتاح السوق المالي الفلسطيني وحتى وقت إعداد هذه الدراسة. ففي نهاية عام 2007 كانت شركة التدقيق (ارنست ويونغ) تقوم بتدقيق 14 شركة مدرجة من أصل 37 شركة، بينما كانت شركة التدقيق (سابا وشركاه) تقوم بتدقيق 11 شركة. في حين تتقاسم 7 شركات تدقيق أخرى بقية الشركات المدرجة.

(2-10-3) المسار الثاني:

"تحليل متطلبات الإفصاح عن المعلومات في التقارير السنوية المطلوبة بموجب معايير المحاسبة الدولية الملائمة لأهداف الدراسة والفترة التي تغطيها"

لقد استند التحليل في هذا المسار إلى معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية كما كانت في عام 1999، وعام 2002، وعام 2006 بسبب أن تلك المعايير كان يتم تبديلها أو التعديل عليها خلال فترة الدراسة ( ويبين الملحق رقم 18 معايير المحاسبة الدولية التي استندت إليها الدراسة ).

مجموعة الشروط في المعايير التي حددتها الدراسة:

وقد قامت الدراسة بتصنيف هذه المعايير في مجموعتين هما معايير ظاهرة (أو يتوقع أن تظهر) في تقارير الشركات الفلسطينية المنشورة في فترة الدراسة، ومعايير أقل ظهوراً في تقارير الشركات الفلسطينية المنشورة في فترة الدراسة. وقد استند هذا التصنيف على توافر مجموعة من الشروط في المعايير حددتها الدراسة على النحو التالي:

(1): قابلية تطبيق المعيار على فترة الدراسة.

(2): قابلية تطبيق المعيار على بيئة الأعمال الفلسطينية.

(3): ملاءمة المعيار للدراسة.

(4): قابلية تطبيق المعيار على معظم الشركات الفلسطينية.

بناء على ذلك، تم تصنيف معايير المحاسبة الدولية سارية المفعول في عام 2006 إلى مجموعتين على النحو التالي:

أولاً: المعايير الظاهرة في التقارير المنشورة:

يبين الجدول الأول في الملحق رقم ( 19 ) هذه المعايير سواء التي سبق وان أصدرتها لجنة معايير المحاسبة الدولية أو المعايير اللاحقة التي قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بإصدارها.  
(أ): معايير المحاسبة الدولية:

المعيار رقم 1: عرض القوائم المالية

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي يبدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد الأسس الواجب إتباعها لعرض القوائم المالية ذات الغرض العام والتأكيد على توافر خاصية قابلية المقارنة بين القوائم المالية. كما يهدف أيضاً إلى تحديد الإطار العام لإعداد وعرض القوائم المالية وتحديد الحد الأدنى من البيانات الواجب نشرها في القوائم المالية. وتتضمن المجموعة الأولى من عناصر الإفصاح الواردة في مؤشر الإفصاح في هذه الدراسة متطلبات الحد الأدنى من البيانات الواجب نشرها في القوائم المالية والتي يتضمنها هذا المعيار. ويرجع السبب في تضمين هذا العناصر في مؤشر الإفصاح إلى أن هذه العناصر تعتبر قرينة أولية للالتزام بمعايير المحاسبة الدولية لكل شركة تفصح أن بياناتها المالية قد أعدت بناء على تلك المعايير. لذلك، وبسبب تبني فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية، فيجب أن تفصح الشركات عن هذه العناصر في تقاريرها السنوية. وعندما قامت الدراسة بتحليل محتويات التقارير السنوية للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني، تبين أن هذه الشركات تفصح عن عناصر هذه المجموعة بشكل معقول.

إلا أن هذا المعيار لم يحدد التفاصيل الخاصة بالإفصاح عن عمليات محددة تتعلق بعناصر هذه المجموعة، حيث تم ترك هذه الأمور للمعايير المحاسبية الأخرى. فعلى سبيل المثال فقد تم ترك الإفصاحات الخاصة بالممتلكات والمصانع والمعدات إلى المعيار رقم 16، والأصول غير الملموسة إلى المعيار رقم 38، والاستثمارات المالية طويلة الأجل إلى المعيار رقم 39، والممتلكات الاستثمارية (الاستثمارات العقارية) إلى المعيار رقم 40، والالتزامات والأصول الضريبية الحالية والمؤجلة إلى المعيار رقم 12.

كما وتضمن الإفصاحات في هذا المعيار الإفصاح عن السياسات والتقديرات المحاسبية الهامة والإفصاح عن مبلغ توزيعات أرباح الأسهم المقترحة أو المعلن عنها بالإضافة إلى إفصاحات أخرى يتم تضمينها في الإفصاحات المرفقة بالقوائم المالية.

## المعيار رقم 2: المخزون

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي يبدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للمخزون وكيفية الاعتراف بالمخزون كأصل ومن ثم كيفية الاعتراف به كمصروف في وقت لاحق. ويوضح المعيار أساليب قياس تكلفة المخزون وكيفية تحديد صافي قيمته القابلة للتحقق (Net Realizable Value - NRV). حيث يتضمن المعيار تحديد قيمة البضاعة بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل.

وتتضمن متطلبات الإفصاح في هذا المعيار ما يلي:

- القيمة الدفترية المرحلة للمخزون.
- مقدار المخزون المعترف به كمصروف خلال الفترة.
- مبلغ أي تخفيض لقيمة المخزون المعترف به كمصروف خلال الفترة.
- أي مبلغ يمثل استرداد للقيمة المخفضة للمخزون في فترة سابقة والظروف التي تتطلب استرداداً لهذه القيمة.

- القيمة الدفترية المسجلة للمخزون المرهون كضمان لالتزامات الشركة.

## المعيار رقم 7: قائمة التدفقات النقدية

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي يبدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى توفير معلومات حول التغيرات في النقدية ومكافآتها في الشركة مصنفة حسب مصادرها من النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية. والغرض من وراء ذلك هو مساعدة مستخدمي القوائم المالية بمعلومات تمكنهم من تقدير أثر هذه الأنشطة على المركز المالي وتحديد مصادر السيولة ومعرفة العلاقات بين تلك الأنشطة. ويتضمن المعيار طريقتين مقبولتين لعرض قائمة التدفقات النقدية وهما الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح عن مبالغ الأرصدة النقدية ومكافآتها التي تحتفظ بها الشركة.
- قيمة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك للشركة.
- القيمة الإجمالية للتدفقات النقدية المتعلقة بحصة الشركة في المشاريع الخاضعة لسيطرة الشركة.
- مبالغ التدفقات النقدية الناجمة عن كافة النشاطات لكل قطاع عمل أو قطاع جغرافي.

المعيار رقم 8: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي يبدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد الأسس والمعايير الواجب مراعاتها عند اختيار السياسات المحاسبية الواجب إتباعها عند إعداد القوائم المالية من خلال المعالجة المحاسبية للتغير في التقديرات المحاسبية والمعالجة المحاسبية للأخطاء التي حدثت في الفترات السابقة وتم اكتشافها في الفترات اللاحقة. ونظرا لاعتماد الإدارة على التقديرات (العمر الإنتاجي للأصول والديون المشكوك في تحصيلها على سبيل المثال) في بعض الحالات في إعداد القوائم المالية، ونظرا لوجود مرونة في تطبيق الأسس والمعايير الواجب مراعاتها عند اختيار وتغيير السياسات المحاسبية عند إعداد القوائم المالية، فإن المعالجات المحاسبية التي يتضمنها المعيار، يتوقع منها أن تعمل على تعزيز ملاءمة وموثوقية البيانات المالية المنشورة في القوائم المالية وزيادة درجة قابلية مقارنة القوائم المالية لنفس الشركة بين الفترات المختلفة وبين الشركات المختلفة لنفس الفترة المحاسبية.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة من قبل هذا المعيار فيما يتعلق بالتغير في السياسات المحاسبية ما يلي:

- طبيعة وحجم التغير في التقدير المحاسبي الذي يكون له (أو يتوقع أن يكون له) تأثير في الفترات المستقبلية.

- الأسباب التي تبرر أن تبني وتطبيق سياسة محاسبية جديدة سيوفر معلومات أكثر ملاءمة وأكثر موثوقية.

- حجم أثر التغير في التقدير المحاسبي في الفترات المستقبلية، وإذا كان من غير العملي تقدير هذا الحجم، فعلى الشركة الإفصاح عن هذه الحقيقة.

- ربحية السهم الأساسية والمخفضة (المعيار 33).

أما الإفصاحات المتعلقة بأخطاء الفترات السابقة والمطلوبة من قبل هذا المعيار، فإنها تتضمن ما يلي:

- ماهية الخطأ في الفترة السابقة.

- الإفصاح عن مبلغ تصحيح الأخطاء لكافة الفترات السابقة

المعيار رقم 10: الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد تعديله في عام 2003 والتي يبدأ سريانها في عام 2005.

ويهدف هذا المعيار إلى وصف متى يجب على الشركة أن تعدل من قوائمها المالية بالأحداث التي تقع بعد تاريخ الميزانية العمومية وقبل إصدار تلك القوائم. كما يهدف المعيار إلى بيان الإفصاحات المطلوب عرضها حول تاريخ التصريح بإصدار القوائم المالية وحول الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية. ويتطلب المعيار عدم إعداد القوائم المالية على أساس الاستمرارية إذا كانت الأحداث بعد تاريخ الميزانية العمومية تشير إلى أن فرضية استمرار الشركة لم تعد قائمة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار الإفصاح عن تاريخ الإقرار بإصدار القوائم المالية، وتحديد الجهة المخولة بالإقرار. وترجع أهمية هذه الإفصاحات إلى كون القوائم المالية لا تعكس الأحداث بعد تاريخ الإقرار بإصدار القوائم المالية. كما يتطلب المعيار أيضا، تحديث الإفصاحات التي لها علاقة بمعلومات جديدة بعد تاريخ الميزانية حول أحداث وظروف كانت قائمة بتاريخ الميزانية العمومية.

المعيار رقم 12: ضرائب الدخل

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2000 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى توضيح كيفية تحديد واحتساب مقدار ضريبة الدخل مستحقة الدفع عن الفترة الحالية ومقدار ضريبة الدخل المؤجلة. كما يهدف المعيار إلى توضيح كيفية التعامل مع الاختلافات بين الدخل المحاسبي المعد بناء على معايير المحاسبة الدولية والدخل الخاضع للضريبة وكيفية معالجة الاختلافات الدائمة والمؤقتة بينهما.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح بشكل منفصل عن مكونات مصروف (دخل) الضريبة.
- الإفصاح عن مجموع الضريبة الحالية والمؤجلة التي تتعلق بنود أضيفت إلى حساب حقوق الملكية.
- الإفصاح عن المبلغ الضريبي المؤجل وماهية الأدلة المعززة للاعتراف به.
- الإفصاح عن طبيعة تبعات ضريبة الدخل المحتملة التي قد تنتج عن دفع أرباح الأسهم إلى المساهمين.

المعيار رقم 16: الممتلكات والمصانع والمعدات

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للممتلكات والمصانع والمعدات والتي تستخدم في إنتاج أو توريد البضاعة إلى المشتري. وتتضمن المعالجة المحاسبية في هذا المعيار توقيت الاعتراف بالممتلكات والمصانع والمعدات والقيمة التي يجب أن تسجل بها، وكذلك مصروف الاهتلاك ومعالجة الانخفاض في قيم هذه الأصول في الفترات اللاحقة لاملاكها وكيفية الاعتراف بها.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة في هذا المعيار ما يلي:

- أسس القياس المستخدمة في احتساب المبالغ المرحلة (القيمة الدفترية).

\_ طرق الاهتلاك المستخدمة.

- إجمالي المبلغ المرحل والاهتلاك المتراكم وقيمة الانخفاض في قيم هذه الأصول إن وجدت.

- وجود قيود على ملكية الأصول ومبالغها وكذلك الممتلكات والمصانع والمعدات المرهونة مقابل الالتزامات.

- مبلغ المصروفات التي تمت رسملتها على حساب الممتلكات والمصانع والمعدات أثناء الإنشاء.

- عند إدراج بنود الممتلكات والمصانع والمعدات بمبالغ إعادة التقييم، فإنه يجب الإفصاح عن تاريخ

إجراء عملية التقييم وبيان فيما إذا تم القيام بعملية إعادة التقييم عن طريق مقيم مستقل. وكذلك

الإفصاح عن الأساس المستخدم في إعادة تقييم الأصول وظروف عملية التقييم والمبلغ المسجل الذي

كان سيتم الاعتراف به لو لم تتم عملية إعادة التقييم. بالإضافة إلى الإفصاح عن رصيد فائض إعادة

التقييم مع بيان حركة الفترة وأية قيود على توزيعات الرصيد على المساهمين.

المعيار رقم 17: عقود الإيجار

استخدمت الدراسة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام

2005. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد المعالجة المحاسبية والإفصاح الملائم عن عقود التأجير التشغيلية

والتمويلية لكل من المستأجر والمؤجر.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- مجموع الحد الأدنى لدفعات الإيجار التشغيلية بموجب عقود الإيجار التشغيلية غير القابلة للإلغاء.

- وصف عام لترتيبات الإيجار الهامة للمستأجر مثل أساس تحديد دفعات الإيجار الطارئة ووجود

شروط خيارات التجديد أو الشراء.

المعيار رقم 18: الإيراد

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2004 والتي بدأ سريانها في

عام 2006. ويهدف هذا المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية للإيرادات وتحديد توقيت الاعتراف بها.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:



- الطرق المحاسبية المتبعة للاعتراف بالإيراد بما في ذلك الطرق المتبعة لتحديد مرحلة انجاز العملية التي تتضمن تقديم خدمات.

- مقدار كل نوع من الإيرادات المعترف بها خلال الفترة.

- مبلغ الإيراد الناشئ عن تبادل البضائع والخدمات والمتضمن كل فئة هامة من الإيراد.

- الإفصاح عن أية أرباح أو خسائر طارئة (المعيار 37).

المعيار رقم 23: تكاليف الاقتراض

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2005 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية لتكاليف الاقتراض. وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- السياسة المحاسبية المتبعة لمعالجة تكاليف الاقتراض.

- مبالغ الفوائد التي تمت رسملتها خلال الفترة.

- معدل فائدة تكاليف الاقتراض المستخدم لحساب الفائدة المرسمة.

المعيار رقم 24: الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى ضمان احتواء القوائم المالية للشركة على الإفصاحات اللازمة لجذب الانتباه حول إمكانية أن يكون مركزها المالي وأرباحها أو خسائرها قد تأثرت بوجود الأطراف ذات العلاقة وبالمعاملات والأرصدة القائمة لهذه الأطراف.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح عن العلاقة بين الشركة الأم والشركة التابعة.

- الإفصاح عن إجمالي تعويضات مسؤولي الإدارة الرئيسيين.

- الإفصاح عن طبيعة العلاقة مع الطرف ذي العلاقة في حالة وجود معاملات بين الأطراف ذات العلاقة.

- الإفصاح عن البنود ذات الطبيعة المتشابهة بشكل إجمالي إلا عندما يكون الإفصاح المفصل ضروريا لفهم آثار معاملات الأطراف ذات العلاقة على القوائم المالية للشركة.

المعيار رقم 27: القوائم المالية الموحدة

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى بيان كيفية إعداد

وعرض القوائم المالية وكذلك عرض البيانات المالية المنفصلة للشركة القابضة. وبالتالي تقديم معلومات مفيدة لمستخدمي المعلومات المحاسبية تعكس الجوهر الاقتصادي وليس الشكل القانوني للقوائم المالية. وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الطريقة المستخدمة في توحيد القوائم المالية.
- في حالة اختيار الشركة عدم التوحيد (الإعفاء من التوحيد)، على الشركة الإفصاح عن حقيقة أن بياناتها المالية منفصلة وأنه تم استخدام الإعفاء من التوحيد.
- قائمة بالاستثمارات الهامة في الشركات التابعة والشركات الخاضعة للسيطرة المشتركة والشركات الزميلة مع وصف الأسلوب المستخدم في حساب الاستثمارات.
- المعيار رقم 30: الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمنشآت المالية المشابهة.
- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1990 والتي بدأ سريانها في نفس العام. وجرير بالذكر أن هذا المعيار قد الغي بموجب المعيار 7 IFRS. وبسبب أن IFRS 7 الذي صدر في عام 2004 ويسري ابتداءً من عام 2007، فقد أصبح لا يتلاءم مع فترة الدراسة. ولذلك، فقد تم الاعتماد على الإفصاحات الواردة في المعيار رقم 30 لأنه ينطبق مع فترة الدراسة.
- وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار (المعيار رقم 30) ما يلي:
  - مقادير الأنواع الرئيسة للدخل والمصروفات.
  - إدراج الأصول والالتزامات في الميزانية العمومية حسب طبيعتها وبترتيب يعكس سيولتها النسبية.
  - النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي.
  - سندات الخزينة والسندات اللازم خصمها لدى البنك المركزي.
  - الأوراق المالية الحكومية وغيرها المحتفظ بها لأغراض التعامل.
  - الاستثمار في الأوراق المالية.
  - القيم العادلة للأصول المالية مصنفة في الفئات التالية: ( استثمارات محتفظ بها حتى الاستحقاق، أصول مالية بالقيمة العادلة بما فيها الربح أو الخسارة الناتجة عن المتاجرة القروض والذمم المدينة، أصول مالية متاحة للبيع).
  - السياسة المحاسبية التي تصف الاعتراف بالقروض والسلفات غير القابلة للتحويل وشطبها.
  - تفاصيل الحركة في مخصص الخسائر على القروض والسلفات خلال الفترة.

- أية تركيزات هامة في توزيع أصول البنك ومصادر التزاماته حسب المناطق الجغرافية والعملاء أو المجموعات الصناعية أو تركيزات المخاطر الملائمة لظروف البنك.

- مقدار وطبيعة الالتزامات الطارئة.

- الانكشافات الهامة لصافي العملة الأجنبية.

- المقدار الإجمالي للالتزامات المضمونة.

- طبيعة الأصول المرهونة كضمان ومقاديرها المرحلة.

المعيار رقم 33: حصة السهم من الأرباح

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى توضيح أساس احتساب ربحية السهم وأسلوب عرض ربحية السهم في القوائم المالية وذلك من أجل تحسين عملية قابلية المقارنة بين أداء الشركات المتماثلة في نفس الفترة وكذلك بين أداء الشركة نفسها عبر الفترات الزمنية المتعاقبة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- ربحية السهم الأساسية والمخفضة حتى ولو كانت سالبة (خسارة) لكل فئة من الأسهم العادية.

- مبلغ الأرباح أو الخسائر المستخدم في حساب الأرباح المعدة لحملة الأسهم العادية عند احتساب ربحية السهم المخفضة. وكذلك التعديلات التي تتم على هذا المبلغ في عملية حساب ربحية السهم المخفضة.

- المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المستخدم لاحتساب ربحية السهم الأساسية والمخفضة.

- الأدوات المالية التي يحتمل أن تؤدي إلى تخفيض ربحية السهم الأساسية مستقبلاً.

- وصف الأحداث اللاحقة المتعلقة بالأسهم العادية القائمة أو المحتملة اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية.

المعيار رقم 36: انخفاض قيمة الموجودات

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2004 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى بيان الإجراءات التي تطبقها الشركة لضمان تسجيل موجوداتها بما لا يزيد على مبالغها القابلة للاسترداد. ويكون الأصل مرحلاً بما يزيد على مبلغه القابل للاسترداد إذا كان مبلغه المرحل يزيد على المبلغ الذي سيتم استرداده من خلال استعمال

- أو بيع الأصل. وإذا كان الحال كذلك يوصف الأصل بأنه انخفضت قيمته.
  - ومن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
  - خسارة انخفاض القيمة المعترف بها في قائمة الدخل.
  - أرباح (دخل) استعادة خسارة انخفاض القيمة المعترف بها في قائمة الدخل.
  - مبلغ أية خسائر للأصول المعاد تقييمها معترف بها مباشرة في حقوق الملكية وأية قيمة لاسترداد (عكس) الخسارة.
  - الأحداث والظروف التي أدت إلى الاعتراف بخسارة الانخفاض في قيمة الأصول.
  - الإفصاح عن طبيعة الأصل والقطاع الذي ينتمي إليه الأصل أو وحدة توليد النقد في حالة انخفاض قيمة الأصل أو انخفاض في وحدة توليد النقد.
  - الإفصاح عن الأساس المستخدم لتحديد قيمة المبلغ القابل للاسترداد (مثل القيمة محددة من قبل سوق نشط أو غير ذلك).
  - الإفصاح عن سعر الخصم المستخدم في خصم التدفقات النقدية المتوقعة للأصل قيد الاستخدام.
  - الإفصاح عن إجمالي خسائر انخفاض قيمة الموجودات وإجمالي استعادة خسائر الانخفاض المعترف بها خلال الفترة المالية والمتعلقة بالقوائم المالية ككل.
  - الإفصاح عن المعلومات التي استخدمت لوضع التقديرات التي تم استخدامها لتحديد القيمة القابلة للاسترداد.
- المعيار رقم 37: المخصصات ، الالتزامات والموجودات الطارئة
- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1998 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مقاييس الاعتراف وأسس الاعتراف المناسبة على المخصصات والالتزامات المحتملة والموجودات المحتملة وضمان تطبيقها. كما يهدف إلى تنظيم وتحديد متطلبات الإفصاح عن معلومات كافية في إيضاحات البيانات المالية لتمكين المستخدمين من فهم طبيعتها وتوقيتها وقيمتها.
- ومن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
  - القيمة الدفترية للمخصص في بداية ونهاية الفترة.
  - المخصصات المضافة خلال الفترة بما في ذلك الزيادة على المخصصات الحالية.
  - المبالغ المستخدمة والتي قيدت على حساب المخصص خلال الفترة.

- مكاسب تخفيض المخصص خلال الفترة.
- وصف مختصر عن طبيعة الالتزام والتوقيت المتوقع لأية تدفقات صادرة.
- وصف مختصر حول طبيعة الأصول أو الالتزامات المحتملة في تاريخ الميزانية العمومية.

#### المعيار رقم 38: الموجودات غير الملموسة

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2004 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد توقيت وأسس الاعتراف والقياس للأصول غير الملموسة. كما يهدف إلى بيان كيفية معالجة الإطفاء وخسائر الانخفاض التي يمكن أن تطرأ على الأصول غير الملموسة. ومن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح عن الأعمار الإنتاجية للأصول غير الملموسة أو معدلات الإطفاء المستخدمة إذا كانت تلك الأعمار محدودة المدة.

- طرق الإطفاء المستخدمة للأصول ذات العمر المحدد.

- المبلغ الإجمالي المسجل والإطفاء المتراكم وخسائر انخفاض القيمة في بداية ونهاية الفترة للأصول غير الملموسة المعاد تقييمها.

- بيان بنود الدخل التي يدخل ضمنها الإطفاء.

#### المعيار رقم 40: الاستثمارات العقارية

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005.

ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للاستثمارات العقارية من حيث الاعتراف بها والقياس اللاحق لها بعد الاعتراف الأولي ومتطلبات الإفصاح الخاصة بها.

ومن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- وصف للممتلكات الاستثمارية.

- الإفصاح عن النموذج المستخدم من نماذج التكلفة أو القيمة العادلة.

- الطرق المستخدمة والافتراضات الهامة في تحديد القيمة العادلة بالإضافة إلى صافي الأرباح والخسائر

من تعديلات القيمة العادلة إذا كان نموذج القيمة العادلة هو المطبق. يضاف إلى ذلك الإفصاح عن

مدى اعتماد القيم العادلة على تقييمات من قبل مقيم مستقل ومؤهل.

- عمليات التصرف بالاستثمارات العقارية غير المسجلة بالقيمة العادلة.
- في حالة تطبيق نموذج التكلفة فيجب الإفصاح عن طرق الاهتلاك المستخدمة والأعمار الإنتاجية.
- الأصول المصنفة على أنها محتفظ بها للبيع بموجب معيار الإبلاغ المالي رقم 5.

(ب): معايير الإبلاغ المالي الدولية:

المعيار رقم 2: المدفوعات على أساس الأسهم

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2004 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى بيان ووصف كيفية الإبلاغ عن العمليات التي تتضمن التسديد من خلال إصدار أسهم. بالإضافة إلى كيفية انعكاس آثار تلك العمليات في قائمة الدخل والميزانية العمومية بما في ذلك المصروفات المرتبطة بمنح العاملين المتضمنة خيارات الأسهم.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- معلومات حول طبيعة ومدى وجود ترتيبات المدفوعات على أساس السهم خلال الفترة بحيث تمكن مستخدمي القوائم المالية من فهم تأثير عمليات المدفوعات على أساس السهم على ربح أو خسارة الشركة وعلى مركزها المالي خلال الفترة- معلومات حول كيفية تحديد القيم العادلة للسلع والخدمات المستلمة مقابل الأسهم أو القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية التي منحت خلال الفترة.
- معلومات حول آثار المصروفات المدفوعة والمتعلقة بالعمليات التي تتم على أساس الأسهم على قائمة الدخل.

- معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من فهم المتوسط المرجح لأسعار ممارسة خيارات الأسهم للخيارات القائمة في بداية الفترة وتلك الممنوحة خلال الفترة والمنتبهة خلال الفترة والقائمة في نهاية الفترة

المعيار رقم 3: اندماج الأعمال

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2004 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى بيان ووصف كيفية الإفصاح عن عمليات اندماج منشآت الأعمال. وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح عن اندماجات الأعمال ذات التأثير خلال فترة الإبلاغ المالي
- معلومات حول اندماجات منشآت الأعمال التي تمت خلال الفترة وتلك التي تمت بعد تاريخ الميزانية العمومية وقبل الترخيص بإصدارها.

- معلومات حول التغييرات في المبلغ المحمل للشهرة خلال الفترة.
  - المحاسبة بطريقة الشراء عن اندماجات الأعمال التي تأخذ صورة التملك
  - الإفصاح عن فروع أو وحدات الأعمال الأخرى التي يتم استبعادها
- المعيار رقم 4: عقود التأمين
- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2004 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد كيفية الإفصاح عن عقود التأمين الصادرة من قبل شركات التأمين. وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
- السياسات المحاسبية لعقود التأمين والأصول والالتزامات والمصروفات والدخل المرتبطة بها.
  - أسس الاعتراف والتسجيل للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الناجمة عن عقود التأمين.
  - الأرباح والخسائر المعترف بها في قائمة الدخل عند شراء عقد إعادة التأمين.
  - الإفصاح عن سياسة إدارة المخاطر وأهدافها ومقدار وتوقيت وحالات عدم التأكد المتعلقة بالتدفقات النقدية في المستقبل والناجمة عن عقود التأمين والأحكام والشروط الجوهرية المؤثرة عليها.
  - تأثير التغييرات في الافتراضات المستخدمة لقياس الأصول والالتزامات التأمينية مظهرة بشكل منفصل تأثير كل تغيير له أثر جوهري على القوائم المالية.
  - تسوية التغييرات في الالتزامات التأمينية وأصول إعادة التأمين مع تكاليف الحيازة المؤجلة ذات العلاقة.
  - معلومات حول الانكشاف لمخاطر معدل الفائدة ومخاطر السوق ومخاطر الائتمان
  - وقد استخدمت عناصر الإفصاح المطلوبة في هذه المعايير بشكل رئيس في تطوير قائمة فحص مستوى التزام الشركات الفلسطينية بعناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية من أجل أن يكون مستوى الالتزام واقعيًا وعادلًا.
- (3-2-10-3) ثانياً: المعايير الأقل ظهوراً في التقارير المنشورة:
- يبين الجدول الثاني من الملحق رقم ( 19 ) هذه المعايير. وفيما يلي تعريف موجز بكل منها.

(1): معايير المحاسبة الدولية:

المعيار رقم 11: عقود الإنشاء

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1993 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى بيان كيفية تخصيص إيرادات وتكاليف عقود الإنشاءات بين الفترات المحاسبية التي يتم إنجاز العمل فيها.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- مبلغ إيراد العقد المعترف به كإيراد خلال الفترة الحالية والأساليب المستخدمة في تحديد هذا المبلغ.
- الطرق المستخدمة في تحديد نسبة الإنجاز في العقود التي لم يكتمل تنفيذها.
- المقدار الإجمالي المستحق على الزبائن عن العمل في العقد كأصل في الميزانية العمومية. - المقدار الإجمالي المستحق للزبائن عن العمل في العقد كالتزام في الميزانية.
- الإفصاح عن الالتزامات والخسائر الطارئة بموجب معيار المحاسبة رقم 37.

المعيار رقم 14: التقارير المالية للقطاعات

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1997 ولتي بدأ سريانها في نفس العام. وجرير بالذكر أن هذا المعيار قد ألغي بموجب المعيار 8 IFRS. إلا أن المعيار 8 IFRS الذي صدر في عام 2006 والذي يبدأ سريانه في عام 2009، لا يتلاءم مع فترة الدراسة. ولذلك تم الاعتماد على الإفصاحات الواردة في المعيار رقم 14. حيث يهدف هذا المعيار إلى تحديد أسس تقديم التقارير حول المعلومات المالية وفق القطاع الجغرافي أو قطاع العمل.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار (معيار رقم 14) ما يلي:

- الإفصاح عن مبلغ النفقات الرأسمالية المتكبدة خلال الفترة الناتجة عن شراء أصول القطاع الملموسة وغير الملموسة.
- الإفصاح عن مجموع حصص الشركة من صافي الأرباح والخسائر لكافة الاستثمارات في الشركات الزميلة أو المشاريع المشتركة أو الاستثمارات الأخرى التي تمت المحاسبة عنها بموجب طريقة حقوق الملكية.
- إجمالي الاستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة حسب القطاع.
- إيراد القطاع من العملاء الخارجيين حسب الموقع الجغرافي لكل قطاع يبلغ إيراده من المبيعات للعملاء الخارجيين 10% من إجمالي إيراد الشركة من المبيعات لجميع العملاء الخارجيين.



- إجمالي القيمة الدفترية لأصول القطاع حسب الموقع الجغرافي لأصول كل قطاع جغرافي تبلغ أصوله القطاعية 10% أو أكثر من إجمالي الأصول لكافة القطاعات الجغرافية.
- إجمالي التكلفة المتكبدة حسب الموقع الجغرافي لكل قطاع تبلغ أصوله القطاعية 10% أو أكثر من مجموع الأصول لكافة القطاعات الجغرافية.
- أسعار التحويلات بين القطاعات.
- السياسات المحاسبية التي لها تأثير مادي على المعلومات الخاصة بالقطاعات.
- أنواع المنتجات والخدمات الداخلة ضمن كل قطاع عمل تقدم عنه التقارير.
- مكونات كل تقرير من القطاعات الجغرافية وقطاعات الأعمال.
- التمييز بشكل منفصل بين القطاعات الرئيسة والقطاعات الثانوية.
- خسارة الانخفاض في قيم الأصول أو القيم المستردة المعترف بها في قائمة الدخل وحقوق الملكية في القطاعات الرئيسة.

#### المعيار رقم 19: منافع الموظفين

- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2000 والتي بدأ سريانها في نفس العام. يهدف هذا المعيار إلى بيان المحاسبة والإفصاح الخاصة بمنافع الموظفين.
- وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
- الإفصاح عن مصروفات التقاعد كتكلفة في قائمة الدخل.
- السياسة المحاسبية للاعتراف بالأرباح والخسائر الاكتوارية.
- الافتراضات الاكتوارية الرئيسة المستخدمة.
- صافي قيم الالتزام للأصول المعترف بها في الميزانية العمومية من سنة إلى أخرى والقيمة العادلة لأصول الخطة لكل فئة من الأدوات المالية الخاصة بالشركة.
- وصف الخطة ومكونات المصاريف الإجمالية في قائمة الدخل.
- أية ممتلكات مستخدمة من قبل الشركة والإفصاح عن معاملات الأطراف ذات العلاقة.
- المعيار رقم 20: محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية
- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1983 والتي بدأ سريانها في نفس العام. يهدف هذا المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية عن المنح الحكومية وكيفية الاعتراف بها.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- السياسة المحاسبية المتبعة بخصوص المنح الحكومية والإفصاح عن طريقة عرضها في القوائم المالية.
- طبيعة وحجم المنح والمساعدات الحكومية التي تم الحصول عليها والاعتراف بها.
- الشروط التي لم تلبها الشركة والأحداث الطارئة الأخرى المتعلقة بالمساعدات الحكومية التي تم الاعتراف بها.

المعيار رقم 21: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. يهدف المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية للعمليات بالعملات الأجنبية والعمليات الأجنبية وترجمة العملات الأجنبية في القوائم المالية. ويتضمن هذا المعيار الإفصاحات التالية:

- فروق أسعار الصرف المعترف بها في كل من قائمة الدخل وفي حقوق الملكية.
- الإفصاح عن تغيير في العملة الوظيفية للشركة التي تعد تقارير وأسباب ذلك التغيير.
- طريقة ترجمة العملات الأجنبية المستخدمة.

المعيار رقم 26: المحاسبة والتقارير عن برامج منافع التقاعد

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1987 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى بيان المحاسبة وإعداد التقارير لكافة المشاركين في خطط منافع التقاعد كمجموعة وليس مع التقارير التي يمكن إعدادها للأفراد حول منافع تقاعدهم الخاصة. ويهدف كذلك إلى توضيح شكل ومحتوى التقارير المالية ذات الأغراض العامة لخطط منافع التقاعد.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- تقرير حول خطة منافع التقاعد يصف الخطة واثري أي تغيرات عليها خلال الفترة.
- بيان التغيرات بصافي الأصول المتوافرة للمنافع.

- ملخص للسياسات المحاسبية الهامة الخاصة بمنافع التقاعد.

المعيار رقم 28: المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية عن الاستثمار في الشركات الزميلة في دفاتر

المستثمر

- وتوفير معلومات حول حصة الشركة المستثمرة في نتائج عمليات وصافي أصول الشركة الزميلة المستثمر بها. وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
- القيمة العادلة للاستثمار في الشركات الزميلة التي تكون أسعار أسهمها معلنة.
  - معلومات مالية ملخصة حول الشركات الزميلة بما في ذلك المبالغ الإجمالية لأصولها والتزاماتها وإيراداتها والأرباح والخسائر الخاصة بها.
  - الاستثمارات التي تتم المحاسبة عنها بطريقة حقوق الملكية.
  - طبيعة ونطاق أي قيود هامة على قدرة الشركات الزميلة على تحويل أموال إلى المستثمر على صورة توزيعات أرباح نقدية أو سداد القروض والسلف.
- المعيار رقم 29: الإبلاغ المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع
- استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1989 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف المعيار إلى بيان كيفية إعادة عرض القوائم المالية والإبلاغ عن الأحداث الاقتصادية لشركة تعمل في ظل اقتصاد يعاني من ارتفاع مفرط في معدل التضخم.
- وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
- حقيقة انه تمت إعادة عرض القوائم المالية ومعلومات الفترة المقارنة الأخرى وفقا للتغيرات في القوة الشرائية العامة لعملة إعداد التقرير.
  - الأساس الذي تم بناء عليه إعداد القوائم المالية (التكلفة التاريخية أو التكلفة الجارية).
  - طبيعة ومستوى الأسعار في تاريخ الميزانية العمومية وأي حركات على هذا المؤشر في فترات إعداد التقارير الحالية والسابقة.
- المعيار رقم 31: الحصص في المشاريع المشتركة
- استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. يهدف هذا المعيار إلى بيان المعالجة المحاسبية للحصص في المشاريع المشتركة في دفاتر كل طرف مشارك في ذلك المشروع.
- وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:
- معلومات محددة حول الالتزامات المحتملة المتعلقة بحصة المشارك في المشروع المشترك.
  - التعهدات الرأسمالية المتعلقة بحصة المشارك في المشروع المشترك.

- قائمة ووصف الحصص في المشاريع المشتركة الهامة ونسبة الملكية في المنشآت الخاضعة للسيطرة المشتركة.

المعيار رقم 32: الأدوات المالية: العرض

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى وضع المبادئ الأساسية لعرض الأدوات المالية إما كالتزامات أو حقوق ملكية والحالات التي يتم فيها إجراء عمليات التقاص بين الأصول والالتزامات المالية.

وقد انتقلت متطلبات الإفصاح في هذا المعيار إلى معيار الإبلاغ المالي رقم 7.

المعيار رقم 34: التقارير المالية المرحلية

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 1998 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى وصف وتحديد الحد الأدنى من محتويات التقارير المالية المرحلية. ويهدف كذلك إلى وصف مبادئ القياس والاعتراف في القوائم المالية المختصرة أو الكاملة لفترة مالية مرحلية معينة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- الإفصاح في التقرير المالي المرحلي عن القوائم المالية بشكل مختصر - كما هي في نهاية الفترة المالية المرحلية وقوائم مالية مقارنة كما هي في نهاية الفترة السابقة مباشرة بالإضافة إلى ملاحظات تفسيرية مختارة.

- الحد الأدنى لمكونات القوائم الرئيسية المكثفة يتضمن العناوين الفرعية والمبالغ الإجمالية.

- الإفصاح عن حصة السهم الأساسية وحصة السهم المخفضة من الأرباح في قائمة الدخل.

- الإفصاح عن الامتثال لمعايير المحاسبة الدولية.

- إذا تم تغيير تقدير مبلغ وبشكل كبير ورد في التقرير المرحلي خلال الفترة اللاحقة له فيجب الإفصاح عن قيمة وطبيعة تلك التغييرات في القوائم المالية السنوية اللاحقة.

- يجب أن لا تتأثر السياسات المحاسبية ونتائج أعمال الشركة بتكرار إعداد التقارير المالية المرحلية.

- يجب أن تتضمن التقارير المالية المرحلية كافة المعلومات ذات الصلة بمركز الشركة المالي وأدائها خلال تلك الفترة.

- يجب الاعتراف بالتكاليف والإيرادات والأصول والالتزامات في التقارير المرحلية بنفس أسس الاعتراف المتبعة عند إعداد القوائم المالية السنوية.

المعيار رقم 39: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس

استخدمت الدراسة النسخة الصادرة من هذا المعيار بعد مراجعته في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى وضع أسس للاعتراف والقياس المتعلقة بالأصول المالية والالتزامات المالية وللعقود المتعلقة بشراء وبيع أصول أو بنود غير مالية. كما يهدف المعيار إلى بيان كيفية تصنيف الأصول والالتزامات المالية ومتى يتم إلغاء الاعتراف بها والمعالجة المحاسبية لانخفاض القيمة ومحاسبة التحوط.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- تصنيف الأصول المالية إلى الفئات التالية: القروض والذمم المالية التي أوجدها المشروع غير المحتفظ بها للمتاجرة، والاستثمارات المحتفظ بها حتى الاستحقاق، والموجودات المالية المتوافرة للبيع، والموجودات المالية المحتفظ بها للمتاجرة.

- المكاسب والخسائر من إعادة قياس القيمة العادلة.

- أهداف وسياسات إدارة المخاطر المالية بما فيها سياسة لتحوط لكل نوع رئيس من العمليات المتنبأ بها.

- المبلغ الذي تم الاعتراف به في حقوق الملكية خلال الفترة الحالية من مكاسب أو خسائر إعادة قياس الأدوات المالية المتوافرة للبيع بمقدار القيمة العادلة.

- البنود الهامة للدخل والمصرف والمكاسب والخسائر الناجمة عن الموجودات المالية والالتزامات المالية.

- الإفصاح عن مبلغ الفائدة الذي استحققت على القروض التي انخفضت قيمتها ولم يتم استلامها نقدا بعد.

- الإفصاح عن طبيعة ومبلغ أية خسارة في انخفاض القيمة أو استرداد خسارة انخفاض في القيمة المعترف بها للأصول المالية.

المعيار 41: الزراعة

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2000 والتي بدأ سريانها في نفس العام. ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للنشاط الزراعي وبيان متطلبات الإفصاح ذات العلاقة وكيفية عرض البيانات المتعلقة بذلك النشاط.

وتتضمن الافصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- طبيعة نشاطات كل مجموعة من الأصول البيولوجية.
- الأرباح أو الخسائر الإجمالية التي تنشأ عند الاعتراف الأولي بالأصول البيولوجية والمنتجات الزراعية والتغير في القيمة العادلة مطروحا منها التكاليف المقدرة للبيع.
- وصف كل مجموعة من الأصول البيولوجية.
- التقديرات غير المالية أو تقديرات الكمية المادية لكل مجموعة من الأصول البيولوجية والمنتجات الزراعية الخاصة بالشركة في نهاية الفترة.
- الأساليب والافتراضات الهامة المطبقة في تحديد القيمة العادلة.
- التغير في القيمة العادلة خلال الفترة.
- معلومات حول الأصول البيولوجية المقيدة أو المرهونة كضمان.
- التزامات لتطوير أو حيازة أصول بيولوجية.
- استراتيجيات إدارة المخاطر المالية.
- (ب): معايير الإبلاغ المالي الدولية:

المعيار رقم 1: تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2003 والتي بدأ سريانها في عام 2004. ويهدف هذا المعيار إلى ضمان أن القوائم المالية التي تعد لأول مرة على أساس معايير المحاسبة الدولية تشمل معلومات عالية الجودة بشكل يوفر بداية ملائمة وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

وتتضمن الافصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- القوائم المالية التي تتبنى معايير الإبلاغ المالي الدولية يجب أن تحتوي على سنة واحدة على الأقل من المعلومات المقارنة.

- توضيح الانتقال (التحول) إلى معايير الإبلاغ المالي الدولية.

- إذا استخدمت القيمة العادلة كما لو أنها تكلفة لأي عنصر- من الممتلكات والمصانع والمعدات أو أي أصل غير ملموس فإن القوائم المالية المبينة على معايير الإبلاغ المالي الدولية لأول مرة يجب أن تفصح عما يلي لكل عنصر- من العناصر السابقة في الميزانية الافتتاحية: إجمالي هذه القيم وإجمالي التعديلات للقيم المرحلة التي تم الإبلاغ عنها تحت مبادئ المحاسبة المتعارف عليها السابقة.

- الإفصاح في التقارير المالية المرحلية عن معلومات جوهرية لفهم الفترة المرحلية الجارية في أحدث قوائمها المالية إذا لم يتم الإفصاح عن ذلك تحت المبادئ المحاسبية المتعارف عليها السابقة.

المعيار رقم 5: الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة  
استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2004 والتي بدأ سريانها في عام 2005. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد وبيان المعالجة المحاسبية للأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع وكذلك العرض والإفصاح عن العمليات المتوقفة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- عندما يكون للشركة أصول غير متداولة محتفظ بها للبيع أو أصول من مجموعة الاستبعاد المصنفة كمحتفظ بها للبيع فيجب الإفصاح عن معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم التأثيرات المالية للعمليات غير المستمرة واستبعادات الأصول غير المتداولة (أو مجموعة الاستبعاد).

- الإفصاح عن صافي التدفقات النقدية التي تعزى إلى النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية للعمليات غير المستمرة.

- عرض منفصل عن بقية الأصول في الميزانية العمومية للأصول غير المتداولة المصنفة كأصول محتفظ بها للبيع وأصول مجموعة الاستبعاد المصنفة كمحتفظ بها للبيع بداخل الأصول المتداولة.

- إفصاح منفصل عن الأصناف الرئيسة للأصول والالتزامات في مجموعة الاستبعاد المحتفظ بها للبيع إما في صلب الميزانية العمومية أو في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية.

- إذا توقف الأصل غير المتداول (أو مجموعة الاستبعاد) عن كونه محتفظاً به للبيع فيجب الإفصاح عن الحقائق والظروف المؤدية إلى قرار تغيير خطة بيع الأصل (أو مجموعة الاستبعاد) مع تأثير القرار على نتائج عمليات الفترة أو أية فترات سابقة معروضة.

- الربح أو الخسارة بعد الضريبة للعمليات المتوقفة من خلال مقدار منفرد في قائمة الدخل لكل الفترات المعروضة.

المعيار رقم 6: استكشاف وتقييم الموارد الطبيعية

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2004 والتي بدأ سريانها في عام 2006. ويهدف هذا المعيار إلى وصف كيفية الإبلاغ والإفصاح عن المصادر الطبيعية المكتشفة.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- تصنيف الأصول المكتشفة والأصول المقيمة كأصول ملموسة أو غير ملموسة تبعا لطبيعة الأصل الذي تمت حيازته وتطبيق التصنيف الذي يتسق مع ذلك

- خسارة الانخفاض في القيمة المعترف بها فيما يتعلق بالأصول المكتشفة.

- المقادير المعترف بها في القوائم المالية التي تظهر من اكتشاف وتقييم مصادر المعادن.

- السياسات المحاسبية المتعلقة بنفقات الاكتشاف والتقييم بما في ذلك الاعتراف بالأصول المكتشفة أو المقيمة.

- مقادير الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات والنفقات التشغيلية والاستثمارية التي تظهر من استكشاف وتقييم المصادر المعدنية.

المعيار رقم 7: الأدوات المالية، الإفصاح

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2005 والتي بدأ سريانها في عام 2007. ويهدف هذا المعيار إلى بيان متطلبات الإفصاح المتعلقة بالأدوات المالية في القوائم المالية بشكل يتكامل مع متطلبات الإفصاح الواردة في المعيارين الدوليين 32 و 39.

وجدير بالذكر أن هذا المعيار حل محل المعيار رقم 30، لكن بسبب أن تاريخ سريانه هو في عام 2007، فقد اعتبرته الدراسة أنه لا يتلاءم مع فترة الدراسة. وتستعرض الدراسة الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ضمن تحليل الإفصاحات في كافة معايير المحاسبة الدولية، وبسبب تقاطعه مع المعيارين رقم 32 و 39 .

ومن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- لكل صنف من الأصول والالتزامات المالية وأدوات الملكية يجب الإفصاح عن معلومات حول مدى وطبيعة الأدوات المالية بما في ذلك الفترات والظروف التي يمكن أن تؤثر على مقدار وتوقيت والتأكد من التدفقات النقدية المستقبلية.



- عند تعرض المنشأة التي تحتفظ أو تصدر أدوات مالية إلى انكشاف محتمل على المخاطر السوقية فعلى المنشأة الإفصاح عن مقدار وتوقيت المقبوضات أو المدفوعات النقدية المستقبلية المجدولة لمقدار الأداة المالية الأصلي بالإضافة إلى الضمانات المحتفظ بها في حالة الأصل المالي أو الرهونات في حالة الالتزام المالي.

- سياسات إدارة المخاطر ونشاطات التحوط الخاصة بالأدوات المالية.

- مخاطر معدلات الفائدة فيما يتعلق بالأدوات المالية.

- مخاطر الائتمان المتعلقة بالأدوات المالية.

- الطرق والافتراضات الهامة المطبقة في تحديد القيم العادلة للأصول والالتزامات المالية بشكل منفصل لكل صنف هام من الأصول والالتزامات المالية.

- الإفصاح عن المقدار المرحل من الأصول المالية المرهونة كضمان للالتزامات أو الالتزامات الطارئة وأية شروط جوهرية ذات علاقة بأصول مرهونة كضمانات

- إذا أصدرت الشركة أدوات مالية مركبة (عناصر ملكية وعناصر التزام) وكان لها خصائص المشتقات فيجب الإفصاح والمحاسبة بشكل منفصل عن وجود مثل هذه الخصائص

الإفصاح عن المقادير المرحلة للأصول والالتزامات المالية التي يتم تصنيفها كمحتفظ بها للمتاجرة.

- تصنيف الأدوات المالية إلى الفئات الأربع التالية: أصول أو التزامات محتفظ بها للمتاجرة واستثمارات محتفظ بها حتى الاستحقاق والقروض والذمم المدينة التي أحدثها المشروع والموجودات المالية المتاحة للبيع

المعيار رقم 8: القطاعات التشغيلية

استخدمت الدراسة النسخة الأصلية الصادرة من هذا المعيار في عام 2006 والتي سيبدأ سريانها في عام 2009. حيث يحل هذا المعيار محل معيار المحاسبة الدولي رقم 14 (تقارير القطاعات). لكن بسبب أن تاريخ سريانه هو في عام 2009، فقد اعتبرته الدراسة انه لا يتلاءم مع فترة الدراسة. وتستعرض الدراسة الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار في سياق تحليل الإفصاحات في كافة معايير المحاسبة الدولية. ويهدف هذا المعيار إلى تحديد كيفية الإفصاح عن المعلومات حول القطاعات التشغيلية للشركة في قوائمها المالية والتي تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم طبيعة والتأثير المالي لنشاطات الأعمال التي تقوم بها الشركة والبيئات الاقتصادية التي تعمل فيها..

حيث يضع المعيار متطلبات الإفصاح ذات العلاقة حول المنتجات والخدمات والقطاعات الجغرافية والزبائن الرئيسيين، بالإضافة إلى الإفصاح عن معلومات مختارة في تقاريرها المرحلية.

وتتضمن الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ما يلي:

- معلومات عامة حول كيفية تحديد الشركة لقطاعاتها التشغيلية وأنواع المنتجات والخدمات من كل قطاع تشغيلي تحصل منه على إيراد.

- معلومات حول أرباح أو خسائر القطاع التشغيلي الذي تعد عنه الشركة تقارير، بما في ذلك إيرادات ومصروفات محددة تدخل ضمن تلك الأرباح أو الخسائر. وكذلك معلومات حول أصول القطاع والتزاماته وأسس القياس المستخدمة.

- تسوية لإجمالي إيرادات القطاع وغيرها من العناصر الجوهرية ذات العلاقة بعناصر القوائم المالية للشركة.

- تحليل الإيرادات والأصول طويلة الأجل لكل منطقة جغرافية بما في ذلك الإيرادات والأصول في كل دولة أجنبية تعمل الشركة فيها.

- معلومات حول العمليات مع الزبائن الرئيسيين.

- معلومات عامة عن القطاع التشغيلي في تواريخ الإبلاغ المرحلي.

وقد استخدمت بعض عناصر الإفصاح في هذه المعايير في تطوير الاستبانة وفي تطوير بعض عناصر قائمة فحص الالتزام في صورة إفصاحات إضافية بهدف التوسع في سياسة الإفصاح وتطوير ممارسات الإفصاح المستقبلية المستندة إلى هذه المعايير من قبل الشركات الفلسطينية وزيادة مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية.

إن تحليل الأسباب وراء الظهور الضعيف للمعايير (الموجودة في الجدول الثاني من الملحق رقم 19) في التقارير السنوية للشركات المدرجة في فترة الدراسة، وبالاستناد إلى الشروط التي وضعتها الدراسة لتصنيف اختيار المعايير يمكن توضيحه على النحو التالي. كانت معايير الإبلاغ (6 و 7 و 8) غير قابلة للتطبيق على فترة الدراسة. فتاريخ سريان مفعول المعيار 6 هو العام 2006، والمعيار 7 هو العام 2007 والمعيار 8 في العام 2009، ولذلك فلا يتوقع ظهورها في التقارير السنوية في فترة الدراسة. أضف إلى ذلك أن معيار المحاسبة رقم 14 كان قد الغي بموجب معيار الإبلاغ رقم 8، وحتى قبل إلغائه وجد أن قلة من الشركات كانت تلتزم ببعض عناصر الإفصاح فيه.

أما معايير المحاسبة رقم 19 ورقم 26 المتصلة بمنافع الموظفين ومنافع التقاعد، فهي غير قابلة للتطبيق بشكل واسع على بيئة شركات الأعمال الفلسطينية. حيث تتبع الشركات في هذا الشأن قانون العمل أكثر مما تتبع معايير المحاسبة الدولية، وحيث مبالغ المنافع المستحقة عند إنهاء عمل الموظف غالباً ما تكون غير جوهرية.

أما معيار المحاسبة رقم 21 و 29 فهي أيضاً غير قابلة للتطبيق بشكل واسع على بيئة الأعمال الفلسطينية. فالمعيار رقم 21 والذي يصف قواعد الإفصاح عن آثار التغير في أسعار صرف العملات الأجنبية لا ينطبق إلا على عدد قليل من الشركات، في حين يصف المعيار 29 قواعد الإفصاح في الاقتصاديات عالية التضخم (مجموع التضخم في 3 سنوات يساوي أو يزيد على 100% حسب المعيار)، الأمر الذي لا ينطبق على فلسطين.

أما معيار المحاسبة رقم 34 والمتعلق بالإبلاغ المالي المرحلي، فإنه غير ملائم للدراسة، لأنها تعنى بالتقارير السنوية وليست التقارير المرحلية.

أما المعايير التي لم تتم الإشارة إليها في معظم التقارير السنوية التي تم تحليلها، أو وجدت في عدد قليل من التقارير فهي معايير المحاسبة ذات الأرقام 11 و 20 و 21 و 28 و 31 و 32 و 39 و 41 ومعايير الإبلاغ أرقام 1 و 5 الأمر الذي اعتبرت قابلية تطبيقها على معظم الشركات، قابلية ضعيفة.

(3-11) مقاييس أدوات الدراسة:

(1): مقياس الاستبانة: تم الاعتماد على مقياس ليكرت الخماسي لقياس الأهمية النسبية لعناصر الاستبانة من قبل المستجيبين. حيث تم إعطاء الأوزان التالية لمقياس الدراسة.

الجدول رقم (2)

المقياس المستخدم في الاستبانة

العنصر	غير مهم	قليل الأهمية	متوسط الأهمية	مهم	مهم جداً
	1	2	3	4	5

(2): مقياس مؤشر الإفصاح: تم اعتماد المقياس التالي لقياس مستوى التزام شركات العينة بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية:

### الجدول رقم (3)

المقياس المستخدم في مؤشر الإفصاح (قائمة فحص الالتزام)

العنصر	نعم	لا	لا ينطبق

وقد تم استخدام المعادلة التالية لقياس مستوى التزام كل شركة بعناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية:

نسبة الالتزام = عدد الإجابات بنعم / (عدد العناصر في قائمة الفحص - عدد حالات لا ينطبق).

أما مقياس (Criteria) تصنيف الأهمية فهو على النحو التالي:

تم وضع معيار لقياس مستوى الأهمية النسبية بناء على المعادلة التالية:

(الحد الأعلى للمقياس (5) - الحد الأدنى للمقياس (1)) / عدد الفئات المطلوبة (5) = (0.8). وقد تم إضافة هذا الجواب (0.8) على نهاية كل فئة.

وبالتالي يصبح المقياس على النحو التالي:

### جدول رقم (4)

مقياس مستوى الأهمية النسبية

مركز الفئة	الفئة	الأهمية
1.4	1.8 - 1	غير مهم
2.2	2.6 - 1.8	قليل الأهمية
3.0	3.4 - 2.6	متوسط الأهمية
3.8	4.2 - 3.4	مهم
4.6	5 - 4.2	مهم جدا

(12-3) اختبار ثبات الاستبانة.

تم إخضاع أداة القياس (الإستبانة) لاختبار الثبات: حيث تم استخدام اختبار كرونباخ ألفا (Cronbaches Alpha) لقياس مدى ثبات أداة القياس حيث بلغت قيمة  $\alpha$  للاستبانة ككل = 95.1%، وهي أكبر من النسبة المقبولة (60%) مما يعكس ثبات أداة القياس (Sekaran, 2000). وهذا يمثل نسبة مقبولة لأغراض ثبات الاتساق الداخلي.

### (3-13) وسائل تحليل البيانات واختبار الفرضيات

من أجل تحليل البيانات بالشكل الذي يناسب تحقيق أهداف هذه الدراسة، فقد تم استخدام نوعين من وسائل التحليل وهما:

1. مقارنة ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني مع المتطلبات القانونية (متطلبات معايير المحاسبة الدولية).

2. تقييم الأهمية النسبية لبند الإفصاح المستندة إلى معايير المحاسبة الدولية من قبل المستثمرين من المعلومات في فلسطين.

### (3-14) المعالجات (الأساليب) الإحصائية

استخدمت الحقيبة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (-SPSS-Statistical Package for Social Sciences) لفحص العلاقة بين ممارسات الإفصاح الفعلية مع كل من متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية ومع توقعات المستثمرين الفلسطينيين لما يمكن أن يكون ملائماً للحالة الفلسطينية من تلك المتطلبات، بالإضافة إلى الاختبارات الداخلية لتوقعات مجموعتي المستثمرين من الأفراد والمؤسسات. وقد خضعت الدراسة للأساليب والتقنيات الإحصائية التالية:

(1): الإحصاء الوصفي ( التكرارات و النسبة المئوية، المتوسط الحسابي و الانحراف المعياري لوصف إجابات العينة على فقرات الدراسة). حيث استخدم التوزيع التكراري من أجل التعرف على خصائص عينات الدراسة وقياس مدى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح والإبلاغ المالي في معايير المحاسبة الدولية. بينما استخدم الوسط الحسابي كمعيار لترتيب بنود الاستبانة وتحديد أهميتها النسبية من وجهة نظر المستجيبين. أما الانحراف المعياري فقد استخدم من أجل قياس مدى تشتت البيانات عن وسطها الحسابي.

(2): اختبار  $t$ -test for independent sample لاختبار مدى وجود فروق في آراء العينة حول متغيرات الدراسة بين عينتين مستقلتين.

(3): اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لاختبار مدى وجود فروق في آراء العينة حول متغيرات الدراسة تعزى إلى متغير آخر.

(4): اختبار Least Significant Difference (LSD) للمقارنات البعدية والذي استخدم لتحديد اتجاه الفروق إن وجدت .

(5): معامل ثبات كرونباخ ألفا (Cronbach Alpha): استخدم هذا المعامل لتحديد ثبات أداة القياس (الاستبانة) ومعرفة صدقها في قياس متطلبات الإفصاح الواردة فيها والمستندة إلى معايير المحاسبة الدولية. لقد بلغ هذا المعامل بالنسبة لبنود الإفصاح المستندة إلى معايير المحاسبة الدولية (95.1%) . وتدل هذه النسبة تدل على مستوى عالٍ من ثبات أداة القياس.

(6): اختبار كاي تربيع ( Chi-Square Test): لقد استخدم هذا الاختبار لفحص وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى الإفصاح المتوافر فعلياً في التقارير السنوية للشركات وبين مستوى الإفصاح المطلوب توفيره بموجب متطلبات معايير المحاسبة الدولية والواردة في الاستبانة. وتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية.

الخلاصة:

وصف الباحث المنهجية التي اتبعها في أطروحته بالتفصيل. واستعرض مسارات التحليل التي اتبعها في تحليل ممارسات الإفصاح والإبلاغ المالي الفعلية التي تقوم بها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. بالإضافة إلى مسار التحليل المتعلق بعناصر الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية. وناقش الباحث كيفية تطوير أدوات الدراسة من خلال تلك المسارات. كما قام الباحث ببيان التقنيات الإحصائية المستخدمة في فحص الفرضيات والإجابة عن أسئلة الدراسة.

## الفصل الرابع

### نتائج الدراسة

ويتضمن هذا الفصل ما يلي:

(1): مقدمة.

(2): خصائص عينة الدراسة.

(3): تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

(4): الإجابة عن أسئلة الدراسة.

(5): نتائج اختبار الفرضيات.

## الفصل الرابع

### نتائج الدراسة

#### (1-4) مقدمة:

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم معلومات الإفصاح في التقارير السنوية الصادرة عن الشركات في فلسطين من أجل مقابلتها مع حاجات المستثمرين في السوق المالي الفلسطيني. ويتناول هذا الفصل ما تم التوصل إليه من نتائج التحليل الإحصائي للبيانات التي تم جمعها من خلال استبانته الدراسة و اختبار الفرضيات.

وفيما يلي عرض لأبرز هذه النتائج مصنفة على النحو التالي:

#### (2-4) خصائص عينة الدراسة ( الاستبانات الموزعة على أفراد العينة)

تم توزيع 240 استبانته على أفراد العينة من المستثمرين الأفراد والمؤسسات الذين يترددون على مكاتب شركات الوساطة المالية في كل من نابلس ورام الله والخليل وبيت لحم في الفترة ( 6/4 - 2008/6/9). وقد تمت استعادة 211 استبانته وتم استبعاد 37 منها بسبب عدم صلاحيتها للتحليل وذلك ناجم عن وجود فراغات كثيرة فيها نتيجة عدم الإجابة على بعض بنودها. ويبين الجدول التالي (رقم 5) عدد الاستبانات الموزعة والمستردة من قطاعات المستثمرين بعد استبعاد غير الصالح منها.

#### الجدول رقم ( 5 )

#### الاستبانات الموزعة والمستردة من قطاعات المستثمرين

المستثمرون	عدد الاستبانات الموزعة	عدد الاستبانات المستردة	نسبة الاسترداد
الأفراد	150	115	76.7%
المؤسسات	90	59	65%
المجموع	240	174	72.5%

يلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة الاسترداد بعد الاستبعاد قد بلغت 72.5% تقريبا، أما نسبة الاسترداد قبل الاستبعاد فكانت 87.9%، وهي نسبة مقبولة إذا ما أخذنا معوقات الاسترداد مثل قيود الحركة المفروضة على الأراضي الفلسطينية، وربما بسبب عدم اكتراث بعض المستثمرين المؤسسيين ( كما تبين من بعض الاستبانات غير الصالحة للتحليل- هدفهم من الاستثمار هو التسلية)، بالإضافة إلى الوضع العام السائد وغير المريح في الأراضي الفلسطينية.



#### (3-4) تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية:

(1-3-4) طول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات:

وجدت الدراسة أن النسبة الأكبر من عينة المستثمرين الخاضعة للدراسة كانت تلك الفئة التي بدأت الاستثمار في الفترة (2005 وحتى الآن)، حيث بلغت هذه النسبة ما يقرب من 35% من حجم العينة. ويذكر أن بداية هذه الفترة شهدت إقرار قانون الأوراق المالية وقانون هيئة سوق الأوراق المالية وغيرها من القوانين ذات العلاقة واللوائح التنظيمية التي قامت السوق بإصدارها. وهذا يعني أن إقرار حزمة القوانين والأنظمة كان له أثر هام في زيادة توجه المستثمرين للاستثمار في السوق المالي. ويخلص الجدول رقم 6 نتائج تحليل البيانات المتعلقة بطول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات.

#### جدول رقم (6)

طول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات

الفئة	تكرار	نسبة
ما قبل 1997 وحتى الآن	56	32.2%
من عام 1997 وحتى الآن	42	24.1%
من عام 2005 وحتى الآن	61	35.1%
أخرى	15	8.6%
المجموع	174	100%

(2-3-4) حجم المبلغ المستثمر من قبل أفراد العينة في أسهم الشركات:

وجدت الدراسة أن ما يزيد على 50% من حجم عينة المستثمرين هم من صغار المستثمرين الذين يقل حجم الاستثمار لكل منهم عن 10000 دينار. الأمر الذي يفسر ازدياد عدد المستثمرين بعد إقرار حزمة القوانين والأنظمة الجديدة في عام 2005، من كانوا بحاجة إلى حماية تشريعية لتعاملاتهم في السوق المالي. ويبين الجدول رقم 7 حجم المبالغ المستثمرة من قبل أفراد العينة في أسهم الشركات.

جدول رقم ( 7 )

حجم المبلغ المستثمر من قبل أفراد العينة في أسهم الشركات

الفئة	تكرار	نسبة
اقل من 10000 دينار	88	%50.6
10001 - 50000 دينار	43	%24.7
50001 - 250000 دينار	21	%12
250001 فأكثر	22	%12.6
المجموع	174	%100

(3-3-4) عدد الشركات المستثمر فيها من قبل أفراد العينة:

وجدت الدراسة أن 57% من عينة المستثمرين الأفراد يضعون استثماراتهم في أسهم شركة واحدة و شركتين على التوالي. في حين أن نسبة 19% من عينة المستثمرين من المؤسسات يضعون استثماراتهم في أسهم شركة واحدة أو شركتين. وهذا يعني أن أغلبية المستثمرين في فلسطين هم بشكل عام من صغار المستثمرين. وترتبط هذه النتيجة بنتيجة سابقة في هذه الدراسة مفادها أن الشريحة الأكبر من عينة المستثمرين (35.1%) دخلت سوق الاستثمار في السوق المالي في الفترة الممتدة من عام 2005 وحتى الآن بعد توفير الحماية القانونية والتنظيمية لهم في هذه الفترة. وتعزز هذه النتيجة أهمية الدور التشريعي في إرساء قواعد تنظيم أعمال الشركات والحاجة إلى إصدار قانون شركات جديد في فلسطين. من ناحية أخرى، فإن ما يقرب من 32% من المستثمرين الأفراد لديهم محافظ استثمارية تضم أسهم ثلاث شركات في حدها الأدنى وخمس شركات في الحد الأقصى، بينما يستثمر ما يقرب من 53% من عينة المستثمرين من المؤسسات في محافظ مماثلة. وهذا يعني أن هناك وجوداً ضعيفاً نسبياً للمحافظ الاستثمارية التي يبنونها المستثمرون من الأفراد مقارنة بالمستثمرين من المؤسسات لمواجهة مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات ضمن سياسة التنوع (Diversification) التي ينتهجها المستثمرون في فلسطين. ويوضح الجدول رقم 8 توجهات المستثمرين في فلسطين نحو تنوع استثماراتهم في أسهم الشركات.

جدول رقم ( 8 )

عدد الشركات المستثمر فيها من قبل أفراد العينة

تكرارات المستثمرين والنسب المئوية (تقريبية)						عدد الشركات
نسبة (%)	مجموع	نسبة (%)	المؤسسات	نسبة (%)	الأفراد	
32	55	17	10	39	45	1
17	29	15	9	18	20	2
14	24	20	12	10	12	3
14	25	19	11	12	14	4
11	20	14	8	10	12	5
10	17	10	6	10	11	6
0.5	1	2	1	0	0	10
1.5	3	3	2	1	1	20 فأكثر
%100	174	%100	59	%100	115	المجموع

(4-3-4) الهدف الرئيس من الاستثمار في أسهم الشركات:

وجدت الدراسة أن الشريحة الأكبر من عينة المستثمرين (66.7%) تهدف إلى الحصول على مكاسب رأسمالية من وراء استثماراتها في أسهم الشركات المدرجة في سوق فلسطين المالي. وهذا يعني أن النسبة الأكبر من المستثمرين في فلسطين لديها أموال مخصصة للاستثمار وفائضة عن احتياجاتها الجارية. وهذا يعزز تنامي دور مصدر تمويل الشركات من خلال الأرباح المحتجزة الذي يعتبر أرخص مصادر التمويل بالملكية. إلا أن المخاطر المرتبطة بهذه النتيجة، تتضمن احتمالية ميل هذه الشريحة من المستثمرين إلى التوجه نحو المضاربة لتحقيق أهدافها. ولذلك فإن تنظيمًا أفضلًا لسوق المالي الفلسطيني يعزز افصاحات الشركات بما يلائم توقعات المستثمرين من معلومات الإفصاح، سيعمل على تخفيض احتمالية حصول مضاربات في تلك السوق.

من ناحية أخرى، فإن شريحة يبلغ حجمها ما يقارب 30% من عينة المستثمرين تهدف من وراء استثماراتها إلى الحصول على توزيعات أرباح الأسهم لدعم دخلهم الجاري.

وهذا يعني أن احتمال لجوء هذه الفئة من المستثمرين إلى أعمال المضاربة هو احتمال ضعيف. غير أن الخطر الحقيقي من احتمال لجوء المستثمرين إلى أعمال المضاربة تأتي من 2.9% من عينة المستثمرين الذين وضعوا المضاربة كهدف صريح لاستثماراتهم في الإجابة عن بنود الاستبانة أو بشكل غير صريح من خلال إيراد أهداف أخرى مثل هدف التسلية. ويبين الجدول رقم 9 ملخصاً لإجابات أفراد العينة حول الهدف الرئيس لاستثماراتهم في أسهم الشركات.

#### جدول رقم ( 9 )

##### الهدف الرئيس من الاستثمار في أسهم الشركات

الفئة	تكرار	نسبة
استلام توزيعات الأرباح السنوية	53	30.5%
انتظار الحصول على مكاسب رأسمالية	116	66.7%
غير ذلك	5	2.9%
المجموع	174	100%

(4-3-5) مدى متابعة أفراد العينة لأخبار الشركات التي يستثمرون فيها:

تشير نتائج الدراسة أن ما يقرب من ثلثي العينة من المستثمرين تتابع أخبار الشركات بشكل يومي. وتعتبر هذه النتيجة عن الاهتمام الكبير الذي يوليه المستثمرون في فلسطين في متابعتهم لحالة استثماراتهم. وترتبط طول الفترة الزمنية التي يكرر فيها المستثمرون في فلسطين في متابعة استثماراتهم بعلاقة عكسية مع وزن (نسبة) شرائح عينة المستثمرين الذين يتابعون أخبار الشركات التي يستثمرون فيها. وتلقى هذه النتيجة دعماً من دراسة زيود وآخرين (2007) التي أظهرت نتائجها أنه كلما تعددت التقارير وقصرت دورتها خلال السنة المالية كلما احتوت معلومات أكثر واقعية، وبالتالي تصبح أكثر ملاءمة لخدمة أهداف المستثمرين.

إن هذه النتيجة حول العلاقة العكسية المشار إليها أعلاه، تعزز حاجات المستثمرين في فلسطين إلى معلومات الإفصاح في الوقت المناسب. وقد يرجع السبب في ذلك إلى فرص الاستثمار الواعدة في أسهم الشركات على حساب الاستثمارات الأخرى في فلسطين مثل الأعمال التجارية

أو الزراعية الفردية وغيرها. إلا أن هناك احتمالاً آخر قد يفسر - هذه النتيجة وهو تزايد مخاطر تقلبات أسعار الأسهم في فلسطين كما حصل في العامين 2005 و 2006، الأمر الذي يجعل المستثمرين أكثر يقظة في متابعة أخبار الشركات. ويوضح الجدول رقم 10 مدى استمرار متابعة أفراد العينة للشركات التي تهمهم.

جدول رقم (10) - مدى متابعة أفراد العينة لأخبار الشركات التي يستثمرون فيها

الإجابة	تكرار	نسبة
يومية	115	66.1%
أسبوعياً	38	21.8%
شهرياً	18	15.3%
سنوياً	2	1.1%
غير ذلك	1	0.6%
المجموع	174	100%

(4-3-6) مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد العينة قرارات الاستثمار:

وجدت الدراسة أن مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد عينة المستثمرين قرارات استثمارهم مرتبة حسب أهميتها كما يلي:

- (1): المرتبة الأولى: وسائل الإعلام.
- (2): المرتبة الثانية: التقارير السنوية للشركات.
- (3): المرتبة الثالثة: شركات الوساطة المالية.
- (4): المرتبة الرابعة: موقع الشركة على شبكة الانترنت.
- (5): المرتبة الخامسة: المعلومات الصادرة عن السوق المالي.
- (6): المرتبة السادسة: معارف في الشركات المستثمر فيها.
- (7): المرتبة السابعة: المحللون الماليون.
- (8): المرتبة الثامنة: زملاء آخرون من المستثمرين.
- (9): المرتبة التاسعة: مصادر أخرى (لم يتم تحديدها).
- (10): المرتبة العاشرة: الإشاعات.

ويمكن أن يعزى تقدم وسائل الإعلام على التقارير السنوية للشركات كمصادر لمعلومات المستثمرين عن الشركات، إلى تقلبات أسعار الأسهم التي شهدتها السوق المالي الفلسطيني في الأعوام 2005 و 2006 لأن وسائل الإعلام أسرع كثيرا في الإبلاغ عن أخبار الشركات مقارنة بالتقارير السنوية التي تصدر سنويا. وعلى الرغم من الموقع المتقدم (المرتبة الثانية) الذي تحتله التقارير السنوية للشركات كمصدر لمعلومات الشركات مقارنة بالمصادر الأخرى، إلا أن حقيقة وجود مصادر عديدة أخرى للمعلومات وبأوزان نسبية لا يستهان بها، يعتبر مؤشرا على عدم كفاية الإفصاحات الواردة في التقارير السنوية المنشورة في فلسطين، أو أنها لا تأتي في الوقت المناسب الذي يلبي حاجات المستثمرين. وتلقى هذه النتيجة دعما من دراسة الهييل (2003) التي تظهر عدم كفاية المعلومات لخدمة قرارات الاستثمار في الأوراق المالية في الأردن. وتكتفي الدراسة هنا بإيراد النتائج حول مصادر المعلومات اللازمة لقرارات الاستثمار في فلسطين، على أن يتم تفسيرها وتحليلها في الفصل الخامس من هذه الدراسة (مناقشة النتائج والتوصيات). ويُلخص الجدول رقم 11 هذه النتائج.

#### جدول رقم ( 11 )

مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد العينة قرارات الاستثمار

المصدر	عدد مرات الاختيار	ترتيب المصدر من حيث الأهمية
التقارير السنوية للشركات	70	2
معارفكم في الشركة	36	6
وسائل الإعلام	84	1
محلل (مستشار) مالي	30	7
الإشاعات	8	10
زملاؤكم من المستثمرين	29	8
المعلومات الصادرة عن السوق المالي	47	5
موقع الشركة على شبكة الانترنت	55	4
شركات الوساطة المالية	69	3
غير ذلك	11	9

(7-3-4) مدى ثقة أفراد العينة بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات:

كانت الثقة التي أولها أفراد العينة من المستثمرين بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية الصادرة عن شركات العينة على النحو التالي: ثقة كبيرة (36.8%) ، وثقة متوسطة (35.1%) ، وثقة مطلقة (24.7%) ، وثقة ضعيفة (3.4%). ويمكن القول إن ما يزيد على 72% من أفراد العينة يثقون إما بشكل كبير أو متوسط بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات. ويرجع السبب في ذلك أن هذه الشريحة من المستثمرين إما أنها ليس هناك من مجال أمامها للحصول على معلومات الشركة غير مجال التقارير السنوية، أو أنها غير راضية تماما عن كفاية ودقة المعلومات الواردة في تلك التقارير. يضاف إلى ذلك أن شريحة يقارب حجمها ربع العينة ليس من سبيل أمامها سوى التقارير السنوية كمصدر وحيد لمعلومات الشركة أو أنها تثق ثقة عمياء بالمعلومات الواردة في تلك التقارير بسبب تلبيتها لاحتياجاتها من المعلومات. إلا أن هناك شريحة من أفراد العينة (3.4% تقريبا) غير راضية تماما عن كفاية وملاءمة الافصاحات الواردة في التقارير السنوية ولذلك فهي لا تثق بها، أو أنها لديها مصادر أخرى لمعلومات الشركة يمكن أن تحصل منها على احتياجاتها من معلومات الشركة بصورة أكبر مما توفره لها التقارير السنوية. وهذا يعني بشكل عام أن هناك مجالا أمام الشركات لكي توسع من ثقة المستثمرين بالمعلومات الواردة في تقاريرها السنوية عن طريق التوسع في الافصاحات الملائمة وزيادة مصداقيتها. ويوضح الجدول التالي فئات الثقة بالتقارير السنوية للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني.

جدول رقم (12) - مدى ثقة أفراد العينة بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات

الفئة	تكرار	نسبة
مطلقة	43	24.7%
كبيرة	64	36.8%
متوسطة	61	35.1%
ضعيفة	6	3.4%
غير ذلك	0	0
المجموع	174	100%

#### (4-4) الإجابة عن أسئلة الدراسة:

السؤال الأول: ما هو مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية؟

لأغراض الدراسة، قام الباحث بتصنيف متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية في ثلاث مجموعات. تتضمن المجموعة الأولى عناصر الحد الأدنى من معلومات الإفصاح في القوائم المالية. في حين تتضمن المجموعة الثانية قائمة بعناصر إفصاح إضافية لتوسيع سياسة الإفصاح التي تتضمنها المجموعة السابقة. أما المجموعة الثالثة، فتتضمن عناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة. ولذلك، فقد تم تحليل بيانات التقارير السنوية لقياس مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح في كل مجموعة على حده. وتشير نتائج التحليل إلى أن شركات العينة تلتزم بالإفصاح عن 78.25% من متطلبات الحد الأدنى من الإفصاح المنصوص عليها في معايير المحاسبة الدولية. في حين تلتزم بالإفصاح عن مستوى أقل (73.17%) من متطلبات الإفصاح عن عناصر إضافية تتطلبها معايير المحاسبة الدولية فوق الحد الأدنى المطلوب في المجموعة الأولى. أما عناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة والتي خضعت أهميتها النسبية لتقييم عينة المستثمرين، فقد بلغ مستوى التزام شركات العينة بالإفصاح عنها ما نسبته 78.25%. وفي المحصلة، فإن شركات العينة تلتزم بالإفصاح عن 77.66% من المستوى المطلوب من متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية الواردة في مؤشر الإفصاح والذي يضم عناصر المجموعات الثلاث. ويمكن القول عموماً، أنه نظراً لحدثة تطبيق معايير المحاسبة الدولية في فلسطين، فإن مستويات التزام شركات العينة بعناصر مؤشر الإفصاح هي مستويات مقبولة ومرضية سواء تم التحليل على مستوى عناصر كل مجموعة على حده أو تم على مستوى مجموع العناصر الواردة في المجموعات الثلاث. وفي نفس الوقت يبقى هناك آفاق واسعة لتطوير إفصاحات الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني إلى مستويات أعلى. وستقوم الدراسة بتحليل هذه المستويات من الإفصاح وتفسيرها في الفصل الخامس (مناقشة النتائج والتوصيات) بشكل أكثر عمقا. ولذلك، تكتفي الدراسة هنا بعرض ملخص للنتائج المتعلقة بقياس مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية على النحو الوارد في الجدول رقم 13.



جدول رقم ( 13 )

مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية

مستوى الالتزام	الوسط الحسابي	مجموعات عناصر مؤشر الإفصاح
%78.25	2.3475	الأولى
%73.17	2.1953	الثانية
%78.5	2.3554	الثالثة
%77.66	2.3297	جميع المجموعات

السؤال الثاني: ما هي متطلبات الإفصاح التي تعتبر هامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين؟  
لقد تم استخراج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لوصف إجابات عينة المستثمرين عن فقرات الإفصاح في الاستبانة كما هو مبين في الجدول رقم (14) أدناه.

جدول رقم ( 14 )

الإحصاء الوصفي لإجابات عينة المستثمرين عن فقرات الإفصاح الواردة في الاستبانة

الفقرة	نص الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
1	الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي	3.47	0.916
2	تقرير التدقيق	3.63	0.933
3	رسالة رئيس مجلس الإدارة	3.41	0.998
4	تقرير الإدارة	3.58	0.945
5	الالتزامات الطارئة في نهاية الفترة	3.43	1.027

1.035	3.52	النفقات الرأسمالية خلال الفترة	6
1.052	3.48	التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته	7
0.911	3.89	الإفصاح عن الربح بالسهم	8
1.037	3.71	الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة	9
1.022	3.81	القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها	10
1.013	3.52	المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمتها المرحلة	11
1.030	3.65	السيولة ومصادر رأس المال	12
1.116	3.49	تكاليف البحث والتطوير	13
1.072	3.63	شروط و ضمانات القروض طويلة الأجل	14
1.009	3.22	الأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها	15
1.029	3.47	طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية	16
1.054	3.22	معلومات حول المخصصات	17
1.077	3.44	الديون بالعملات الأجنبية	18
0.973	3.29	معلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية	19
1.052	3.53	معلومات حول تغير مستويات الأسعار	20
1.091	3.32	تقارير القطاعات	21
1.156	3.45	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية	22
1.196	3.53	نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها	23
1.160	3.44	أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	24
1.279	3.44	المكافآت الشخصية للمديرين	25
1.174	3.42	عدد الأسهم التي يمتلكها مستولي الشركة	26

27	أسماء كبار حملة الأسهم	3.48	1.234
28	عدد الموظفين	2.99	1.341
29	موقع الشركة على شبكة الانترنت	3.13	1.389

يشير الجدول أعلاه أن آراء العينة تعتبر أن الفقرات ذات أهمية فوق المتوسط كون متوسطاتها الحسابية أكبر من متوسط أداة القياس (3) ما عدا الفقرة 28 والتي كانت آراء العينة تميل إلى اعتبارها أقل من المتوسط في الأهمية وذلك لأن متوسطها الحسابي أقل من متوسط أداة القياس (3). (ارجع إلى الجدول رقم 4 الوارد في الفصل الثالث - الطريقة والإجراءات).

وقد قامت الدراسة بترتيب عناصر الإفصاح في الاستبانة لبيان أهميتها النسبية من وجهة نظر عينة المستثمرين على النحو الوارد في الجدول رقم 15. حيث تم إدراج عدد التكرارات ونسبها عند تقييم عينة المستثمرين لكل عنصر إفصاح من أجل تحديد الأهمية النسبية لكل عنصر على مقياس من خمس درجات تبدأ من التقييم بترتيب (غير مهم) وتنتهي بالتقييم (مهم جدا). وكانت النتيجة أن عينة المستثمرين قد قيمت 22 عنصراً من عناصر الاستبانة من أصل 29 عنصراً خاضعاً للتقييم بأنها هامة في حين قيمت العينة السبعة عناصر المتبقية بأنها متوسطة الأهمية. ولم يحصل أي عنصر - من عناصر الاستبانة على أي تقييم من نوع (غير مهم) أو (قليل الأهمية) أو (مهم جدا). والجدول رقم 15 يبين نتائج تقييم عينة المستثمرين لعناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة.

جدول رقم ( 15 ) - تقييم بنود الاستبانة

ملاحظات	مهم جدا		مهم		متوسط الأهمية		قليل الأهمية		غير مهم		البند
	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
متوسط	15.5	27	27	47	48.3	84	6.9	12	2.3	4	الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي
مهم	13.2	23	45.3	91	21.8	38	9.8	17	2.9	5	تقرير التدقيق
متوسط	13.2	23	34.5	60	37.4	65	10.3	18	4.6	8	رسالة رئيس مجلس الإدارة
مهم	13.2	23	46.6	81	29.3	51	6.9	12	4.0	7	تقرير الإدارة
متوسط	16.7	29	28.2	49	40.8	71	9.8	17	4.6	8	الالتزامات الطارئة في نهاية الفترة
مهم	15.5	27	40.8	71	29.9	52	8.0	14	5.7	10	النفقات الرأسمالية خلال الفترة
مهم	16.1	28	35.6	62	34.5	60	7.5	13	6.3	11	التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته
مهم	28.2	49	38.5	67	28.7	50	2.9	5	1.7	3	الإفصاح عن الربح بالسهم
مهم	24.1	42	37.4	65	27.6	48	6.9	12	4.0	7	الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة
مهم	27	47	40.2	70	23.6	41	5.2	9	4.0	7	القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها

المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمتها المرحلة	9	5.2	12	6.9	61	35.1	64	36.8	28	16.1	مهم
السيولة ومصادر رأس المال	7	4.0	13	7.5	52	29.9	64	36.8	38	21.8	مهم
تكاليف البحث والتطوير	15	8.6	10	5.7	54	31	64	36.8	31	17.8	مهم
شروط و ضمانات القروض طويلة الأجل	10	5.7	11	6.3	51	29.3	64	36.8	38	21.8	مهم
الأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها	13	7.5	14	8.0	88	50.6	39	22.4	20	11.5	متوسط
طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية	14	8.0	11	6.3	45	25.9	87	50	17	9.8	مهم
معلومات حول المخصصات	18	10.3	9	5.2	81	46.6	48	27.6	18	10.3	متوسط
الديون بالعملة الأجنبية	14	8.0	18	10.3	39	22.4	84	48.3	19	10.9	مهم
معلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية	12	6.9	14	8.0	74	42.5	60	34.5	14	8.0	متوسط
معلومات حول تغير مستويات الأسعار	13	7.5	11	6.3	45	25.9	81	46.6	24	13.8	مهم
تقارير القطاعات	17	9.8	14	8.0	58	33.3	66	37.9	19	10.9	مهم
الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية	19	10.9	13	7.5	36	20.7	82	47.1	24	13.8	مهم
نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها	17	9.8	14	8.0	39	22.4	67	38.5	37	21.3	مهم
أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	16	9.2	16	9.2	48	27.6	63	36.2	31	17.8	مهم
المكافآت الشخصية للمديرين	24	13.8	11	6.3	40	23	62	35.6	37	21.3	مهم

عدد الأسهم التي يمتلكها مستولي الشركة	16	9.2	19	10.9	46	26.4	62	35.6	31	17.8	مهم
أسماء كبار حملة الأسهم	19	10.9	17	9.8	35	20.1	67	38.5	36	20.7	مهم
عدد الموظفين	38	21.8	18	10.3	49	28.2	45	25.9	24	13.8	متوسط
موقع الشركة على شبكة الانترنت	36	20.7	19	10.9	35	20.1	54	31	30	17.2	مهم
مجموع	397	-	393	-	1536	-	1886	-	834	-	
نسبة مئوية	7.9	-	7.8	-	30.4	-	37.4	-	16.5	-	%100

ويوضح الجدول التالي ( جدول رقم 16) العناصر الهامة حسب وجهة نظر المستثمرين:

جدول رقم ( 16 )

قائمة بعناصر الإفصاح الهامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين

رقم البند في الاستبانة	بنود الإفصاح	البنود مرتبة حسب النسبة
2	تقرير التدقيق	1
4	تقرير الإدارة	5
6	النفقات الرأسمالية خلال الفترة	7
7	التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته	19
8	الإفصاح عن الربح بالسهم	9
9	الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة	13
10	القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها	8
11	المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمها المرحلة	14
12	السيولة ومصادر رأس المال	14
13	تكاليف البحث والتطوير	14
14	شروط وضمائم القروض طويلة الأجل	14
16	طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية	2
18	الديون بالعملة الأجنبية	3
20	معلومات حول تغير مستويات الأسعار	5
21	تقارير القطاعات	12
22	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية	4
23	نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها	9
24	أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	18

19	المكافآت الشخصية للمديرين	25
19	عدد الأسهم التي يمتلكها مسئولي الشركة	26
9	أسماء كبار حملة الأسهم	27
22	موقع الشركة على شبكة الانترنت	29

ويقع الإفصاح عن تقرير التدقيق في أعلى درجات سلم الأهمية لدى عينة المستثمرين بينما يقع الإفصاح عن موقع الشركة على شبكة الانترنت في أدنى درجات السلم. ويمكن القول إن احد عشر عنصراً من عناصر الإفصاح التي نالت الأهمية الأكبر لدى عينة المستثمرين من بين عناصر الاستبانة هي على النحو التالي: تقرير التدقيق وطبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية والديون بالعملة الأجنبية والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية وتقرير الإدارة ومعلومات حول تغير مستويات الأسعار والنفقات الرأسمالية خلال الفترة والقيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها والإفصاح عن الربح بالسهم و نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها وأسماء كبار حملة الأسهم. في حين احتلت بقية عناصر الاستبانة الدرجات السفلى من سلم الأهمية الذي ينتهي بالإفصاح عن موقع الشركة على شبكة الانترنت.

السؤال الثالث:

هل هناك اختلاف في وجهات النظر بين المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية حول تحديد أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها في التقارير السنوية المنشورة للشركات ؟

هذا السؤال يتعلق باختبار الفرضية الثالثة. وقد تبين من خلال اختبار هذه الفرضية أن هناك اختلافاً في وجهات النظر بين المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية حول تحديد أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها في التقارير السنوية المنشورة للشركات. وقد تم توضيح ذلك في قسم لاحق يتعلق باختبار الفرضيات في الجدول رقم 19 الخاص باختبار الفرضية رقم 3.

السؤال الرابع:

هل توجد فروق في مستوى التزام الشركات المدرجة بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة؟



لا توجد فروق في مستوى التزام الشركات بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية (الواردة في المجموعتين الأولى والثانية من مؤشر الإفصاح) تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة، بينما توجد فروق فيما يختص بالمجموعة الثالثة من المؤشر تعزى إلى قطاع الشركة. وقد تم توضيح ذلك في الجدول رقم 20 الخاص باختبار الفرضية رقم 4.

(5-4) نتائج اختبار الفرضيات:

لقد تم استخدام أساليب تحليل إحصائي تناسب كل فرضية من فرضيات الدراسة بهدف اختبارها ومناقشة نتائج ذلك على النحو التالي:

1. الفرضية الأولى:

$H_0$ : لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

$H_a$ : توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

لقد تم استخدام اختبار Chi-Square Test للإجابة عن الفرضية أعلاه (الموضح في الجدول 17) حيث تبين أن قيمة ( $X^2$ ) المحسوبة بالنسبة لكل مجموعة من مجموعات مؤشر الإفصاح الثلاث على حدة وبالنسبة للمجموعات الثلاث مجتمعة ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05). حيث أن قيمة ( $X^2$ ) المحسوبة أقل من قيمتها الجدولية، وبالتالي نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية البديلة.

جدول رقم (17)

نتائج اختبار الفرضية الأولى

المجموعة	قيمة ( $X^2$ ) المحسوبة	قيمة ( $X^2$ ) الجدولية	SIG- $X^2$
الأولى	8.615	23.685	0.855
الثانية	7.846	18.307	0.644
الثالثة	11.846	11.675	0.375
جميع المجموعات	6.308	30.144	0.997

2. الفرضية الثانية:

Ho: لا تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

Ha: تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

جدول رقم ( 18 )

نتائج اختبار الفرضية الثانية

الوسط الحسابي	نتيجة الفرضية العدمية	SIG-T	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة
3.4691	رفض	0.000	1.96	8.76

لقد تم استخدام اختبار One sample t-test ونجد من مطالعاتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة ( t المحسوبة = 8.76 ) أكبر من قيمتها الجدولية. وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل فرضية العدم إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض الفرضية العدمية إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية وتقبل الفرضية البديلة. وهذا يعني أن متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية تعتبر هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

3. الفرضية الثالثة:

Ho: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

Ha: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

جدول رقم ( 19 )

نتائج اختبار الفرضية الثالثة

وسط حسابي		نتيجة الفرضية العدمية	SIG- T	قيمة T الجدول ية	قيمة T المحسوبة
مؤسسات	أفراد				
3.908	3.244	رفض	0.000	1.96-	- 7.423

فقد تم استخدام t-test for independent sample . ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة ( t المحسوبة = - 7.423 ) أكبر من قيمتها الجدولية. وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل فرضية العدم إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض فرضية العدم إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة، وهذا يعني أنه توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. وتقبل الفروق لصالح المستثمرين من المؤسسات.

4. الفرضية الرابعة:

Ho: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

Ha: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

لقد تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي ONE WAY ANOVA لاختبار الفرضية أعلاه حيث تم التوصل إلى أن قيمة F المحسوبة بالنسبة للمجموعة الثالثة (من عناصر الإفصاح) ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) مما يدل على اختلاف في آراء العينة حول عناصر المجموعة الثالثة وبين نوع القطاع، بينما لا توجد مثل هذه العلاقة بالنسبة لباقي المجموعات مجتمعة ومنفردة.

وباستخدام اختبار LSD للمقارنات البعدية بالنسبة للمجموعة الثالثة المبين في الجدول رقم (21) ، فقد تبين انه توجد فروق بين قطاع البنوك وكل من قطاعات التأمين والصناعة، وقميل الفروق لصالح قطاع البنوك. بمعنى أن شركات القطاع البنكي أكثر التزاما بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية مقارنة بشركات قطاعي التأمين والصناعة.

#### جدول رقم ( 20 )

##### نتائج اختبار ANOVA

SIG-F	F الجدولية	F المحسوبة	مجموعات مؤشر الإفصاح
0.542	2.76	0.956	الأولى
0.226	2.76	1.543	الثانية
0.013	2.76	4.094	الثالثة
0.172	2.76	1.771	جميع المجموعات

#### جدول رقم ( 21 )

##### نتائج LSD

صناعة	خدمات	استثمار	تأمين	بنوك	
*0.35249			*0.43678		بنوك
	*0.31034 -				تأمين
					استثمار
*0.22605					خدمات
					صناعة

(\*) : فروق ذات دلالة عند مستوى (0.05).

ولأغراض الدراسة فقد تم اختبار الفروق في آراء العينة حول درجة إدراكهم لأهمية متطلبات معايير المحاسبة الدولية. حيث أجري الاختبار تبعا لكل من طول فترة التعامل باسهم الشركات وحجم المبلغ المستثمر من قبل أفراد العينة باسهم الشركات. وتبين نتائج الاختبار الموضح في الجدول رقم (22) انه توجد فقط فروق في آرائهم تبعا لطول فترة التعامل باسهم الشركات.

جدول رقم ( 22 )

نتائج اختبار الفروق في آراء العينة

المتغير	F المحسوبة	F الجدولية	SIG-F
الفترة	9.489	2,60	0.000
الحجم	1.122	2.60	0.342

وقد تم استخدام اختبار شافيه ( Scheffe ) للمقارنات البعدية لدراسة الفروق في آراء العينة تبعا لطول فترة التعامل باسهم الشركات كما هو مبين في الجدول رقم (23). وتبين أن هذه الفروق تميل لصالح فئة رقم 1 (ما قبل عام 1997 وحتى الآن)، حيث تبين أن هذه الفئة تختلف آراؤها عن آراء باقي الفئات الأخرى.

والجدول التالي يوضح نتائج شافيه بالنسبة للفترة:

جدول رقم ( 23 )

نتائج اختبار شافيه

الفئة	1	2	3	4	الوسط
1		*0.47742	*0.54322	*0.76987	3.8411
2					3.3637
3					3.2979
4					3.073

(\*) : فروق ذات دلالة إحصائية عند (0.05).

(6-4) ملخص نتائج فحص الفرضيات:

يمكن تلخيص نتائج اختبار الفرضيات على النحو المبين في الجدول رقم (24) المبين أدناه:

جدول رقم ( 24 )

ملخص نتائج اختبار الفرضيات

#	الفرضية العدمية	الاختبار الإحصائي	النتيجة
1	لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.	Chi-Square Test	قبول
2	لا تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.	One Sample Test	رفض
3	لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.	t-test for independent sample	رفض
4	لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية نعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.	One Way ANOVA	قبول المجموعات (1، 2) ورفض للمجموعة (3)

## الفصل الخامس

### مناقشة النتائج والتوصيات

ويتضمن هذا الفصل ما يلي:

- (1): مناقشة نتائج تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.
- (2): مناقشة الإجابات عن أسئلة الدراسة.
- (3): مناقشة نتائج اختبار الفرضيات.
- (4): الاستنتاجات
- (5): التوصيات العامة.
- (6): اتجاهات البحث المستقبلية.

## الفصل الخامس

### مناقشة النتائج والتوصيات

#### (0-5) مقدمة:

سيتم في هذا الفصل مناقشة النتائج، وعرض أهم الاستنتاجات والتوصيات.

(1-5) مناقشة نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:-

(1-1-5) تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية:

(1) طول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات:

وجدت الدراسة أن طول فترة تعامل أفراد العينة بأسهم الشركات يمكن ترتيبها تنازليا حسب نسبتها

المئوية من حجم العينة على النحو التالي:

ا. من عام 2005 وحتى الآن: (35.1%)

ب. ما قبل عام 1997 وحتى الآن: (32.2%)

ج. من عام 1997 وحتى الآن: (24.1%)

د. أخرى: (15%).

وتعني هذه النتائج أن النسبة الأكبر من حجم العينة بدأت تعاملها بأسهم الشركات بعد إقرار حزمة

التشريعات الفلسطينية المنظمة لقطاع الأوراق المالية في عام 2005، مما يعني أن التشريعات

الفلسطينية عملت على زيادة ثقة المستثمرين بهذا القطاع وتوفير حماية كانوا يفتقدونها قبل ذلك. أما

الفئة التالية من المستثمرين (32.2%)، فإن هذه الشريحة من المستثمرين لها خبرة طويلة في التعامل

بأسهم الشركات (قدامى المستثمرين) حتى من قبل إنشاء السوق المالي الفلسطيني، ويعني أيضا أن

استثماراتهم مجدية بالرغم من مخاطر عدم توفر مظلة من الحماية القانونية والتنظيمية المناسبة. ولولا

ذلك، لتروا مثل هذه الاستثمارات وتوجهوا إلى أعمال أخرى.

أما الفئة الثالثة (24.1%)، فإن افتتاح السوق المالي في عام 1997 ضمن لهذه الشريحة فرصا استثمارية

بمخاطر مقبولة.



(2): حجم المبلغ المستثمر من قبل أفراد العينة في أسهم الشركات:

أشارت نتائج الدراسة إلى أن النسبة الأكبر من المستثمرين (50.6%) هم من صغار المستثمرين من الأفراد، بسبب أن مجموع استثمارات الفرد في الأسهم كان دون العشرة آلاف دينار. وهؤلاء المستثمرون بحاجة إلى حماية وإلى معلومات. وبسبب كونهم من صغار المستثمرين، فإنهم يستهدفون من استثماراتهم الحصول على توزيعات الأسهم بشكل رئيس من أجل دعم دخلهم الجاري. أما الشريحة الثانية من المستثمرين (24.7%) فتتراوح استثماراتهم بين العشرة آلاف دينار وخمسين ألف دينار، ويتوقع أن يكونوا مزيجاً من المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات. أما الشريحة الثالثة (21.1%) من المستثمرين فهم من المستثمرين الكبار الذين يتوقع أن تكون غالبيتهم من المستثمرين من المؤسسات والذين يسعون إلى مكاسب رأسمالية وتكوين محافظ لاستثمارية. إلا أن الشريحة الأخيرة من المستثمرين (12.6%)، فتزيد استثمارات الواحد منهم على ربع مليون دينار. وهذا يعني أن هناك أموالاً يمكن استثمارها إذا ما توافرت معلومات الإفصاح بشكل ملائم ومخاطرة محسوبة. وإلا فستكون هناك فرصة لهم للقيام بأعمال المضاربة.

(3): عدد الشركات المستثمر فيها من قبل أفراد العينة:

وجدت الدراسة أن المستثمرين من الأفراد الذين يستثمرون في شركة واحدة يشكلون النسبة الأكبر (39%) من العينة، يليها الشريحة التالية (18%) التي يستثمر أفرادها في شركتين. وهذا يدعم أن أكثر من نصف عدد المستثمرين هم من صغار المستثمرين الذين يتوقعون من استثماراتهم عائداً يساعدهم في حياتهم المعيشية. أما المستثمرون من المؤسسات، فإن 20% منهم يستثمرون في 3 شركات وأن شريحة مماثلة (19%) يستثمرون في 4 شركات. وهذا لا يعني عدم وجود مستثمرين أفراد ضمن هاتين الشريحتين، إلا أن عددهم محدود جداً. إن النسب المرتبطة بهاتين الشريحتين تشير إلى وجود محافظ استثمارية لديهم، إلا أن تنوع استثماراتهم لتوزيع مخاطر الاستثمار ذو مستوى ضعيف. أما الشرائح الباقية من المستثمرين (النسب المتبقية) من فئتي المستثمرين، فتعني أن هؤلاء المستثمرين مهتمون بتشكيل محافظ استثمارية وتنويعها لتوزيع مخاطر الاستثمار. ويتوقع أن يكونوا من كبار المستثمرين الذين يعرفون أصول وقواعد اللعب في مجال قطاع الأوراق المالية.

(4): الهدف الرئيس من الاستثمار في أسهم الشركات:

وجدت الدراسة أن هدف النسبة الأكبر من عينة المستثمرين من الأفراد والمؤسسات (66.7%) من الاستثمار في أسهم الشركات هو انتظار الحصول على مكاسب رأسمالية. وهذا يعني أن ما يقرب من ثلثي العينة لديها أموال فائضة ومخصصة للاستثمار وخاصة فئة المستثمرين من المؤسسات. وقد وجد أن نسبة (30.5%) من عينة المستثمرين تهدف من وراء استثماراتها إلى الحصول على توزيعات أرباح الأسهم، بما يعني أنهم بحاجة إلى توزيعات الأسهم لدعم دخلهم الجاري وخاصة المستثمرين من الأفراد. وأما النسبة الباقية (2.9%) تهدف إلى أمور أخرى كالمضاربة والتسلية، الأمر الذي يعني أن الاستثمار لديهم هو مجرد ممارسة هوايات.

(5): مدى متابعة أفراد العينة لأخبار الشركات التي يستثمرون فيها:

وجدت الدراسة أن النسبة الأكبر من عينة المستثمرين (66.1%) تتابع أخبار الشركات التي تستثمر فيها بشكل يومي. وان نسبة (21.8%) منهم يتابعونها أسبوعياً، وان نسبة (15.3%) منهم يتابعونها بشكل شهري. وتدل هذه النسب لمتابعة أخبار الشركات من قبل عينة المستثمرين اهتمامهم الكبير بأخبار الشركات، ويمكن أن يعني ذلك خوفهم من تقلبات أسعار الأسهم في السوق الفلسطيني بما يعني عدم الاستقرار في تلك الأسعار.

(6): مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد العينة قرارات الاستثمار:

وجدت الدراسة أن ترتيب مصادر المعلومات التي يبني عليها أفراد عينة المستثمرين قرارات استثمارهم هي على النحو التالي. المرتبة الأولى هي وسائل الإعلام حيث تكرر اختيار هذا المصدر من قبل عينة الدراسة (84) مرة. وقد احتلت التقارير السنوية للشركات المرتبة الثانية حيث تكرر اختيارها (70) مرة. أما المرتبة الثالثة فكانت شركات الوساطة المالية حيث تكرر اختيارها (69) مرة. وقد احتل موقع الشركة على شبكة الانترنت المرتبة الرابعة حيث تكرر اختياره كمصدر للمعلومات (55) مرة، في حين احتلت المرتبة الخامسة المعلومات الصادرة عن السوق المالي حيث تكرر اختيارها (47) مرة. أما المرتبة السادسة كمصدر للمعلومات فاحتلها معارف في الشركات المستثمر فيها حيث تكرر اختيارها (36) مرة. أما فئة المحللين الماليين كمصدر للمعلومات فقد احتلت مرتبة ضعيفة وهي المرتبة السابعة حيث تكرر اختيارها (30) مرة، بينما كان الاعتماد على زملاء آخرين من المستثمرين قد احتل المرتبة الثامنة حيث تكرر اختياره (29) مرة. أما المرتبة الأخيرة فقد احتلها الإشاعات كمصدر للمعلومات حيث تكرر اختيارها (8) مرات.

وتبين النتائج أن التقارير السنوية احتلت المرتبة الثانية بعد وسائل الإعلام كمصادر للحصول على معلومات الشركات. وهذا يعني أن الإفصاحات الواردة في التقارير السنوية لا تلبى احتياجاتهم من المعلومات. ولذلك، فهم يتابعون أخبار الشركات عن طريق وسائل الإعلام كمصدر رئيس للمعلومات. وبسبب كون وسائل الإعلام المصدر الأول للمعلومات التي يحتاجها المستثمرون في فلسطين، فيجب على إدارة السوق المالي متابعة تصريحات مديري الشركات المدرجة في وسائل الإعلام لما لها من أثر على عمليات التداول في السوق المالي. ويجب الطلب منهم توضيحات مكتوبة لتصريحاتهم خاصة فيما يتعلق بالأرباح وتوزيعاتها والنمو المستقبلي لشركاتهم، بحيث تصبح تلك التصريحات خاضعة لنظام الإفصاح في السوق المالي. ويجب إجبارهم على التراجع عن تصريحاتهم وفي نفس وسائل الإعلام إذا كانت تلك التصريحات لا تعكس الواقع. وقد تكون مثل تلك التصريحات احد العوامل التي أسهمت في تقلبات الأسعار بين عامي 2005 و 2006. أما المصدر الثالث من حيث الأهمية للمستثمرين للحصول على معلومات، فرمما تكون مرتبته المتقدمة تعود إلى طبيعة عمل هذه الشركات في الوساطة المالية. حيث يعتقد من يرون فيها كمصدر لمعلومات الشركات أن كون التداول في السوق المالي لا يتم إلا عن طريق مكاتبهم، فإن هذه المكاتب هي الأكثر إلماما ومعرفة بالأسهم النشيطة من غيرها وتلك الأسهم التي عليها طلب أكثر من غيرها. ولذلك فهم يتوقعون الحصول منها على معلومات حول الاستثمارات المجدية.

أما المرتبة الرابعة التي احتلها موقع الشركة على شبكة الإنترنت، فيمكن تفسير ذلك بطبيعة التداول الإلكتروني في سوق فلسطين للأوراق المالية والمتطلبات الأخيرة لإدارة السوق المالي من الشركات بالإفصاح الإلكتروني. ولذلك يتوقع المستثمرون الحصول من هذه المواقع على معلومات مفيدة. وتلى هذه المرتبة المعلومات الصادرة عن السوق المالي كمصدر خامس للحصول على المعلومات. وترجع أهمية هذا المصدر إلى كون السوق المالي هو الذي يصدر التعليمات والأنظمة وهو الذي ينظم ملف إفصاح الشركات وهو الذي يعاقب الشركات التي تخالف القوانين والأنظمة والتعليمات. ولذلك فهم يتوقعون الحصول على معلومات مفيدة لتتبع الشركات الناجحة وتجنب الأسهم السيئة أو الشركات المخالفة. أما المصدر السادس للحصول على معلومات فكان معارف المستثمرين في الشركات المستثمر فيها. وهذا يعني من جملة ما يعنيه محاولة الحصول على معلومات داخلية من أجل تحقيق مكاسب غير عادية. ويمكن أن يعني كذلك الحصول على معلومات قبل أوانها مثل توقعات حول توزيعات الأرباح وتغيير الإدارة أو السيولة وما إلى ذلك من معلومات.

أما فئة المحللين الماليين كمصدر للحصول على معلومات فقد احتلت مرتبة ضعيفة وهي المرتبة السابعة. وهذا مؤشر على ضعف صناعة التحليل المالي الأساسي في فلسطين. وربما يعود السبب في ذلك إلى افتقار السوق الفلسطيني إلى وجود خبرات وأدوات تحليل مالي مجدية وبتكاليف معقولة. ويمكن أن يعود السبب كذلك إلى ضعف الثقافة استثمارية في فلسطين وحاجة السوق إلى مزيد من الخبرات المؤهلة في التحليل الأساسي لأسعار الأسهم وتفسير الأرقام المحاسبية المنشورة خاصة لأولئك الذين ليس لهم القدرة الكافية على تفسيرها بسبب كون معظم المستثمرين في فلسطين من صغار المستثمرين. ويعني المصدر الثامن وهو زملاء آخرون من المستثمرين الأكبر حجما من استثماراتهم، أن هذه الفئة من المستثمرين يمكن قيادتها من قبل المستثمرين الأكبر بما يعكس ظاهرة القطيع في السوق المالي الفلسطيني. بحيث إن قرارات هذا النوع من المستثمرين لا تعتمد على معلومات الإفصاح بشكل مباشر. وإذا ما تقدم هذا المصدر ونما إلى مرتبة متقدمة فان ذلك يمكن أن يشكل خطورة على السوق المالي ككل، حيث علمتنا أحداث الأزمات في الأسواق المالية في جنوب شرق آسيا وغيرها أن ظاهرة القطيع كانت أحد أسبابها. ويعتبر المصدر الأخير (العاشر) وهو الشائعات من مصادر المعلومات التي تشكل خطرا كذلك على السوق المالي لما للإشاعة من دور في التأثير على عمليات التداول وأسعار الأسهم. ونظرا لأن هذا المصدر قد احتل المرتبة الأخيرة فان ذلك يعني في الوقت الحاضر أن السوق المالي الفلسطيني نادرا ما يقاد بالشائعات. ولكن مع ذلك تبقى الإشاعة كمصدر للمعلومات. وعليه فإن الإفصاحات الملائمة والشفافة والتي تناسب حاجات المستثمرين من المعلومات يتوقع لها إن لم تقض على هذا المصدر فإنها على الأقل ستؤدي إلى تراجع دور الإشاعة كمصدر للمعلومات وجعل هذا المصدر محاصرا في هامش ضيق إلى أبعد الحدود الممكنة.

(7): مدى ثقة أفراد العينة بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات:

تتراوح ثقة أفراد العينة بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية للشركات من ثقة كبيرة (36.8%) إلى ثقة متوسطة (35.1%) إلى ثقة مطلقة (24.7%). وهذا يعني أن معظم أفراد العينة ليس لديهم خيارات واسعة من أجل الحصول على معلومات من مصدر آخر غير التقارير السنوية بالرغم من أنها احتلت المرتبة الثانية في الأهمية بعد مصدر وسائل الإعلام. وهذا يفسر- حاجة غالبية المستثمرين إلى معلومات الإفصاح الواردة في التقارير السنوية. وربما تعود مثل هذه الثقة في التقارير السنوية أيضا إلى تبني فلسطين لمعايير المحاسبة الدولية.

ومن المحتمل أن يكون تطبيق هذه المعايير في فلسطين بشكل ملزم قد عمل على زيادة الثقة بمخرجات هذه المعايير من الإفصاحات في التقارير السنوية. وهذا يمكن أن يعني أن هناك مجالاً أمام الشركات المدرجة في السوق المالي أن توسع من ثقة المستثمرين بالمعلومات الواردة في تقاريرها السنوية عن طريق اتباع سياسة التوسع في الإفصاحات وزيادة مصداقيتها.

(2-5) مناقشة الإجابات عن أسئلة الدراسة:

1. ما هو مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية؟

وجدت الدراسة أن مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية هو 77.66%. ويعتبر هذا المستوى من الالتزام جيداً في الوقت الحاضر نظراً لحدثة تطبيق معايير المحاسبة الدولية في فلسطين وضعف آليات صناعة التحليل الأساسي للأوراق المالية. وهنا يجب التأكيد على أنه يمكن زيادة هذه النسبة من الالتزام عن طريق تطوير إفصاحات الشركات وزيادة وعي الشركات بأهمية الإفصاح في خلق منافع لها بما يبر تكاليف هذا الإفصاح. ويمكن زيادة هذه النسبة كذلك عن طريق زيادة توعية المستثمرين بثقافة الإفصاح. وتتفق هذه النتيجة مع بعض نتائج الدراسات السابقة وتتباين مع بعضها الآخر. فهي تتفق مع دراسات كل من (حميدات، 2004) و (Al-Shammari, 2005)، حيث كان مستوى التزام شركات العينة بالإفصاحات المطلوبة في كل منها هو 79% و 75% على التوالي. ولكنها تتباين مع دراسات كل من (الفضل، 2001) و (Dahawy, 2007) و (Al-shayeb, 2003)، حيث كانت نسب الإفصاح في كل منها 69.5% و 61% و 60% على الترتيب. ويمكن تفسير هذا التوافق أو التباين بمدى تشابه أو اختلاف هذه الدراسات مع الدراسة الحالية من حيث طبيعة العناصر الداخلة في مؤشر الإفصاح والشركات الخاضعة للدراسة والبيئات المختلفة التي أجريت فيها تلك الدراسات والتي تختلف عن البيئة الفلسطينية.

وكما سبقت الإشارة إليه فإن متطلبات الإفصاح التي بناء عليها تم حساب نسبة الالتزام قد صنفت في ثلاث مجموعات وكانت نسب الالتزام بعناصرها على النحو التالي:

المجموعة الأولى (عناصر الحد الأدنى من الإفصاح في القوائم المالية): 78.25%.

المجموعة الثانية (عناصر بإفصاحات إضافية): 73.17%.

المجموعة الثالثة: (عناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة): 78.5%.

2. ما هي متطلبات الإفصاح التي تعتبر هامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين؟

بعد تحليل نتائج تقييم العينة لبنود الاستبانة، تبين أن 22 عنصراً من عناصر الإفصاح التي اشتملت عليها الاستبانة (29 عنصراً)، قد تم اعتبارها هامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين. بينما تم اعتبار بقية العناصر بأنها متوسطة الأهمية. (انظر الجدولين رقم 15 و 16). فقد كان تقرير التدقيق في أعلى سلم اهتمامات عينة المستثمرين في تقييمهم للأهمية النسبية لعناصر الإفصاح. ويمكن تفسير هذه النتيجة بحاجة المستثمرين في فلسطين إلى تأكيدات من طرف ثالث مستقل (مدقق خارجي) لإضفاء المصدقية على البيانات الواردة في التقارير السنوية. ويتوافق هذا التفسير مع نتيجة أخرى في هذه الدراسة تتعلق بثقة المستثمرين المتوسطة بالتقارير السنوية المنشورة للشركات والتي تم تحليلها في تقييم واقع وتوجهات المستثمرين في فلسطين. بناء على ذلك يمكن القول إن المستثمرين في فلسطين يغلبون خاصية الموثوقية (Reliability) على خاصية الملاءمة (Relevance) للمعلومات المحاسبية في صناعة قراراتهم. وتتفق هذه النتيجة مع إحدى نتائج دراسة (زيود وآخرون، 2007) التي تؤكد على أهمية تقرير مراقب الحسابات لدى المستثمرين. ولكنها في نفس الوقت تتباين مع دراسة Al-Razeen and Karbhari (2004) التي ترى في الميزانية العمومية وقائمة الدخل أنهما الأكثر أهمية لدى مجموعات المستخدمين السعوديين من بين محتويات التقارير السنوية. في حين ترى دراسة (الفضل، 2001) أن الإفصاحات في هاتين القائمتين ذات علاقة هامة مع أسعار الأسهم.

من ناحية أخرى، فقد قيمت عينة المستثمرين عنصر الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة على أنه عنصر- متوسط الأهمية مقارنة بعناصر الإفصاح الأخرى. وتدعم هذه النتيجة دراسة (Abu-Nassar and Rutherford 2000) التي تؤكد على وجود علاقة ضعيفة بين مستوى الإفصاح والأهمية النسبية لبند الإفصاح من وجهة نظر مستخدمي البيانات المالية.

أما الإفصاح عن طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية فقد احتل المرتبة الثانية في اهتمامات عينة المستثمرين، في حين احتل عنصر الإفصاح عن الربح بالسهم المرتبة التاسعة ضمن تلك الاهتمامات. وهذا يفسر- توجه المستثمرين في السوق المالي الفلسطيني نحو انتظار الحصول على مكاسب رأسمالية بصورة أكبر من توجههم نحو استلام توزيعات الأرباح السنوية ضمن أهدافهم من الاستثمار في أسهم الشركات. ولذلك فإنهم مهتمون بالحصول على معلومات حول كفاءة الإدارة في تخصيص حقوقهم المحتجزة في الشركة على شكل احتياطات تعود عليهم بمنافع مستقبلية أكبر مما لو وزعت عليهم على شكل أرباح.

أما الإفصاح عن عنصر الديون بالعملات الأجنبية فقد احتل المرتبة الثالثة في سلم اهتمامات عينة المستثمرين. ويرجع هذا الاهتمام إلى وعي المستثمرين بمخاطر العملات الأجنبية وحجم الأموال المستثمرة في خدمة الشركات لديونها التي لها الأولوية على توزيعات الأرباح ومدى تأثير تلك الأموال على الهيكل المالي وإمكانية استخدامها في عمليات الرفع المالي أو التشغيلي. إن الاهتمام بالإفصاح عن الديون بالعملات الأجنبية يمكن أن يفسر تقييم المستثمرين في المرتبة الرابعة عشرة لعناصر الإفصاح عن كل من المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمتها المرحلة و شروط و ضمانات القروض طويلة الأجل و السيولة ومصادر رأس المال.

ويهتم المستثمرون في فلسطين كذلك بالأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية كأولوية رابعة في سلم اهتماماتهم لمعرفة مدى ثبات أو قابلية تعديل الأرقام المدرجة في التقارير السنوية المنشورة. ولذلك فإنهم ينظرون إلى تقرير مجلس الإدارة كأولوية لاحقة يمكن أن تتضمن الإفصاح عن تلك الأحداث إن وجدت جنباً إلى جنب إلى المعلومات عن تغير الأسعار ضمن معلومات أخرى يحتوي عليها ذلك التقرير. ويحتل الإفصاح عن النفقات الرأسمالية خلال الفترة و القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها مراتب عالية (المرتبة السابعة والثامنة على التوالي) في سلم اهتمامات المستثمرين الفلسطينيين. وهذان العنصران فشلت معظم شركات العينة في دراسة (Dahawy, 2007) الالتزام بالإفصاح عنهما في سياساتها المحاسبية. وترتبط أهمية الإفصاح عن النفقات الرأسمالية بشكل أو بآخر مع الإفصاح عن تكاليف البحث والتطوير الذي احتل المرتبة الرابعة عشرة على سلم اهتمامات المستثمرين في فلسطين. وهذا يعني أن المستثمرين في فلسطين يولون اهتماماً كبيراً بالتمييز بين تلك التكاليف المولدة للدخل الحالي وبين تلك التكاليف التي تعد بعوائد مستقبلية محتملة.

ويدرك المستثمرون في فلسطين أهمية مواكبة التطورات المحاسبية الجارية في العالم في التحول نحو محاسبة القيمة العادلة حين يقيمون عناصر الإفصاح عن القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها و الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة و التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته في مقدمة اهتماماتهم ضمن العناصر التي يتوجب الإفصاح عنها في التقارير السنوية. حيث احتلت هذه العناصر المراتب الثامنة والثالثة عشرة والتاسعة عشرة على الترتيب ضمن العناصر الهامة في التقرير السنوي.

كما واحتل الإفصاح عن تقارير القطاعات المرتبة الثانية عشرة في اهتمامات عينة المستثمرين. وتكمن أهمية الإفصاح عن تقارير القطاعات في كونه يرسم صورة أكثر تفصيلية حول تخصيص موارد الشركة الاقتصادية ومصادر إيراداتها وتكاليفها.

وقد قيمت عينة المستثمرين كذلك بأنه من المهم الإفصاح عن العناصر التالية التي يمكن تصنيفها في مجموعتين تمثل كل منها احد أطراف العلاقة في نظرية الوكالة ( Agency Theory). تهتم المجموعة الأولى بالطرف الأول في علاقات الوكالة وهم المالكون ( Principal ) ممثلة بالإفصاح عن عناصر نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها و أسماء كبار حملة الأسهم. في حين تهتم المجموعة الثانية بالطرف الثاني من هذه العلاقة وهو الإدارة أو الوكيل ( Agent ) ممثلة بالإفصاح عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية و المكافآت الشخصية للمديرين و عدد الأسهم التي يمتلكها مسؤولي الشركة. ويرجع اهتمام عينة المستثمرين بالإفصاح عن عناصر هاتين المجموعتين الى أنه يتوقع أن يسهم في تحديد وتفسير علاقات الوكالة وتكاليفها، الأمر الذي يتوقع أن ينعكس في تحسين قدرة المستثمرين على بناء توقعات معقولة حول صورة الأداء المالي للشركة. حيث قيم المستثمرون أيضا بأنه من المهم الإفصاح عن وسائل الاتصال بين طرفي العلاقة ممثلة بموقع الشركة على شبكة الانترنت بالإضافة إلى التقارير السنوية. فقد لاحظ الباحث أن الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، بدأت في السنتين الأخيرتين من فترة الدراسة، الإفصاح عن نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها في موقع الشركة على شبكة الانترنت بينما اعتادت على الإفصاح عن و أسماء كبار حملة الأسهم في تقاريرها السنوية. ويمكن تفسير اهتمام المستثمرين بالإفصاح عن هذين العنصرين من المعلومات بأنه محاولة لبناء تصورات حول مدى تركيز أو انتشار الملكية بين حملة الأسهم وبالتالي معرفة مراكز صنع القرارات التشغيلية والمالية في الشركة.

3. هل هناك اختلاف في وجهات النظر بين المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية حول تحديد أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها في التقارير السنوية المنشورة للشركات ؟

لقد تبين من خلال اختبار الفرضية الثالثة أن هناك اختلافا في وجهات النظر بين المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في سوق فلسطين للأوراق المالية حول تحديد أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها في التقارير السنوية المنشورة للشركات. وقد تم توضيح ذلك في الجدول رقم ( انظر الجدول رقم 19 الخاص بالفرضية 3). وتتفق هذه النتيجة مع إحدى نتائج دراسة حميدات (2004) التي تقول بوجود اختلاف بين فئات المستثمر الفرد والمستثمر المؤسسي- في تقييمهم للأهمية النسبية لعناصر الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية ولكنها تختلف معها في وجود أو عدم وجود تفاوت فيما يتعلق بعناصر تعليمات هيئه الأوراق المالية.



حيث أن بعض عناصر تعليمات السوق المالي الفلسطيني قد دمجت مع عناصر الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية ولم تظهر وجود هذا التفاوت الذي وجدته دراسة حميدات (2004). كما وتتفق هذه النتيجة مع دراسة سعادة (2000) التي أظهرت نتائجها وجود تفاوت في أهميه متطلبات الإفصاح لدى الخمس فئات من مستخدمي التقارير التي قيمت عناصر الإفصاح في هذه الدراسة. وتلقى هذه النتيجة دعماً أيضاً من دراسة (Abu-Nassar and Rutherford (2000) التي أظهرت نتائجها وجود اختلافات بين تقدير مستخدمي البيانات المالية وتقدير معدي البيانات المالية.

4. هل توجد فروق في مستوى التزام الشركات المدرجة بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة؟

لقد تبين من نتيجة اختبار الفرضية الرابعة انه لا توجد فروق في مستوى التزام الشركات بمتطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية (الواردة في المجموعتين الأولى والثانية من مؤشر الإفصاح) تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة، بينما توجد فروق فيما يختص بعناصر المجموعة الثالثة من مجموعات مؤشر الإفصاح تعزى إلى قطاع الشركة. وقد تم توضيح ذلك في الجدول رقم 20 الخاص باختبار الفرضية رقم 4. حيث أن عناصر الإفصاح عن متطلبات الحد الأدنى في القوائم المالية وكذلك عناصر الإفصاح الإضافية عن عناصر محددة في القوائم المالية لا تفسر التباين في مستويات الإفصاح بها بناء على خاصية قطاع الشركة. بينما كانت عناصر الإفصاح الواردة في الاستبانة والتي تتضمن مزيجاً من عناصر الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية وعناصر من تعليمات الإفصاح لهيئة السوق المالي الفلسطيني يمكن أن تفسر. مثل هذا التباين بناء على نوعية القطاع الذي تنتمي إليه الشركة. فقد تبين من خلال استخدام اختبار LSD للمقارنات البعدية (ارجع إلى الجدول 20) على عناصر المجموعة الثالثة في مؤشر الإفصاح (عناصر الاستبانة) انه توجد فروق بين قطاع البنوك وكل من قطاعات التأمين والصناعة، وتميل الفروق لصالح قطاع البنوك. وتلقى هذه النتيجة بعض الدعم من إحدى النتائج التي أظهرتها دراسة (Floropoulos (2002) حول أن ألفة الشركات مع معايير المحاسبة الدولية تتباين مع ونوع العمل الذي تقوم به الشركة (تجاري، صناعي، خدمات).

مستوى الإفصاح الذي توفره التقارير السنوية المنشورة للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية استناداً إلى معايير المحاسبة الدولية

يبين الملحق رقم (20) شركات العينة مرتبة تنازلياً حسب مستوى الإفصاح الذي توفره التقارير السنوية المنشورة للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية استناداً إلى معايير المحاسبة الدولية. حيث حازت شركة الاتصالات الفلسطينية على أعلى مستوى إفصاح (79.6%)، في حين حازت شركة سجاير القدس على أقل مستوى إفصاح (49%).

### (3-5) مناقشة نتائج اختبار الفرضيات:

لقد تم استخدام أساليب تحليل إحصائي تناسب كل فرضية من فرضيات الدراسة بهدف اختبارها ومناقشة نتائج ذلك على النحو التالي:

#### 1. الفرضية الأولى:

**Ho:** لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

**Ha:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الإفصاح الفعلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وبين متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

كما أوضحت نتائج الدراسة فقد تم قبول الفرضية العدمية ورفض الفرضية البديلة. وهذا يعني أن المستوى العام لالتزام الشركات المدرجة بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية في ممارساتها الفعلية هو مستوى فوق المتوسط. وكما أشارت إليه الدراسة من قبل فإن قائمة فحص الالتزام بمتطلبات معايير المحاسبة الدولية في ثلاث مجموعات على النحو التالي:

**المجموعة الأولى:** وتتعلق بعناصر الحد الأدنى من معلومات الإفصاح في القوائم المالية والإيضاحات المرفقة بها كما تؤكد عليه معايير المحاسبة الدولية (المعيار رقم 1). وبلغ عدد هذه العناصر 55 عنصراً، وقد بلغ مستوى الالتزام بهذه المتطلبات 78.25%.

**المجموعة الثانية:** وتتعلق هذه المجموعة بقائمة من عناصر إفصاح إضافية تمثل جزءاً من سياسة التوسع في الإفصاح. وقد شملت هذه القائمة 13 عنصراً، وبلغت نسبة الالتزام بها 73.17% وهي أقل من نسبة الالتزام بعناصر المجموعة الأولى لأنها عناصر إفصاح أكثر تطوراً من المجموعة الأولى.

**المجموعة الثالثة:** وتمثل هذه المجموعة شريحة ثالثة من عناصر الإفصاح الإضافية والتي بلغ عددها 29 عنصراً وتم تضمينها في استبانة الدراسة من أجل أن يقيّمها المستثمرون. وكانت نتائج تقييم عينة المستثمرين لها أن اعتبروا 22 عنصراً منها هاماً، بينما قيموا بقية العناصر (7 عناصر) بأنها متوسطة الأهمية.

وحيث أخضعت عناصر هذه المجموعة لتحليل مدى التزام الشركات الفلسطينية للالتزام بها في ممارساتها الفعلية، تبين أن نسبة الالتزام بها كانت نسبة عالية بلغت (78.25%) وهي أعلى نسبة التزم بها الشركات في المجموعات الثلاث. وهذا يعني أن هناك توجها لدى إدارات الشركات نحو تحسس حاجات المستثمرين ومحاولة تلبيةها.

أما المتوسط العام لمستوى التزام الشركات بهذه المجموعات الثلاث مجتمعة من عناصر الإفصاح والتي تضم في مجموعها (97 عنصراً)، فكان 77.66%. وهو مستوى مقبول بالاستناد إلى نتائج الدراسات السابقة التي تمت الإشارة إليها في هذا المجال.

إلا أنه يتوجب العمل على زيادة مستوى التزام الشركات الفلسطينية بجميع هذه العناصر (97 عنصراً) الواردة في المجموعات الثلاث، حتى إذا تم الوصول إلى مستوى ملائم من الالتزام يمكن إضافة شريحة رابعة من العناصر ثم خامسة وهكذا حتى تصبح جزءاً مستمراً من ثقافة الإفصاح لدى جميع المشاركين في السوق المالي الفلسطيني. وبهذه الطريقة يمكن عمل تحسينات إضافية على ملف الإفصاح في فلسطين من أجل تطويره إلى المستويات المتقدمة التي وصلت إليها الدول التي تتبنى معايير المحاسبة الدولية لإعداد التقارير السنوية في الشركات العاملة على أراضيها.

## 2. الفرضية الثانية:

Ho: لا تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

Ha : تعتبر متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية هامة من وجهة نظر المستثمرين في سوق فلسطين للأوراق المالية.

كما أظهرت النتائج رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة. وهذا يعني أن متطلبات الإفصاح الواردة في الاستبانة (المجموعة الثالثة من عناصر قائمة الفحص) تعتبر هامة من وجهة نظر عينة المستثمرين. وكما تمت الإشارة إليه في الجدول رقم ( 16 ) فإن 22 عنصراً منها كانت هامة بينما اعتبرت 7 عناصر منها متوسطة الأهمية وقد تمت الإشارة إليها في الجدول رقم ( 15 ).

وهذا يعني أن المستوى الحالي من الإفصاحات الفعلية في فلسطين بحاجة إلى تطوير في تلبية احتياجات المستثمرين من المعلومات. وفي نفس الوقت فإن نتائج التزام الشركات بالإفصاح عن هذه العناصر كان مستوى جيداً بما يعني أن هذه الشركات تتحسس احتياجاتهم.

إلا أن المطلوب يبقى أكبر من ذلك في رفع نسبة الالتزام بهذه العناصر من أجل إشباع رغبات المستثمرين من معلومات الإفصاح التي يحتاجونها والتي يرون أنها هامة. وبالتالي، يجب العمل على تطوير وتوسيع الإفصاحات إلى المستوى الذي يتوقعه المستثمرون في التقارير السنوية للشركات.

3. الفرضية الثالثة:

Ho: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

Ha: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر المستثمرين الأفراد والمستثمرين من المؤسسات حول أهمية متطلبات الإفصاح التي يتم عرضها ضمن التقارير السنوية التي تنشرها الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية.

لقد بينت نتائج فحص هذه الفرضية أنه قد تم رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة. وهذا يعني انه توجد فروق معنوية بين وجهات نظر المستثمرين من الأفراد والمستثمرين من المؤسسات في تقييم الأهمية النسبية لمتطلبات الإفصاح الواردة في الاستبانة، وتميل هذه الفروق لصالح المستثمرين من المؤسسات. ويمكن تفسير هذه النتيجة أن المستثمرين من المؤسسات هم أكثر وعياً ودراية وحنكة من المستثمرين من الأفراد بأهمية متطلبات الإفصاح في معايير المحاسبة الدولية. وإذا ما علمنا حجم المبالغ المستثمرة من قبل المستثمرين من المؤسسات، لعرفنا أن الاستثمار من قبلهم يتم بمهنية وأن قرارات الاستثمار في محافظهم الاستثمارية تبنى على معلومات الإفصاح بشكل رئيس لأن لديهم موارد ومؤهلات أكثر في تحليل الأوراق المالية وتحركات أسعار الأسهم مقارنة بالمستثمرين من الأفراد. إن ذلك يؤكد على الدور المهم للإفصاح في صناعة قرارات عقلانية. إلا أن ذلك لا يعني التقليل من دور المستثمرين من الأفراد أو التقليل من أهمية استثماراتهم، بسبب أن أحد أهداف السوق المالي يتمثل بحشد المدخرات الوطنية لدى هؤلاء الأفراد وتوزيعها على الاستثمارات المجدية وذات العائد المناسب في كافة قطاعات الاقتصاد الفلسطيني. لأن ذلك يخدم أهداف المستثمرين وأهداف التنمية الاقتصادية الوطنية ويعمل على زيادة فرص التوظيف وتقليل معدلات البطالة ورفع المستوى المعيشي – للأفراد في فلسطين.

#### 4. الفرضية الرابعة:

Ho: لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

Ha: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في مستوى التزام الشركات المدرجة بمعايير المحاسبة الدولية تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

لقد تم قبول الفرضية العدمية بالنسبة لعناصر الإفصاح في المجموعتين الأولى والثانية الواردة في قائمة فحص الالتزام. حيث تبين عدم وجود فروق بين مستوى الالتزام بعناصر هاتين المجموعتين تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة. وهذا يعني أن جميع قطاعات الشركات تؤمن بأهمية ومنفعة هذه العناصر. أما عناصر الإفصاح في المجموعة الثالثة والتي احتوت عليها الاستبانة كذلك، فقد تم رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة. وهذا يعني وجود فروق في آراء (وجهات نظر) عينة المستثمرين حول عناصر الإفصاح في هذه المجموعة (الثالثة)، وتعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة. وقد تبين من التحليل الإحصائي أن هذه الفروق توجد بين قطاع البنوك وكل من قطاعات التأمين والصناعة، وتميل هذه الفروق لصالح قطاع البنوك. وتجدر ملاحظة أن هذه الفروق حول عناصر هذه المجموعة غير موجودة في قطاعات الخدمات والاستثمار.

الاستنتاجات والتوصيات:

(4-5) الاستنتاجات:

سعت هذه الدراسة إلى تقييم ممارسات الإفصاح الفعلية في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية استناداً إلى متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية خلال الفترة (1997 - 2007). كما سعت الدراسة أيضاً، إلى معرفة وجهات نظر المستثمرين في فلسطين فيما يتعلق بتقييم الأهمية النسبية لمجموعة عناصر الإفصاح التي تضمنتها استبانة الدراسة. وتساعد النتائج التي توصلت إليها الدراسة في بيان قدرة السوق الفلسطينية حديثة العهد بتطبيق معايير المحاسبة الدولية على استيعاب الإفصاحات المطلوبة بموجب هذه المعايير والتأقلم معها. كما وأنها تقدم مؤشرات علمية على قدرة هذه السوق على جذب الاستثمارات الأجنبية من خلال تحديد مستوى التزام الشركة المدرجة في السوق المالي الفلسطيني بمتطلبات الإفصاح

بموجب معايير المحاسبة الدولية عالية الجودة والتي تعمل عاملاً مساعداً على جذب تلك الاستثمارات. وبسبب كون عملية الإفصاح والإبلاغ المالي عنصراً رئيساً من مكونات البنية التحتية للحاكمية المؤسسية للشركات، فإن نتائج هذه الدراسة تعتبر مؤشراً على الشوط الذي قطعه الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية في تطوير الحاكمية المؤسسية لديها.

وفيما يلي أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة:

أولاً: واقع وتوجهات المستثمرين في فلسطين:

(1): وجدت الدراسة أن النسبة الأكبر من عينة المستثمرين (35.1%) بدأت تداولاتها باسهم الشركات في الفترة (من عام 2005 وحتى الآن) بعد قيام السلطة الفلسطينية بتوفير مظلة من الحماية القانونية والتنظيمية المناسبة لقطاع الأوراق المالية ابتداءً من عام 2005. وهذا يعتبر أحد المؤشرات على الدور الحاسم للتشريع في النظام المالي الفلسطيني.

(2): يعتبر غالبية المستثمرين في فلسطين (50.6% من العينة) من صغار المستثمرين من الأفراد الذين تقل استثمارات الفرد عن عشرة آلاف دينار. وهذا مؤشر على الأهمية التي يوليها المستثمرون لنظام الإفصاح في توفير المعلومات والحماية لهم.

(3) هناك نسبة لا يستهان بها من المستثمرين في فلسطين مهتمة بتشكيل محافظ استثمارية وبتنوعيتها لتوزيع مخاطر الاستثمار. حيث وجدت الدراسة أن (43%) من فئتي المستثمرين في فلسطين يضع استثماراتهم في أسهم ثلاث شركات فأكثر.

(4) وجدت الدراسة أن هدف النسبة الأكبر من عينة المستثمرين من الأفراد والمؤسسات (66.7%) من الاستثمار في أسهم الشركات هو انتظار الحصول على مكاسب رأسمالية. وهذا يعني أن ما يقرب من ثلثي العينة لديها أموال فائضة ومخصصة للاستثمار وخاصة من قبل فئة المستثمرين من المؤسسات.

(5) هناك اهتمام كبير من قبل عينة المستثمرين بمتابعة أخبار الشركات التي تستثمر فيها بشكل يومي (66.1% من العينة). ويمكن أن يعني ذلك خوفهم من تقلبات أسعار الأسهم في السوق الفلسطيني كالتالي حدثت في الأعوام 2005 و 2006.

(6) احتلت "التقارير السنوية" المرتبة الثانية بعد وسائل الإعلام كمصادر للحصول على معلومات الشركات في فلسطين. وهذا مؤشر إما على عدم كفاية الإفصاحات الواردة في التقارير السنوية أو التوقيت غير المناسب في وصول معلومات تلك التقارير إلى المستثمرين.

(7): احتل "موقع الشركة على شبكة الانترنت" المرتبة الرابعة من مصادر معلومات الشركات في فلسطين. وفي نفس الوقت فان هذا المصدر تم وضعه في المرتبة الأخيرة في سلم العناصر الهامة من وجهة نظر المستثمرين في فلسطين. ويمكن تفسير المرتبة الرابعة لهذا المصدر بطبيعة التداول الالكتروني في سوق فلسطين للأوراق المالية والمتطلبات الأخيرة لإدارة السوق المالي من الشركات بالإفصاح الالكتروني. ولذلك يتوقع المستثمرون الحصول من هذه الموقع على معلومات مفيدة مكملة لمعلومات التقارير السنوية. ويمكن تفسير وضع هذا المصدر في المرتبة الأخيرة على سلم العناصر الهامة، بان المستثمرين لا يجدون فيه معلومات تختلف كثيرا عما تفصح عنه الشركة في تقاريرها السنوية.

(8): احتلت "المعلومات الداخلية" المصدر السادس للحصول على معلومات (معارف المستثمرين في الشركات المستثمر فيها). وهذا مؤشر على ضعف الرقابة الداخلية في بعض الشركات المدرجة.

(9): احتلت "فئة المحللين الماليين" كمصدر للحصول على معلومات مرتبة ضعيفة (المرتبة السابعة). وهذا مؤشر على ضعف صناعة التحليل المالي الأساسي والفني في فلسطين.

(10): احتل "زملاء آخرون من المستثمرين الأكبر حجما" كمصدر للحصول على معلومات المصدر الثامن. وبالرغم من المرتبة الضعيفة لهذا المصدر في فلسطين، والذي يعني أن هناك قرارات لدى بعض المستثمرين لا تعتمد على معلومات الإفصاح بشكل مباشر، فانه يعتبر مؤشرا على ظاهرة سلبية في السوق الفلسطيني يتوجب الانتباه لها وهي ظاهرة القطيع.

(11): احتلت "الشائعات" المرتبة الأخيرة (العاشرة) ضمن مصادر حصول المستثمرين على المعلومات في فلسطين. وهذا يعني في الوقت الحاضر أن السوق المالي الفلسطيني نادرا ما يقاد بالشائعات.

(12): وجدت الدراسة أن معظم أفراد العينة ليس لديهم خيارات واسعة من أجل الحصول على معلومات من مصدر آخر غير التقارير السنوية (96.6% من عينة المستثمرين تثق بالتقارير السنوية ثقة كبيرة وثقة متوسطة وثقة مطلقة)، بالرغم من أنها احتلت المرتبة الثانية في الأهمية بعد مصدر وسائل الإعلام. وهذا يعني ويفسر- حاجة غالبية المستثمرين إلى معلومات الإفصاح الواردة في التقارير السنوية.

ثانيا: مستوى التزام الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية:

(1): وجدت الدراسة أن هذه الشركات تلتزم بتوفير ما يقرب من 77.66% بشكل عام من متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية

. وقد تم قبول هذه النسبة إحصائياً بعد تطبيق اختبار ( Chi - Square ). وهذا يشير إلى رغبة معقولة لدى هذه الشركات في تعديل أنظمة الإفصاح والإبلاغ المالي في تقاريرها السنوية لاستيعاب وتطبيق معايير المحاسبة الدولية التي تم تبنيها حديثاً بشكل قانوني في فلسطين. الأمر الذي يعتبر توجهاً هاماً في تعزيز الحاكمية المؤسسية لتلك الشركات.

(2): وجود تفاوت في مستوى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات بموجب معايير المحاسبة الدولية فيما يتعلق بمجموعات عناصر الإفصاح التي قامت الدراسة بتصنيفها. حيث كانت نسبة الالتزام بعناصر المجموعة الأولى (متطلبات الحد الأدنى من الإفصاح) 78.25%، بينما كان نسبة الالتزام بعناصر المجموعة الثانية (عناصر إضافية فوق الحد الأدنى) 73.17%، في حين كانت نسبة الالتزام بعناصر المجموعة الثالثة (عناصر الاستبانة) 78%.

وبالرغم من كون هذه النسب من الالتزام مقبولة من شركات حديثة العهد بتطبيق معايير المحاسبة الدولية، إلا أنها تشير إلى نجاعة سياسة التوسع في الإفصاح بشكل تدريجي بهدف تطوير ممارسات الإفصاح في السوق الفلسطيني، خاصة عندما تقوم الشركات بتحسس حاجات المستثمرين إلى المعلومات من عناصر الإفصاح وتبليتها.

(3): وجود تفاوت في مستوى الالتزام بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية بين هذه الشركات. فقد بلغ أعلى مستوى التزام بهذه المتطلبات من قبل شركة الاتصالات الفلسطينية وهو بنسبة (79.6%)، في حين كان أدنى مستوى التزام بهذه المتطلبات من قبل شركة سجائر القدس وهو بنسبة (49%). حيث بلغ الفرق بين مستوى الالتزام الأعلى والمستوى الأدنى ما نسبته (30.6%).

ثالثاً: تقييم الأهمية النسبية لعناصر الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية من وجهة نظر المستثمرين من الأفراد والمستثمرين من المؤسسات:

(1): تعتبر جميع عناصر الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية مهمة وملائمة إحصائياً من وجهتي نظر المستثمرين من الأفراد والمستثمرين من المؤسسات باستثناء (7 عناصر) تم اعتبارها متوسطة الأهمية. وتتمثل العناصر متوسطة الأهمية من وجهة نظر المستثمرين بالإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي، ورسالة رئيس مجلس الإدارة إلى المساهمين، والالتزامات الطارئة في نهاية الفترة، والأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها، ومعلومات حول المخصصات، ومعلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية، وعدد الموظفين.



(2): حاز تقرير التدقيق على المرتبة الأولى ضمن عناصر الإفصاح الهامة من وجهة نظر المستثمرين. وهذا مؤشر على الثقة التي يوليها المستثمرون في فلسطين بتقرير التدقيق من أجل إضفاء المصدقية على المعلومات التي تحتويها التقارير السنوية.

(3): من عناصر الإفصاح التي قيمتها عينة المستثمرين بأنها هامة، الإفصاح عن القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها، والأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة (المرتبة الثامنة والثالثة عشرة في سلم العناصر الهامة). وهذا مؤشر على وعي المستثمرين في فلسطين بالتطورات المحاسبية في التحول من محاسبة التكلفة التاريخية نحو محاسبة القيمة العادلة.

(4): بالرغم من تقييم عينة المستثمرين لموقع الشركة على شبكة الانترنت في المرتبة الاخيره من العناصر الهامة، فان هذا مؤشر على عدم كفاية الافصاحات التي تنشرها الشركات على مواقعها، أو أن هذه الافصاحات هي تكراراً لما تنشره هذه الشركات في تقاريرها السنوية. الأمر الذي يدعو إلى تحديد دور أكثر فاعلية وأكثر إلزاماً بنوعية المعلومات التي يتوجب الإفصاح عنها من خلال هذه المواقع. فالمستثمرون في العادة يحاولون التغلب على عيوب توقيت وصول المعلومات في التقرير السنوي، من خلال وسائل أخرى يمكن أن تصل إليهم المعلومات بوساطتها في التوقيت المناسب ومن ضمنها موقع الشركة على شبكة الانترنت.

(5): يوجد تشابه في مستوى التزام الشركات بمتطلبات الإفصاح بالعناصر الواردة في المجموعتين الأولى (متطلبات الحد الأدنى من الإفصاح) والثانية (عناصر إضافية فوق متطلبات الحد الأدنى) تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة.

(6): وجود اختلاف في مستوى التزام الشركات بمتطلبات الإفصاح بعناصر المجموعة الثالثة (عناصر الإفصاح في الاستبانة) تعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة وتميل هذه الفروق إلى مصلحة قطاع البنوك. وهذا مؤشر على الدور الريادي الذي تقوم به شركات القطاع البنكي في الالتزام بنظام الإفصاح في فلسطين.

(7): هناك فروق في تحديد الأهمية النسبية لعناصر الإفصاح في التقارير السنوية بموجب معايير المحاسبة الدولية بين فئتي المستثمرين في عينة الدراسة. وتميل هذه الفروق لصالح المستثمرين من المؤسسات. وتتعلق هذه الفروق ب ( 5 ) عناصر من أصل (27) عنصراً من تلك العناصر. ويعود هذا التفاوت من جهة نظر الدراسة إلى أن المستثمرين من المؤسسات يعملون وفق ضوابط مؤسسية وعمليات التحليل المالي، الأمر الذي يفتقده المستثمرون من الأفراد في معظم الأحوال.

ويتعلق هذا التفاوت في التقييم بالتغير في السياسات والطرق المحاسبية للممتلكات والمصانع والمعدات، والمبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمتها المرحلة، والسيولة ومصادر رأس المال، وتكاليف البحث والتطوير، وعدد الموظفين.

(8): توجد فروق في آراء عينة المستثمرين حول أهمية متطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية وفقا لكل من طول فترة التعامل بأسهم الشركات وحجم المبلغ المستثمر. وفيما يتعلق بطول فترة التعامل بالأسهم وبعد تطبيق اختبار (شافيه) وجد أن هذه الفروق تميل لصالح فئة المستثمرين التي تتعامل بالأسهم منذ ما قبل عام 1997 وحتى الآن، حيث تبين أن آراء هذه الفئة تختلف عن آراء بقية الفئات من المستثمرين.

#### (5-5) التوصيات:

بناء على نتائج الدراسة، توصي الدراسة بنوعين من التوصيات:

(1): توصيات عامة.

(2): توصيات بشأن اتجاهات البحث المستقبلية.

(1-5-5) التوصيات العامة:

يوصي الباحث بما يلي :

1. العمل على استصدار قانون شركات جديد بدلا من قوانين الشركات القديمة المطبقة في كل من منطقة الضفة الغربية ومنطقة قطاع غزة. وكذلك العمل على استصدار تشريع ينظم مهنة المحاسبة والتدقيق بشكل منفصل عن قانون الشركات الجديد.

2. نظرا لكون وسائل الإعلام المصدر الأول للمعلومات التي يحتاجها المستثمرون في فلسطين، فيجب على إدارة السوق المالي خلق آليات مناسبة لجعل تصريحات مديري الشركات المدرجة في وسائل الإعلام فيما يتعلق بالأرباح وتوزيعاتها والنمو المستقبلي لشركاتهم، خاضعة لنظام الإفصاح في السوق المالي.

3. بناء على تباين مستوى الالتزام بعناصر الإفصاح من قبل الشركات الذي يعزى إلى القطاع الذي تنتمي إليه الشركة والذي يميل إلى صالح البنوك، توصي الدراسة بتعديل قانون البنوك بحيث تتم تلبية متطلبات لجنة بازل للإشراف المصرفي بما يضمن تأمين أن شركات القطاع البنكي بشكل خاص وشركات بقية القطاعات بشكل عام، تدار بطريقة سليمة وأنها تخضع للمراقبة والمتابعة والمساءلة ضمن برنامج لتعزيز الحوكمة المؤسسية للشركات في فلسطين.

وفي هذا السياق يتوجب إلزام الشركات من خلال تعديل القوانين ذات العلاقة بتطوير نظام الرقابة الداخلية بما ينسجم مع تطور الحاكمية المؤسسية في فلسطين وتعزيز دور القانون في النظام المحاسبي. وتستمد هذه التوصية أهميتها من الأزمة المالية التي يعاني منها القطاع المصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر عام 2008 والتي يتوقع أن تتوسع تداعياتها إلى دول الاتحاد الأوروبي وبقية دول العالم. وفي سياق متصل توصي الدراسة بإنشاء مجلس حوكمة الشركات بحيث يتألف من ممثل عن وزارة المالية وآخر عن وزارة التجارة والصناعة وآخر عن وزارة العدل وآخر عن السوق المالي وآخر عن مهنة المحاسبة والتدقيق وعضو عن كل قطاع من قطاعات الشركات المدرجة بحيث تكون أغلبية الأعضاء من القطاع الخاص لتعزيز مصداقية ومقبولية المجلس.

(4): على هيئة وإدارة سوق رأس المال في فلسطين عمل دراسات معمقة للأنظمة المحاسبية المتبعة في الشركات المساهمة وتحديد مدى كفاية التقارير المالية التي تصدرها من حيث الشكل والمضمون وطريقة العرض والإفصاح عن السياسات المحاسبية. ومن ثم العمل على خلق سياسة خاصة للتوسع في الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية من خلال العمل على وضع أولويات بعناصر إضافية، على طريق تطبيق جميع الإفصاحات الممكنة في فلسطين في المستقبل، وتشجيع الشركات على تبني هذه السياسة. وتوصي الدراسة البدء بالإفصاحات المتعلقة بمحاسبة القيمة العادلة.

5. بناء على نتائج الدراسة حول تغليب المستثمرين في فلسطين خاصة الموثوقية على خاصية الملاءمة للمعلومات المحاسبية، توصي الدراسة بضمان دور نشط لهيئة السوق المالية الفلسطينية في دعم استقلالية مدققي الحسابات وضبط عمليات التدقيق بالإفادة من متطلبات قانون ساربنز اوكسلي الأمريكي، من أجل تعزيز الثقة في المعلومات المالية التي تفصح عنها الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالي الفلسطيني. أيضاً، توصي الدراسة بإعطاء مدققي الحسابات دوراً أكبر في رقابة إفصاحات الشركات التي يقومون بتدقيق تقاريرها السنوية بحيث تتضمن تقاريرهم ملاحظات حول إفصاحات الشركات.

6. على هيئة سوق رأس المال في فلسطين تعزيز نظام الإفصاح بما يؤدي إلى تراجع دور الإشاعة كمصدر للمعلومات وجعل هذا المصدر (الإشاعات) محاصراً في هامش ضيق إلى أبعد الحدود الممكنة.

7. على هيئة سوق رأس المال إلزام الشركات المدرجة بفتح مواقع إلكترونية لها على شبكة الإنترنت (لمن ليس لديها مواقع بعد) والعمل على جعل المعلومات التي تنشر على هذه المواقع تتكامل مع معلومات التقرير السنوي لكي تصل المعلومات إلى المستثمرين في الوقت المناسب وقبل أن تفقد قدرتها على إحداث فروق في قرارات المستثمرين.

8. إعادة هيكلة جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية في كل من غزة والضفة الغربية في معهد موحد ومنظم ذاتيا ومعتزف به رسميا (المعهد الفلسطيني للمحاسبين على سبيل المثال) ويمكك تمثيلا واسعا بحيث لا تهيمن عليه وزارات حكومية. ويتوجب أن تتضمن هذه العملية إعادة هيكلة حقيقية للترتيبات المؤسسية القائمة من أجل تصميم ترتيبات جديدة تشمل تقييم مؤهلات ومستويات الدخول لمهنة المحاسبة والتدقيق التي تغطي التعليم والخبرة وامتحان الكفاءة. وهناك حاجة أيضا لإنشاء آلية تنظيمية رقابية تعمل مع هذا المعهد في مناطق السلطة الفلسطينية (مثل المجلس المهني للمحاسبة) لتنظيم ومراقبة مهنة المحاسبة ومن أجل تأمين الامتثال لتطبيق واستخدام معايير المحاسبة والتدقيق الدولية.

9. العمل على تنشيط صناعة التحليل المالي والأساسي والفني في فلسطين من خلال تشجيع بيوت السمسة وتأسيسها وتأهيل مجموعات من المحللين الماليين الأكفاء المتخصصين في التحليل المالي والاستثماري.

(2-5-5) اتجاهات البحث المستقبلية:

يوصي الباحث بما يلي:

1. الاهتمام بإجراء دراسات أخرى حول الإفصاح ومعايير المحاسبة الدولية بهدف تعميق الإفادة منها في الشركات الفلسطينية.

2. التركيز على إجراء دراسة متخصصة في مجال ربط السوق المالي الفلسطيني بسوق عمان المالي لزيادة عمق وسيولة كلا السوقين وتوسيع حضور المستثمرين كجمهور للشركات في كلا السوقين.

3. العمل على إجراء دراسة أخرى تتناول إنشاء سوق مواز في فلسطين لتشجيع الشركات غير المدرجة على الإفصاح وإدراج الشركات غير المؤهلة للإدراج في سوق فلسطين للأوراق المالية في هذا السوق.

4. القيام بإجراء دراسات أخرى حول ممارسات الإبلاغ المالي وممارسات الإفصاح الفعلية في الشركات غير المدرجة في السوق المالي الفلسطيني.

5. القيام بإجراء دراسات أخرى حول جدوى خلق سوق سندات في فلسطين.

## مراجع الدراسة

وتتضمن هذه المراجع ما يلي:

- (1): المراجع العربية.
- (2): المراجع الأجنبية.
- (3): المواقع الكترونية ومحركات البحث.

## المراجع العربية

أبو نصار، محمد والذنيبات، علي، 2005. أهمية تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية ومدى كفايتها في تلبية احتياجات مستخدمي البيانات المالية. مجلة دراسات، 1: 32، ص (115 - 140)، الجامعة الأردنية، عمان / الأردن.

تري، محمود، 1995. تحليل التقارير المالية. جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الجمعية السعودية للمحاسبة، 2006. تحليل القوائم المالية وعلاقتها بسعر السهم. الدورة التدريبية الخامسة المنعقدة بين 17\_18 أيار 2006، جامعة الملك سعود / المملكة العربية السعودية.

حماد، طارق، 2002. التقارير المالية: أسس الإعداد والعرض والتحليل وفقا لأحدث الإصدارات والتعديلات في معايير المحاسبة الدولية والبريطانية والعربية والمصرية. الدار الجامعية، جمهورية مصر العربية.

حميدات، جمعه (2004). مدى التزام الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان بمعايير الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية وتعليمات هيئة الأوراق المالية. رسالة دكتوراه (2004)، جامعه عمان العربية للدراسات العليا، عمان/الأردن.

خطيب، شذى، 2002. العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال. مؤسسة طابا، عابدين، جمهورية مصر العربية.

خليفة، محمد، 1999. دراسة حول مشروع قانون الأوراق المالية. وحدة البحوث البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

دهمش، نعيم، 1998. تفسير الأهمية النسبية في التقرير المحاسبي وتدقيق الحسابات. مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد 104، ص (29 - 33)، عمان / الأردن.

دهمش ، نعيم، وأبو نصار، محمد، والخليله، محمود، 1995. مبادئ المحاسبة - الأصول العلمية والعملية. الطبعة الأولى، دائرة المكتبات الوطنية، عمان / الأردن.  
ربابعة، عبد الرؤوف، 2001. الإفصاح في الأسواق المالية. ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي المهني الثالث الذي نظّمته جمعية مدققي الحسابات الأردنيين في الفترة (18-19 أيلول)، عمان / الأردن.

زيود لطيف، قيطيم حسان، و مكية نغم (2007). دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار). مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية- سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (29)، العدد (1) 2007 - الجمهورية العربية السورية.

سعاده، علي العبد خليل ( 2000). الإفصاح في التقارير المالية للشركات الصناعية المساهمة العامة الاردنيه، في ظل معيار المحاسبي الدولي رقم 5. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الاداريه / جامعة آل البيت، الأردن.

السعدني، مصطفى، 2007. مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة الشركات. ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي (مهنة المحاسبة و المراجعة و التحديات المعاصرة)، المنعقد في الفترة 4 إلى 5 ديسمبر 2007 بدولة الإمارات العربية.

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. وقائع الملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني. رام الله - فلسطين. [www.p-s-e.com/forum](http://www.p-s-e.com/forum)

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. دليل الشركات المساهمة العامة، 2006. نابلس \_فلسطين.

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. نظام الإدراج. نابلس - فلسطين. [www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. نظام الإفصاح. نابلس - فلسطين. [www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. نظام التداول. نابلس - فلسطين. [www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. نظام العضوية. نابلس - فلسطين. [www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)

سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007. نظام فض المنازعات. نابلس - فلسطين. [www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)

شهادة رجا، 1995. الفروقات بين قانون الشركات الأردني لسنة 1964 وقانون الشركات الفلسطيني لسنة 1929. ورقة عمل، وزارة الاقتصاد والتجارة، 22/6/1995.

الصبان، محمد و رجب، السيد، 1998. المحاسبة المتوسطة: أسس القياس والإفصاح المحاسبي. الدار الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.

عبادي، سليمان، 2007. دور البورصة في الاقتصاد: تقييم تجربة سوق فلسطين للأوراق المالية. ورقة عمل مقدمة للملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني المنعقد في رام الله بين 8 - 9 أيلول 2007، فلسطين.

عبد الكريم، نصر، 2007. تقييم تجربة الإدراج والإفصاح في سوق فلسطين. ورقة عمل مقدمة للملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني المنعقد في رام الله بين 8 - 9 أيلول 2007، فلسطين.

عبد الوهاب، نصر و شحاتة، شحاتة، 2006. مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية و الدولية المعاصرة. الدار الجامعية، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

الفضل، مؤيد (2001). العلاقة بين الإفصاح المحاسبي وكل من حجم الشركة وأسعار أسهمها في السوق المالية ونوع نشاطها: دراسة ميدانية في العراق. مجله الإداري (آذار)، مسقط (84): 57-91.



قانون سلطة النقد الفلسطينية رقم 12 لسنة 1997. جريدة الوقائع (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون المصارف رقم 2 لسنة 2002. جريدة الوقائع (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون هيئة سوق رأس المال الفلسطينية رقم 13 لسنة 2004. جريدة الوقائع (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون الأوراق المالية رقم 12 لسنة 2004. جريدة الوقائع (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون التامين رقم (20) لسنة 2005. مجلة الوقائع الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية)، العدد 62، صفحة 5، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون ضريبة الدخل رقم 17 لسنة 2004. جريدة الوقائع (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون الشركات الفلسطيني رقم 19 لسنة 1930. مجلة الوقائع الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قانون الشركات الأردني رقم 12 لسنة 1964. مجلة الوقائع الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية)، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله / فلسطين.

قرياص، رسمية، 2003. أسواق المال. الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 41 - 48.

مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2006. المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية 2006. ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن)، المطابع المركزية، عمان /الأردن.

مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2001. معايير المحاسبة الدولية. ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن، 2001، ص41.

مطر، محمد، 1993. تقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية. مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، الجامعة الأردنية، المجلد: 20، العدد: 2، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية.  
مطر، محمد، 2004. التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية. دار وائل للنشر والتوزيع، عمان / الأردن.

مطر، محمد، 1999. إدارة الاستثمار النظري والتطبيقات العملية. مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان / الأردن.

الملتقى السنوي، 2007. سوق فلسطين للأوراق المالية، عقد من الصمود والانجاز والتحدي. كتاب وقائع الملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني، رام الله / غزة، 8 - 9 ايلول 2007. قابل للتحميل من: [www.P-s-e.com/forum](http://www.P-s-e.com/forum).

المهندي، محمد، 2004. اثر الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية السنوية المنشورة على أسعار أسهم الشركات العامة الصناعية في بورصة عمان. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية (قسم المحاسبة)، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية.

الميداني، محمد، 2002. تطوير أسواق الرأسمال في سورية. المركز السوري للاستشارات والأبحاث والتدريب في إدارة الأعمال، الجمهورية العربية السورية.

نحاس، غسان، 2004. مشكلات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية. رسالة ماجستير، حلب، سوريا.

الهيبل، جمال، 2003. مدى ملاءمة تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية لقرارات المستثمر في الأردن. رسالة ماجستير، جامعة آل البيت.

هندريسكون، الدون، 1990. نظرية المحاسبة. ترجمة الدكتور كمال خليفة ابو زيد، بدون دار نشر، الاسكندرية، جمهورية مصر العربية.

Abu-Nassar, M., and Rutherford, B., 2000. **External Reporting in Less Developed Countries with Moderately Sophisticated Capital Markets: A Study of User Needs and Information Provision in Jordan.** *Research in Accounting in Emerging Economics, Vol., 4, 2000.*

AccountingWEB.co.uk, 2005. **The IASB conceptual framework.** *Sift Media.* <http://www.accountingweb.co.uk/cgi-bin/item.cgi?id=140805>

Al-Razeen, A., Karbhari, Y., 2004. **Annual Corporate Information: Importance and Use in Saudi Arabia.** *Managerial Auditing Journal, year: 2004, volume 19, Issue1, pages (117-133).* Emerald Group Publishing Ltd.

Alsaeed, K., 2006. **The Association Between Firm-Specific Characteristics and Disclosure: The Case of Saudi Arabia.** *Managerial Auditing Journal, year: 2006, volume 21, Issue 5, pages (467-496).* Emerald Group Publishing Ltd.

Al-Shammari, B., A., 2005. **Compliance with International Accounting Standards in the Gulf Co-operation Council Member States: An empirical study.** *Thesis presented for PhD of the University of Western Australia, UWA Business School, 2005.*

Al- shayeb, A., 2003. **Corporate Financial Reporting in the United Arab Emirates.** *Arab Journal of Administrative Sciences, Volume 110, No. 1, pp (109-125).*

American Accounting Association, 1966. **A Statement of Basic Accounting Theory**. AAA, Evanston, ILL, 1966. Retrieved from: [www.aaahq.org](http://www.aaahq.org)

Ashbaugh, H., and Pincus, M., 2000. **Domestic Accounting Standards and International Accounting Standards and the Predictability of earnings**. Working paper presented in the annual meeting of 1998 American Accounting Association.

Baldwin, A., 2001. **Technology is Making Annual Reports Passe**. *Street Louis Post – Dispatch*. PCL.

Ball, I., 2008. **The Role of Financial Reporting and Auditing in Creating Vibrant Emerging Markets**. Working paper presented to the 5<sup>th</sup> Islamic financial services held in Amman in May 14, 2008, Jordan.

Baiman, S. and Verrecchia, E., Robert, 1996. **"The Relation Among Capital Markets, Financial Disclosure, Production Efficiency, And Insider Trading"**. *Journal of Accounting Research*, Vol. 34, No.1, 1996, pp. 1–22.

Berenson, M. And Levine, D. (1992), **Basic Business Statistics- Concepts and Applications**. New Jersey: Prentice Hall.

Booth, B., 2003. **'The Conceptual Framework as a Coherent System for Development of Accounting Standards'**. *Abacus*, 39(3): 310-324.

Brown, K., 2003. **How To Spot Some Dirt In Rosy Annual Reports.** *The Wall Street Journal Online*. Retrieved from:  
<http://online.wsj.com>

Burrough, B., 1986. **Here Is Our Report on A Report About Corporate Annual Reports.** *The Wall Street Journal*, p. 35.

BUSN 7050 website, 2008. **A Roadmap for Convergence Between IFRSs and US GAAP.** *Research report, BUSN 7050 website, MAY 14 2008.*

Courtis, J., 1982. **Private Shareholders Response to Corporate Annual Reports.** *Accounting and Finance*, 22: 53 – 72.

Clinch, G., and Verrecchia, E., Robert," **Competitive Disadvantage And Discretionary Disclosure In Industries".** *Australian Journal of Management*, Vol. 22, No.2, 1997, pp. 125–137.

Dahawy, K., (2007). **Accounting Disclosure in Companies Listed on the Egyptian Stock Exchange.** *Middle Eastern Finance and Economics, Issue 1 (2007), EuroJournals Publishing, Inc.*

Daske, H., and Gebhardt, G., (2006). **International Financial Reporting Standards and Expert's Perceptions of Disclosure Quality.** *ABACUS, Vol.42, No. 3/4, 2006 Accounting Foundation, The University of Sydney, Australia.*

Dean, G.W. and Clarke, F.L. (2003) 'An Involving Conceptual Framework? '. *Abacus*, 39(3): 279-297.

Evans, Taylor & Holzmam, 1988. **The Perceived Importance of International Accounting Topics in the Asia-Pacific Rim: A comparative study.** *Elsevier Science Inc.*

Financial Accounting Standards Advisory Council (FASAC), 2004. **Joint Conceptual Framework Project.** *12'2004confwk.doc*

Fischer, P., and Verrecchia, E. Robert," **Public Information And Heuristic Trade**", *Journal of Accounting and Economics, Vol. 27, No. 2, 1999, pp. 89–124.*

Floropoulos, I.,N., (2002). **IAS, First Time Users: Some Empirical Evidence from Greek Companies.** *Aristotle University of Thessaloniki, Greece.*

Foster, J. M. and L.T. Johnson. 2001. **Why Does the FASB have a Conceptual framework?** *Understanding the Issues (August). Norwalk, CT: Financial Accounting Standards Board.*

Harman, B., 2008. **The Flow of Company Information.** *Retrieved from: www.investopedia.com*

Hassan, O, Giorgioni, G, and Romilly, P., 2006. **The Extent of Financial Disclosure and its Determinants in Emerging Capital Markets: The Case of Egypt.** *International Journal Accounting, Auditing and Professional Evaluation, 3: 1 2006. inderscience Enterprise Ltd.*

Hawkins, D., and Hawkins, B., 1986. **The Effectiveness of the Annual Report as a Communication Vehicle.** *Financial Executive Foundation.*

Hayes, R., and Lundholm, R, 1996." **Segment Reporting To The Capital Market In The Presence of A Competitor".** *Journal of Accounting Research, Vol. 34, No.2, 1996, pp. 261–279.*

Hendriksen, S., 1977. **Accounting Theory.** *Third Edition, Homewood, Illinois, Richard D. Irwin, Inc., 1977, 545 – 546.*

Holthausen, R., Verrecchia, E., 1988. **The Effect of Sequential Information Releases On the Variance of Price Changes in an Intertemporal Multi-Asset Market.** *Journal of Accounting Research, Vol. 26, No.1, Spring 1988, pp. 82–106.*

Hope, O., Jin, H., and Kang, T., 2006. **Empirical Evidence on Jurisdictions that Adopt IFRS.** *Journal Of International Accounting Research, Vol.5, No. 2, 2006, Pages: 1-20.*

International Accounting Standards Board (2004). **International Financial Reporting Standards (IFRSs). Including International Accounting Standards (IASs) and Interpretations as at 31 March 2004.** *International Accounting Standards Committee Foundation, United Kingdom, London (2004).*



IASB, 1995. **IASB and IOSCO Reach Agreement.** *<http://www.iasb.com/>*

International Accounting Standards Committee Foundation, 2005. **IFRS, Annual report.** *[www.iasb.org](http://www.iasb.org)*

IAS PLUS, 2008. **The Framework for the Preparation and Presentation of Financial Statements.** *Available at <http://www.iasplus.com/standard/framework.htm>.*

IAS PLUS, 2004. **IASB Potential Agenda Project: Measurement.** 4 August. *Available at <http://www.iasplus.com/agenda/measure.htm>.*

Ing. V. and Ing. E, 2005. **International Financial Reporting Standards.** *Faculty of economics and commerce, Masaryk University in Brno, BIATEC, Volume XIII, 11/2005, Slovenes.*

International Accounting Standards Committee, 1989. **Framework for the Preparation and Presentation of Financial Statements.** *London, UK, IASC.*

International Accounting Standards Committee, 2000. **International Accounting standards Explained.** *John Wiley.*

Jacobson, G., 1988. **How Valuable is Your Annual Report?** *Managerial Review, 77 (10): 51 – 53.*

Jermakowicz, E., 2004. **Effects of Adoption of International Financial Reporting Standards in Belgium: The Evidence from BEL-20 Companies.** *Accounting in Europe, Vol. 1, 2004 European Accounting Association.*

Johnson, T., 2004. **The Project to Revisit the Conceptual Framework.** *The FASB Report (December 28). Norwalk, CT: Financial Accounting Standards Board.*

Jones, S. and Wolnizer, P., 2003. **Harmonization and the Conceptual Framework: An International Perspective.** *Abacus, 39(3): 375-387.*

Kieso, D., Weygandt, J. and Warfield, T., 2005. **Intermediate Accounting, 12<sup>th</sup> edition.** *Wiley & Sons Inc.*

Kim, O., and Verrecchia, E., 2001. **The Relation Among Disclosure, Returns, And Trading Volume Information.** *The Accounting Review, Vol.76, No.4, 2001, pp.213-237.*

Kohut, G., and Sigars, A., 1992. **The President's Letter to Stockholders: An Examination of Corporate Communication Strategy.** *Journal of Business Communication, 29 (1): 7 – 21.*

Kulkosky, E., 1987. **Brave New World of Annual Reports.** *The Wall Street Journal, p. 38.*

KPMG, 2008. **IFRS Briefing Sheet: Exposure Draft of an Improved Conceptual Framework for Financial Reporting.** *Issue 95, June, 2008, KPMG IFRG Limited, a UK company.*

Kyle, A., and Wang, F., 1997. **Speculation Duopoly With Agreement To Disagree: Can Overconfidence Survive The Market Test?** *Journal of Finance, Vol. 52, No.1, 1997, pp. 2073–2090.*

Lawrence, S., 1996. **International Accounting.** *International Thomson Business.*

Leckey, A., 2003. **As Slump Continues, Annual Reports Turn Candid.** *Milwaukee Journal Sentinel. Retrieved from: <http://www.josonline.com>.*

Mack Ott, Ray Astin, Lou Enoff, Maureen, Ana Linars, 1997. **Mobilizing Equity Sector in Palestinian Territories.** *Financial sector development project, USAID Mission, Barent Group LLC, Washington DC, 20036.*

Mavrinac, S.C., Boyle, T. (1996), **"Sell-Side Analysis, Non-Financial Performance Evaluation, and the Accuracy of Short-term Earnings Forecasts"**. *Working paper, Ernst & Young Centre for Business Innovation, Ernst & Young, New York, NY, .*

Millman, R., 1990. **Making the Most of Your Annual Report.** *Management Review, 79 (10): 52 – 55.*

Most, K., and Chang, L., 1984. **Investors and Annual Financial Statements: A Behavioral Study.** *Working paper, Florida, International University, USA.*

Ong, A., Lin, W., and Hsu, H., 2004. **Internationalizing Accounting Standards: The Conflict of Objectives and Constraints.** *Journal of Management Research, Vol. 4, No. 1, pages: 44-58, April 2004.*

Peng, S., and Tondkar, R., 2005. **The Harmonization of Chinese Accounting Standards with International Accounting Standards: An Empirical Evaluation.** *Virginia Commonwealth University, Richmond, Virginia, December, 2005.*

Plung, D., and Montgomery, T., 2004. **Professional Communication: The Corporate Insiders' Approach.** *Thomson Learning, South – Western.*

Razaee, Z., and Porter, G., 1993. **Can the Annual Report be Improved?** *Review of Business, 15 (1): 38 – 41.*

Roberts, C., Weetman, P., and Gordon, P., 2002. **International Financial Accounting: A Comparative Approach.** *Prentice Hall, London, UK.*

Saitz, G., 2003. **A bit of Sheen is Off Annual Reports.** *Houston Chronicle, P.I.D.*

Sarbanes – Oxley Act of 2002. Retrieved from:  
<http://www.cpeonline.com>

Saudagaran, S., and Diga, J., 2000. **The Institutional Environment of Financial Reporting Regulation in ASEAN.** *The International Journal of Accounting, Vol. 35, No.1, pp. 1-26.*

Sekaran, U., 2000. **Research Methods for Business: A Skill Building Approach, 3rd ed.** *New York, John Wiley and Sons, Inc.*

Simone, T., 1988. **Behind the Scenes: How McKesson Produced the First Summary Annual Report.** *Financial Executive, 4 (1): 49 – 52.*

Storey, R., and Storey, S., 1998. **The Framework of Financial Accounting Concepts and Standards.** *Financial Accounting Standards Board of the Financial Accounting Foundation, No. 181-C. Norwalk, CT.*

Subramanyam, K., 1996. **Uncertain Precision And Price Reactions To Information.** *The Accounting Review, Vol. 71, No. 2, 1996, pp. 207–220*

Subramanian, R., Insley, R.G., and Blackwell, R.D., 1993. **Performance and Readability: A Comparison of annual reports of Profitable and unprofitable corporations.** *Journal of business communication, 30, (1), 49 – 61.*

Thomas, J., 1997. **Discourse in the Marketplace: The Making of Meaning in Annual Reports.** *Journal of Business Communication, 34 (1): 47 – 66.*

Toraman, C., and Bayramoglu, F., 2006. **Effects of the adoption of European Union standards on accounting practices.** *Journal of Financial Analyze, Special issue, Published by Istanbul Chamber of Certified Public Accountants for the 17TH World Congress of accountants, 13-16 NOVEMBER 2006. Available at:*  
<http://www.tbb.org.tr/turkce/arastirmalar>

Verrecchia, R., 2001. **Essays on Disclosure.** *Journal of Accounting and Economics, Vol. 32, No. 1-3, December 2001, p. 97-180.*

Zeff, S., 1999. **The Evolution of the Conceptual Framework for Business Enterprises in the United States.** *The Accounting Historians Journal, 26(2): 89-131.*

Young, J. 2006. **Making Up Users.** *Accounting, Organizations and Society 31(6): 579-600.*

مواقع إلكترونية ومحركات بحث:

<http://www.IASB.org.uk>

<http://www.IASplus.com/fs/laschkol.pdf>

<http://www.search.epnet.com/web12.epnet.com/select.dbasP>.  
(EBSCO)

<http://www.queryserver.com>

<http://www.iasc.org.uk> on 06 12 2001

<http://www.ioSSCO.org/>

<http://www.ifac.org/>.

[www.iasweb.org](http://www.iasweb.org)-15/7/08

IASB Press Release:

[Http://www.iasb.org.uk/docs/press/2003pr03.pdf](http://www.iasb.org.uk/docs/press/2003pr03.pdf)

<http://www.iosco.org/resolutions/pdf/IOSCORES19.pdf>

<http://www.iosco.org/library/pubdocs/pdf/IOSCOPE109.pdf>

<http://www.iasplus.com/restruct/restruct.htm>

[http://europa.eu.int/comm/internal\\_market/accounting/ias\\_en.htm#regulation](http://europa.eu.int/comm/internal_market/accounting/ias_en.htm#regulation)

<http://www.dti.gov.uk/cld/isaconsulation.pdf>

European commission MEMO/01/40, February 2001 – accessible from above.

[http://europa.eu.int/eurlex/en/com/cnc/2000/com2000\\_0359en01.pdf](http://europa.eu.int/eurlex/en/com/cnc/2000/com2000_0359en01.pdf)

[http://europa.eu.int/comm/internal\\_market/accounting/ias/-comparison\\_en.htm](http://europa.eu.int/comm/internal_market/accounting/ias/-comparison_en.htm)

<http://www.fasb.org/news/nr091702.shtml>

<http://www.iasb.org.uk/docs/press/2002pr15.pdf>

## الملاحق

(الملحق رقم 1)

آلية الاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية

المراجع: سوق فلسطين للأوراق المالية (2007)

تتم جميع العمليات المتعلقة بالتداول عن بعد ومن خلال جهاز حاسوب مرتبط مع نظام التداول المركزي وموجود في مكاتب شركات الأوراق المالية المرخصة. ويتم التحكم بنظام التداول باستخدام نظام رقابة يحتوي على المعايير والأسس التي تحددها قواعد التداول في السوق والتي تؤمن عدالة وشفافية عملية التداول. وأحد أهم المعايير التي يقوم نظام الرقابة بتحديددها هي نسبة صعود وهبوط الأسعار خلال الجلسة الواحدة وهي حالياً 5% من سعر الإغلاق السابق لكل رمز تداول. وتقوم السوق بعقد 5 جلسات للتداول أسبوعياً من الأحد إلى الخميس. وتتم عملية الاستثمار في أجواء سلسلة وفقاً لما يلي:

1. يقوم المستثمر بفتح حساب للتداول لدى إحدى شركات الأوراق المالية العاملة الأعضاء في السوق (شركات الوساطة) حيث يوقع على اتفاقية فتح الحساب ويزود الشركة بوثيقة إثبات الشخصية مثل بطاقة الشخصية أو جواز السفر للشخص الطبيعي وشهادة تسجيل الشركة عندما يكون المستثمر شخصية اعتبارية.

2. يحق للمستثمر فتح حسابات لدى أكثر من شركة وساطة بحيث يكون أول حساب يفتحه مجانياً أما الحسابات الإضافية فتخضع لرسوم محددة في نظام الرسوم والعمولات الصادر عن السوق.

3. في حالة أن المستثمر ينوي بيع أسهم شركة مصدرة للشهادات يقدم شهادة الأسهم لشركة الأوراق المالية التي فتح لديها حساب التداول. يُطلب أحياناً من المستثمر إحضار إشعار من الشركة المصدرة للأسهم خصوصاً للشركات التي يكون رأس مالها غير مسدد بالكامل وذلك لمعرفة نسبة تسديد المساهم.

4. تقوم شركة الأوراق المالية بالشراء و/أو البيع وفق الأوامر التي يعطيها إياها المستثمر، ويحق لشركة الوساطة استلام تلك الأوامر خطياً أو شفهيّاً عبر الهاتف على أن يتم تعزيز الأوامر الهاتفية خطياً لاحقاً. ويمكن للشخص صاحب أمر البيع/الشراء تغيير سعر العرض/الطلب في أثناء جلسة التداول أو حتى إلغاؤه وذلك قبل أن يُنفذ.



5. في حالة أن أمر البيع/الشراء صالح ليوم واحد فقط؛ بمعنى أن يُلغى في حالة عدم تنفيذه في الجلسة المطلوب التداول فيها، يجب أن يكون السعر المعطى ضمن سقف 5% من سعر إغلاق السهم في الجلسة السابقة.

6. تكون أولوية البيع/الشراء لصالح حسابات العملاء على حساب محفظة شركة الوساطة نفسها، وتعطى الأولوية للسعر الأعلى في حالة الشراء وللأسعار الأدنى في حالة البيع وبالنسبة لأوامر البيع/الشراء المتساوية أسعارها فإن الأولوية تكون للوقت الذي أدخلت فيه هذه الأوامر مع العلم بأنه لا يوجد علاقة لعدد الأسهم في أوامر البيع/الشراء بالأولويات.

7. تتقاضى شركة الأوراق المالية عن كل صفقة تنفيذها (بيع و/أو شراء) رسوماً محددةً في نظام الرسوم والعمولات الصادر عن السوق ولا يجوز لشركة الأوراق المالية تجاوزها.

8. في حالة شراء أسهم، يتسلم العميل إشعار بالشراء بعد أن تتم تسوية الأوراق المالية من قبل مركز الإيداع والتحويل.

9. في حالة بيع أسهم، يتسلم العميل شيكاً بقيمة الأسهم المباعة بعد خصم عمولة التداول وضريبة القيمة المضافة المفروضة على العمولة وذلك بعد تسوية تلك الأسهم.

(الملحق رقم 2)

مجتمع الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني (2007/12/31)

المرجع: سوق فلسطين للأوراق المالية (دليل الشركات)، 2007.

#	اسم الشركة	الرمز	سنة الإدراج	بداية التداول
1	البنك الإسلامي العربي	AIB	1997	1997
2	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	AMB	2007	2007
3	بنك فلسطين	BOP	2005	2005
4	البنك التجاري الفلسطيني	CBP	2006	2006
5	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC	1997	1997
6	بنك القدس	QUDS	1997	1997
7	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE	1997	1997
8	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG	1997	1997
9	شركة المشرق للتأمين	MIC	2006	2006
10	شركة التأمين الوطنية	NIC	1997	1997
11	شركة ترست العالمية للتأمين	TRUST	2008	2008
12	شركة المستثمرون العرب	ARAB	1997	1998
13	شركة الائتمان للاستثمار والتنمية	IID	2006	2006
14	شركة القدس للاستثمارات العقارية	JREI	2006	2006
15	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO	1997	1997
16	الشركة الفلسطينية للاستثمار والإملاء	PID	2006	2006
17	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC	2002	2004
18	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO	1997	1997
19	شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	UCI	2007	2007
20	شركة المؤسسة العربية للفنادق	AHC	1998	1998

1997	1997	ARE	شركة المؤسسة العقارية العربية	21
1999	1999	HOTEL	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	22
1997	1997	PALTEL	شركة الاتصالات الفلسطينية	23
2004	2004	PEC	الشركة الفلسطينية للكهرباء	24
2000	1999	PLAZA	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	25
2007	2007	WASSEL	الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	26
2000	1999	ACPC	الشركة العربية لمنتجات الباطون	27
1997	1997	APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	28
2004	2002	AZIZA	شركة دواجن فلسطين	29
2005	2004	BPC	شركة بيرزيت للأدوية	30
2005	2005	GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	31
1997	1997	JCC	شركة سجائر القدس	32
1997	1997	JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	33
2004	2002	LADAEN	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	34
2006	2006	NCI	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	35
1999	1999	VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	36

ملحق رقم (3)

تطور عدد الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني

عدد الشركات	نهاية العام
19	1997
20	1998
21	1999
24	2000
24	2001
24	2002
26	2003
26	2004
28	2005
32	2006
35	2007

المصدر: جدول خاص بالدراسة تم تجميعه من إحصائيات سوق فلسطين للأوراق المالية خلال الفترة

1997 - 2007.

(ملحق رقم 4 )

شركات الأوراق المالية الأعضاء في سوق فلسطين للأوراق المالية (شركات الوساطة)

المرجع: سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007.

#	الشركة	تاريخ التأسيس	الموقع	عدد الفروع
1	شركة الأردن وفلسطين للاستثمارات المالية	1996	رام الله	-
2	الشركة المتحدة للأوراق المالية	1996	رام الله	-
3	شركة الهدف للاستثمار والأوراق المالية	1996	نابلس	2
4	الشركة الوطنية للأوراق المالية	1995	رام الله	2
5	الشركة العالمية للأوراق المالية	1996	نابلس	-
6	شركة سهم للاستثمار والأوراق المالية	1999	رام الله	2
7	شركة لوتس للاستثمارات المالية	2004	البيرة	-
8	شركة الوساطة للأوراق المالية	2005	غزة	-
9	النورس للاستثمارات المالية	2007	بيت لحم	-

(الملحق رقم 5)

عينة الشركات الداخلة في احتساب مؤشر القدس لعام 2007

المرجع: سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007.

#	اسم الشركة	رمز السهم	القطاع
1	شركة الاتصالات الفلسطينية	PALTEL	خدمات
2	الشركة الفلسطينية للكهرباء	PEC	
3	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO	
4	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO	استثمار
5	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG	تأمين
6	شركة التأمين الوطنية*	NIC	
7	البنك الإسلامي العربي	AIB	بنوك
8	بنك فلسطين المحدود	BOP	
9	شركة بيرزيت للأدوية	BPC	صناعة
10	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC	
11	شركة سجائر القدس	JCC	
12	شركة مطاحن القمح الذهبي*	GMC	

\* الشركات التي تم إضافتها في عام 2007

(الملحق رقم 6)

مؤشرات كافة قطاعات الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني

المرجع: سوق فلسطين للأوراق المالية، 2007.

(1): قطاع البنوك: اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم البنوك المدرجة في السوق وتحديد الاتجاه العام لهذه الشركات عرف باسم "مؤشر قطاع البنوك" حيث حددت قيمته الأساسية بـ 100 نقطة.

#	اسم الشركة	رمز تداولها
1	البنك الإسلامي العربي	AIB
2	بنك فلسطين المحدود	BOP
3	البنك التجاري الفلسطيني	CBP
4	بنك فلسطين الدولي	PIB
5	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC
6	بنك القدس للتنمية والاستثمار	QUDS

(2): قطاع التأمين: اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم شركات التأمين المدرجة في السوق وتحديد الاتجاه العام لهذه الشركات عرف باسم "مؤشر قطاع التأمين" حيث حددت قيمته الأساسية بـ 100 نقطة.

#	اسم الشركة	رمز تداولها
1	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE
2	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG
3	شركة المشرق للتأمين	MIC
4	شركة التأمين الوطنية	NIC

(3): قطاع الخدمات: اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم شركات الخدمات المدرجة في السوق وتحديد الاتجاه العام لهذه الشركات عرف باسم "مؤشر قطاع الخدمات" حيث حددت قيمته الأساسية بـ 100 نقطة.

رمز تداولها	اسم الشركة	#
AHC	شركة المؤسسة العربية للفنادق	1
ARE	شركة المؤسسة العقارية العربية	2
HOTEL	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	3
PALTEL	شركة الاتصالات الفلسطينية	4
PEC	الشركة الفلسطينية للكهرباء	5
PLAZA	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	6

(4): قطاع الصناعة: اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم الشركات الصناعية المدرجة في السوق وتحديد الاتجاه العام لهذه الشركات عرف باسم "مؤشر قطاع الصناعة" حيث حددت قيمته الأساسية بـ 100 نقطة.

رمز تداولها	اسم الشركة	#
ACPC	الشركة العربية لمنتجات الباطون	1
APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	2
AZIZA	شركة دواجن فلسطين	3
BPC	شركة بيرزيت للأدوية	4
GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	5
JCC	شركة سجائر القدس	6
JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	7
LADAEN	شركة فلسطين لصناعات اللدائن	8
NCI	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	9
VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	10

(5): قطاع الاستثمار: اعتمدت سوق فلسطين للأوراق المالية في بداية عام 2006 رقماً قياسياً لقياس مستويات أسعار أسهم الشركات الاستثمارية المدرجة في السوق وتحديد الاتجاه العام لهذه الشركات عرف باسم "مؤشر قطاع الاستثمار" حيث حددت قيمته الأساسية بـ 100 نقطة.



رمز تداولها	اسم الشركة	#
ARAB	شركة المستثمرون العرب	1
IID	شركة الإئتمان للاستثمارات و التنمية	2
PADICO	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	3
PRICO	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	4
PIIC	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	5
PID	الشركة الفلسطينية للاستثمار و الامماء	6
JREI	شركة القدس للاستثمارات العقارية	7

(ملحق رقم 7)

الفروق الرئيسية بين قوانين الشركات المطبقة في الضفة الغربية وقطاع غزة

بالرغم من أوجه التشابه بين القانونين إلا أن الفروق التالية يمكن أن تظهر بينهما على النحو التالي:

\* قوانين الشركات المطبقة في قطاع غزة:

(1): قانون الشركات رقم 18 لسنة 1929:

يتعامل القانون مع الشركات المساهمة العامة ويتكون من 11 فصراً تشمل 225 مادة.

(2): قانون الشركات رقم 19 لسنة 1930:

يتعامل مع شركات الأشخاص ويتكون من 9 فصول تشمل 74 مادة.

\* قانون الشركات المطبق في منطقة الضفة الغربية: قانون الشركات الأردني رقم 12 لسنة 1964 والذي

يتكون من جزئين:

الجزء الأول: ويتكون من 6 فصول وتتعامل مع شركات الأشخاص.

الجزء الثاني: ويتكون من 13 فصلاً تشمل 230 مادة وتتعامل مع الشركات المساهمة العامة.

\* يسمح قانون 1929 بإصدار أسهم من أنواع مختلفة لكن قانون 1964 يمنع التمييز بين الأسهم على

الإطلاق (رجا شحادة، 1995)

\* رسوم التسجيل في قانون 1929 هي 10% من إجمالي رأس المال بدون تحديد حد ادني لرأس المال

بينما الرسوم في قانون 1964 هي 0.2% من إجمالي رأس المال (نفس المرجع السابق).

\* يوجد في قانون 1929 حماية أكبر لحق الأقلية مقارنة بما هو موجود في قانون 1964 (نفس المرجع

السابق).

\* مع أن كلا القانونين لا توجد يهما أي نصوص فيما يتعلق بالشركات القابضة، إلا أن كليهما لا يمنعان

وجود الشركات القابضة (نفس المرجع السابق).

## (ملحق رقم 8)

## قائمة بأهم المدققين الخارجيين للقوائم المالية الصادرة عن الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني

الشركات المدرجة تحت التدقيق		المدقق	#
البنك الإسلامي العربي	1	ارنست ويونغ	1
بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	2		
شركة المجموعة الأهلية للتأمين	3		
شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	4		
شركة الاتصالات الفلسطينية	5		
الشركة الفلسطينية للكهرباء	6		
شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	7		
شركة فلسطين للاستثمار العقاري	8		
شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	9		
الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	10		
شركة دواجن فلسطين	11		
شركة فلسطين لصناعة اللدائن	12		
الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	13		
شركة مصانع الزيوت النباتية	14		
بنك فلسطين	1	سابا وشركاه	2
البنك التجاري الفلسطيني	2		
بنك الاستثمار الفلسطيني	3		
بنك القدس	4		
شركة المؤسسة العربية للتأمين	5		
شركة المشرق للتأمين	6		
شركة ترست العالمية للتأمين	7		
شركة القدس للاستثمارات العقارية	8		
شركة المؤسسة العربية للفنادق	9		
شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	10		
شركة بيرزيت للأدوية	11		
الشركة الفلسطينية للاستثمار والإفشاء	1	معاينه وشركاه	3
شركة سجائر القدس	2		
شركة القدس للمستحضرات الطبية	3		

4	الاستشاريون العرب للتدقيق	1	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق
		2	الشركة العربية لمنتجات الباطون
5	مؤسسة طريقي لتدقيق الحسابات	1	شركة الائتمان للاستثمار والتنمية
		2	الشركة العربية لصناعة الدهانات
6	برياس ووتر هاوس كوبرز	1	شركة التأمين الوطنية
		2	شركة مطاحن القمح الذهبي
7	اليوسف وشركاه	1	شركة المستثمرون العرب
8	مؤسسة فتوح لتدقيق الحسابات	1	شركة المؤسسة العقارية العربية
9	الشركة الفلسطينية للتدقيق والمحاسبة	1	بنك فلسطين الدولي

المصدر: جدول خاص بالدراسة تم تجميعه من التقارير السنوية الصادرة عن الشركات المدرجة في

السوق المالي الفلسطيني خلال الفترة (1997 - 2007)

(ملحق رقم 9)

مؤهلات المدققين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة

المراجع: Mack, Ott et al, 1997

إن مؤهلات المدقق لممارسة عمله في غزة كما هي في القسم 105 من الفصل 22 من قانون الشركات (المرسوم رقم 18) لسنة 1929 المعدل عام 1934 والذي ما زال ساري المفعول هي انه " لا يمكن لأي شخص أن يكون بمقدرته أن يعين كمدقق لشركة إلا إذا كان مؤهلاً بشكل ملائم بشهادة من بعض الجامعات أو المعاهد الموافق عليها من المفوض السامي أو من خلال عضويته في بعض جمعيات المحاسبين أو المدققين كما ذكر أعلاه، أو ما لم يحصل من حكومة فلسطين على شهادة تخوله ممارسة العمل كمدقق في فلسطين".

من ناحية أخرى، فإن متطلب المؤهلات في الضفة الغربية كما هي في القانون رقم 10 لسنة 1961 والذي يحكم ممارسات التدقيق هو أكثر تحديداً واشد صرامة مما هو في قطاع غزة. فطبقاً للمادة رقم 3 من القانون المذكور فإن أي شخص يجب أن يقابل المؤهلات التالية من أجل ترخيصه:

- (أ): عضوية في، ومرخص بواسطة، معاهد أمريكية أو بريطانية للمحاسبين القانونيين.
  - (ب): حامل درجة بكالوريوس في التجارة أو الاقتصاد أو التمويل من جامعة أو معهد آخر للتعليم العالي زائد خبرة من مكتب حكومي أو مكتب محاسبة في المناطق الفلسطينية لا تقل عن سنة كمدير تدقيق على أن تقدم شهادة الخبرة للجمعية المختصة من أجل الموافقة عليها.
  - (ج): دبلوم عالي أو ما يكافئه زائد 4 سنوات خبرة كمشرف تدقيق في مكتب حكومي أو مكتب تدقيق خاص أو مكتب محاسب قانوني مخول بالممارسة في المناطق الفلسطينية.
  - (د): في حالة غياب مؤهل الدبلوم العالي فإن ممارسة بوظيفة دائمة في التدقيق مع سنوات خبرة كحد أدنى كمشرف تدقيق في مكتب حكومي أو مكتب محاسبة مهني.
- أما أن المادة رقم 5 من نفس القانون فتعمل على تسهيل المتطلبات في المادة رقم 3 المذكورة آنفاً بطريقتين. الطريقة الأولى هي السماح بإعفاء أولئك الذين لديهم خبرة مهنية في الأردن لمدة سنتين على الأقل قبل صدور قانون عام 1961. أما الطريقة الثانية في السماح للأجانب بممارسة التدقيق إذا كانت دولهم أو أصولهم تمنحهم بالتبادل مع هؤلاء المرخصون في الأردن.

(الملحق رقم 10)

اختصاصات مجلس مهنة تدقيق الحسابات في فلسطين

المرجع: المجلس التشريعي الفلسطيني، 2007 ( قانون مهنة تدقيق الحسابات، 2004)

بموجب قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004، فقد تم إنشاء مجلس مهنة تدقيق الحسابات في فلسطين. ويمارس هذا المجلس الاختصاصات والمهام التالية (المادة 5):

1- منح رخص مزاولة مهنة التدقيق وفق أحكام هذا القانون.

2- اقتراح اللوائح التنفيذية لتطبيق هذا القانون.

3- توقيع الجزاءات التأديبية على المدققين المخالفين.

4- إجراء الامتحانات المطلوبة للترخيص وفقاً للائحة التنفيذية.

5- أيّاً من المهام والصلاحيات الأخرى المنصوص عليها بهذا القانون والأنظمة الصادرة بموجبه .

وبالتالي أصبحت مؤهلات منح الترخيص لمزاولة مهنة التدقيق للفلسطينيين على النحو التالي:

أ- الشهادة الجامعية الأولى بكالوريوس أو ما يعادلها تخصص محاسبة وله خبرة عملية لمدة لا تقل عن خمس سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها سنتين على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على تلك الشهادة.

ب- الشهادة الجامعية الأولى بكالوريوس أو ما يعادلها على الأقل من إحدى كليات التجارة أو الاقتصاد مع خبرة عملية لا تقل مدتها عن سبع سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها ثلاث سنوات على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على المؤهل العلمي.

ج- الشهادة الجامعية الثانية ماجستير أو ما يعادلها في المحاسبة وله خبرة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها سنة واحدة على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على تلك الشهادة.

د- شهادة الدكتوراه في المحاسبة وله خبرة عملية لا تقل عن سنة واحدة في أعمال التدقيق بعد حصوله على تلك الشهادة أو قام بتدريس التدقيق في إحدى الجامعات أو الكليات الفلسطينية لمدة سنتين على الأقل بعد حصوله على الدكتوراه.

هـ- أن يكون منتسباً لأحد جمعيات أو مؤسسات المدققين القانونيين وحاصل على شهادة مزاولة مهنة تدقيق الحسابات يعتمدها المجلس بشرط أن يكون له خبرة لا تقل عن سنة واحدة في أعمال التدقيق في فلسطين.

و- كل من عمل مدققاً للحسابات في هيئة الرقابة العامة أو في أي من الدوائر الرسمية أو مؤسسة عامة من مؤسسات الدولة مدة عشر سنوات ويحمل الشهادة الجامعية الأولى ( بكالوريوس أو ما يعادلها) خلافاً لما هو منصوص عليه في البند(د).

5- يترتب على أي من الأشخاص الحاصلين على أي من الشهادات المنصوص عليها في البنود أ،ب،ج أن يجتاز امتحاناً يجريه المجلس له في أعمال المحاسبة والتدقيق وفي التشريعات ذات العلاقة بالمحاسبة والتدقيق والأمور الضريبية المعمول بها في فلسطين.

وأجازت المادة (16) إنشاء شركات عادية بين مدققين مرخصين، على أن تسجل الشركة لدى مسجل الشركات وفقاً للقوانين المعمول بها. ويشترط في ذلك ألا يكون المدقق شريكاً في أكثر من شركة واحدة وألا يزاول المهنة خارج نطاقها، سواء بصورة مستقلة أو لدى الغير مع ضرورة إعلام المجلس عند انضمام أي مدقق إلى الشركة أو انسحابه منها.

وأوضحت المادة (21) حقوق المدقق في تقديم المشورة والخبرة المهنية والقيام بأعمال التحكيم والتصفيات في المجالات المحاسبية والمالية والضريبية بالإضافة إلى فحص وتدقيق حسابات الأفراد والشركات والمؤسسات والهيئات. وحظرت المادة (24) على أي مؤسسة أو شركة يتطلب القانون أن يكون لها مدقق بما في ذلك الأفراد القيام بتغييره خلال السنة المالية التي يقوم بتدقيق حساباتها عنها إلا في حالة الوفاة أو صدور قرار من المجلس.

أما المادة (22) فقد حددت واجبات المدقق عند مزاوله المهنة في إجراء ما يلي:

1- الإطلاع على جميع الدفاتر والسجلات والميزانيات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يتعامل معهم ويقوم بتدقيق حساباتهم وأن يطلب منهم موافاته بما يراه ضرورياً للقيام بعمله على أحسن وجه.

2- التثبت من أن الدفاتر والسجلات التي يقوم بتدقيقها منظمة حسب الأصول، وأن يشير خطأً إلى أي مخالفة يكتشفها، ويطلب معالجتها وتصويبها.

3- القيام بإعداد تقارير وافية بشأن الحسابات التي قام بفحصها، والالتزام بقواعد التدقيق المعمول بها في فلسطين وكذلك آداب وسلوكيات المهنة في شهادته على صحة وسلامة الحسابات الختامية والميزانيات التي يقوم بمراجعتها.

وعددت المادة (23) الأعمال التي يحظر على المدقق المزاول للمهنة القيام بها ومن ضمنها

- (1): إفشاء المعلومات والأسرار التي اطلع عليها من خلال عمله مدققاً إلا في الحالات التي يستوجبها القانون وللجهات التي يسمح أو يستوجب تقديم تلك المعلومات والأسرار إليها.
- (2): لشهادة والتوقيع على صحة بيانات وحسابات ختامية وميزانيات لا تعكس الوضع المالي الصحيح للجهة التي كلف بتدقيق حساباتها.
- (3): المصادقة على توزيع أرباح صورية أو غير حقيقية.
- وأخيراً استثنى القانون (المادة 31) المدققين من موظفي المؤسسات التابعة للسلطة الوطنية أو الخاضعة لإشرافها أو الهيئات المحلية والمؤسسات العامة من سريان أحكام هذا القانون عليهم.



## النظام الأساسي لجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية

المرجع: جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية، 2007.

وفقاً للمادة 57 من النظام الأساسي لجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية الفقرة الأخيرة من البند الثالث فقد قام مجلس الإدارة بإعداد اللوائح الداخلية المكملة للنظام. وتهدف الجمعية كما جاء في المادة 1 من اللائحة الداخلية ضمن أهداف عديدة إلى رفع مستوى المهنة ووضع القواعد السليمة لمزاومتها وفقاً للمعايير والأصول العلمية والعملية والى المحافظة على حقوق أعضائها والدفاع عن مصالحهم المشروعة بالإضافة إلى توعية الجمهور بأهمية وفوائد التطبيق المحاسبي السليم. وتكتسب عضوية جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية حسب شروط حددها النظام الأساسي للجمعية وتنقسم أنواع العضوية إلى:

1. عضوية عاملة لأبناء فلسطين وفقاً لأحكام نظام الجمعية الأساسي.
2. عضوية مشاركة لذوي الخبرات من رعايا الدول العربية من غير الأعضاء العاملين.
3. عضوية فخرية لمن أدوا خدمات جليلة للجمعية على أن لا يكون لهم حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

وتشير المادة رقم 2 من اللائحة الداخلية إلى مؤهلات العضوية في الجمعية على النحو التالي:

1. الحاصلين على بكالوريوس تجارة تخصص محاسبة منفرد أو تخصص رئيسي محاسبة وفرعي أي تخصص آخر .
2. الحاصلين على الشهادة الجامعية ماجستير في المحاسبة أو دكتوراه في المحاسبة شريطة أن يكون حاصلًا على بكالوريوس في أحد تخصصات كلية التجارة .
3. الحاصلين على شهادة محاسب قانوني معترف بها دولياً وبما يتفق مع ما ورد في هذا النظام .
4. الحاصلين على أية شهادة جامعية أخرى بخلاف ما ذكر سابقاً شريطة معادلتها مع إحدى شهادات الجامعات المحلية والكليات المختصة بالمحاسبة والمراجعة والتي لا تقل مدة الدراسة اللازمة للحصول على مؤهل منها عن أربع سنوات ، أو إنهاء الساعات الدراسية المقررة للتخرج . ويشكل مجلس الإدارة لجنة خاصة تقوم بالتنسيق مع الجهات المختصة لمعادلة الشهادات.

وحددت الجمعية واجبات وآداب المهنة في نظامها الأساسي على النحو التالي:

(1): على العضو أن يتقيد في سلوكه المهني والشخصي- بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة وأن يقوم بجميع الواجبات التي يفرضها عليه القانون وآداب المهنة وتقاليدها.

(2): على العضو أن يمتنع عن أداء الشهادة عن الوقائع والمعلومات التي علم بها عن طريق مهنته إلا إذا كان ذكرها له بقصد منع ارتكاب جنائية أو جنحة أو بحدود ما سمح به القانون.

(3): على العضو أن يلتزم في معاملة زملائه بما تقضي به قواعد اللياقة وتقاليد المهنة.

وتشير المادة (55) من النظام الأساسي أن من اختصاصات مجلس الإدارة المركزي تشكيل لجنة لعقد الامتحانات الخاصة بقبول المراجعين. وان من اختصاصات هيئة المراجعين تبني القيام بتوزيع النشرات العلمية والمهنية في المراجعة وعقد الندوات والدورات التأهيلية بالتنسيق مع مجلس الإدارة المركزي بالإضافة إلى تشجيع الأعضاء ومساعدتهم للحصول على الشهادات المهنية ورخص مواولة المهنة من جهات الاختصاص.

وقد تم تشكيل لجان عديدة بداخل الجمعية أهمها اللجان المتخصصة ضمن شروط يحددها النظام الأساسي والتي تتمثل باللجان الآتية: ( اللجنة القانونية، لجنة معايير السلوك المهني، لجنة التدريب والتعلم المستمر، لجنة العلاقات العامة، لجنة التأديب، لجنة مكاتب المحاسبة والمراجعة). وتحدد المادة 74 من اللائحة الداخلية صلاحيات ومهام اللجان والتي يتفق مجلس الإدارة على تشكيلها.

(الملحق رقم 12)

معلومات الشركات المدرجة مرتبة حسب القطاعات في نهاية عام 2007

المرجع: جدول خاص بالدراسة تم تجميعه من دليل الشركات 2006 الصادر عن سوق فلسطين للأوراق المالية عام 2007.

معلومات الشركات المدرجة مرتبة حسب القطاعات في نهاية عام 2007

قطاع الشركات	الوزن النسبي لعدد الشركات	الوزن النسبي للقيمة السوقية	الوزن النسبي لحجم التداول (بقيمة الأسهم)	الوزن النسبي لحجم التداول (بقيمة الأسهم)
البنوك	%17	%17	%44	%42
التأمين	%11	%4	%3	%3
الاستثمار	%23	%29	%38	%28
الخدمات	%20	%41	%13	%25
الصناعة	%29	%9	%2	%2
المجموع	%100	%100	%100	%100

(1): قطاع البنوك

#	اسم الشركة	الرمز
1	البنك الإسلامي العربي	AIB
2	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	AMB
3	بنك فلسطين	BOP
4	البنك التجاري الفلسطيني	CBP
5	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC
6	بنك القدس	QUDS

(2): قطاع التأمين

#	اسم الشركة	الرمز
1	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE
2	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG
3	شركة المشرق للتأمين	MIC
4	شركة التأمين الوطنية	NIC

(3): قطاع الاستثمار

#	اسم الشركة	الرمز
1	شركة المستثمرون العرب	ARAB
2	شركة الاقتمان للاستثمار والتنمية	IID
3	شركة القدس للاستثمارات العقارية	JREI
4	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO
5	الشركة الفلسطينية للاستثمار والإهفاء	PID
6	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC
7	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO
8	شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	UCI

(4): قطاع الخدمات

#	اسم الشركة	الرمز
1	شركة المؤسسة العربية للفنادق	AHC
2	شركة المؤسسة العقارية العربية	ARE
3	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	HOTEL
4	شركة الاتصالات الفلسطينية	PALTEL
5	الشركة الفلسطينية للكهرباء	PEC
6	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	PLAZA
7	الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	WASSEL

(5): قطاع الصناعة

الرمز	اسم الشركة	#
ACPC	الشركة العربية لمنتجات الباطون	1
APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	2
AZIZA	شركة دواجن فلسطين	3
BPC	شركة بيرزيت للأدوية	4
GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	5
JCC	شركة سجائر القدس	6
JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	7
LADAEN	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	8
NCI	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	9
VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	10

معلومات الشركات المدرجة

القطاع	الرمز	اسم الشركة	#
البنوك	AIB	البنك الإسلامي العربي	1
البنوك	AMB	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	2
البنوك	BOP	بنك فلسطين	3
البنوك	CBP	البنك التجاري الفلسطيني	4
البنوك	PIBC	بنك الاستثمار الفلسطيني	5
البنوك	QUDS	بنك القدس	6
تأمين	AIE	شركة المؤسسة العربية للتأمين	7
تأمين	AIG	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	8
تأمين	MIC	شركة المشرق للتأمين	9
تأمين	NIC	شركة التأمين الوطنية	10
تأمين	TRUST	شركة ترست العالمية للتأمين	11
استثمار	ARAB	شركة المستثمرون العرب	12
استثمار	IID	شركة الائتمان للاستثمار والتنمية	13
استثمار	JREI	شركة القدس للاستثمارات العقارية	14

استثمار	PADICO	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	15
استثمار	PID	الشركة الفلسطينية للاستثمار والائتماء	16
استثمار	PIIC	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	17
استثمار	PRICO	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	18
استثمار	UCI	شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	19
خدمات	AHC	شركة المؤسسة العربية للفنادق	20
خدمات	ARE	شركة المؤسسة العقارية العربية	21
خدمات	HOTEL	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	22
خدمات	PALTEL	شركة الاتصالات الفلسطينية	23
خدمات	PEC	الشركة الفلسطينية للكهرباء	24
خدمات	PLAZA	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	25
خدمات	WASSEL	الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	26
صناعة	ACPC	الشركة العربية لمنتجات الباطون	27
صناعة	APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	28
صناعة	AZIZA	شركة دواجن فلسطين	29
صناعة	BPC	شركة بيرزيت للأدوية	30
صناعة	GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	31
صناعة	JCC	شركة سجائر القدس	32
صناعة	JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	33
صناعة	LADAEN	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	34
صناعة	NCI	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	35
صناعة	VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	36

الملحق رقم 13

(حجم المستثمرين في فلسطين)

المستثمرون في الشركات المدرجة كما هو في نهاية عام 2007

المصدر: جدول خاص بالدراسة تم جمعه من دليل الشركات المساهمة العامة - 2007

#	اسم الشركة	الرمز	مستثمرون أفراد			مستثمرون مؤسسيون		
			محلي	أجنبي	مجموع	محلي	أجنبي	مجموع
1	البنك الإسلامي العربي	AIB	1300	106	1406	18	22	40
2	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	AMB	16407	52	16459	25	1	26
3	بنك فلسطين	BOP	3481	164	3645	27	14	41
4	البنك التجاري الفلسطيني	CBP	496	99	595	8	1	9
5	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC	143	68	211	7	11	18
6	بنك القدس	QUDS	280	79	359	9	20	29
7	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE	575	6	581	8	0	8
8	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG	351	40	391	11	3	14
9	شركة المشرق للتأمين	MIC	123	8	131	8	2	10
10	شركة التأمين الوطنية	NIC	2593	15	2608	12	3	15
11	شركة ترست العالمية للتأمين	TRUST	134	15	149	0	2	2
12	شركة المستثمرون العرب	ARAB	1481	12	1493	10	2	12
13	شركة الائتمان للاستثمار والتنمية	IID	1609	0	1609	3	0	3

14	11	3	59	33	26	JREI	شركة القدس للاستثمارات العقارية	14
160	78	82	11182	1209	9973	PADICO	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	15
13	0	13	1477	8	1469	PID	الشركة الفلسطينية للاستثمار والإتماء	16
28	10	18	1679	40	1639	PIIC	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	17
48	20	28	1361	140	1221	PRICO	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	18
19	8	11	2004	381	1623	UCI	شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	19
31	12	19	480	46	434	AHC	شركة المؤسسة العربية للفنادق	20
5	0	5	590	0	590	ARE	شركة المؤسسة العقارية العربية	21
8	0	8	60	6	54	HOTEL	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	22
153	67	86	9307	574	8733	PALTEL	شركة الاتصالات الفلسطينية	23
98	10	88	12252	328	11924	PEC	الشركة الفلسطينية للكهرباء	24
10	2	8	249	2	247	PLAZA	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	25
35	4	31	16885	45	16840	WASSEL	الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	26
10	2	8	249	2	247	ACPC	الشركة العربية لمنتجات الباطون	27
6	0	6	141	11	130	APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	28
16	4	12	281	26	255	AZIZA	شركة دواجن فلسطين	29
30	7	23	1233	25	1208	BPC	شركة بيرزيت للأدوية	30
33	6	27	1250	34	1216	GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	31
30	3	27	6559	82	6477	JCC	شركة سجاير القدس	32
14	4	10	1202	13	1189	JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	33

17	2	15	534	22	512	LADAEN	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	34
8	1	7	965	2	963	NCI	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	35
34	9	25	2361	35	2326	VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	36
1047	338	700	101997	3728	98269	المجموع		
103044						المجموع الكلي		



(الملحق رقم 14)

عينة الشركات (العينة الأولى) والشركات المستثناة منها

المرجع: دليل الشركات، 2007

الجدول الأول: عينة الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني (2007/12/31)

#	اسم الشركة	الرمز	سنة الإدراج	بداية التداول
1	البنك الإسلامي العربي	AIB	1997	1997
2	بنك فلسطين	BOP	2005	2005
3	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC	1997	1997
4	بنك القدس	QUDS	1997	1997
5	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE	1997	1997
6	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG	1997	1997
7	شركة التأمين الوطنية	NIC	1997	1997
8	شركة المستثمرون العرب	ARAB	1997	1998
9	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO	1997	1997
10	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC	2002	2004
11	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO	1997	1997
12	شركة المؤسسة العربية للفنادق	AHC	1998	1998
13	شركة المؤسسة العقارية العربية	ARE	1997	1997
14	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	HOTEL	1999	1999
15	شركة الاتصالات الفلسطينية	PALTEL	1997	1997
16	الشركة الفلسطينية للكهرباء	PEC	2004	2004
17	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	PLAZA	1999	2000
18	الشركة العربية لمنتجات الباطون	ACPC	1999	2000
19	الشركة العربية لصناعة الدهانات	APC	1997	1997

2004	2002	AZIZA	شركة دواجن فلسطين	20
2005	2004	BPC	شركة بيرزيت للأدوية	21
2005	2005	GMC	شركة مطاحن القمح الذهبي	22
1997	1997	JCC	شركة سجائر القدس	23
1997	1997	JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	24
2004	2002	LADAEN	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	25
1999	1999	VOIC	شركة مصانع الزيوت النباتية	26

الجدول الثاني: الشركات المستثناة بسبب عدم توفر شروط العينة كما حددتها الدراسة:

#	اسم الشركة	الرمز	سنة الإدراج	بداية التداول
1	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	AMB	2007	2007
2	البنك التجاري الفلسطيني	CBP	2006	2006
3	شركة المشرق للتأمين	MIC	2006	2006
4	شركة ترست العالمية للتأمين	TRUST	2008	2008
5	شركة الائتمان للاستثمار والتنمية	IID	2006	2006
6	شركة القدس للاستثمارات العقارية	JREI	2006	2006
7	الشركة الفلسطينية للاستثمار والإمهاء	PID	2006	2006
8	شركة الاتحاد للاعمار والاستثمار	UCI	2007	2007
9	الشركة الفلسطينية للتوزيع والخدمات اللوجستية	WASSEL	2007	2007
10	الشركة الوطنية لصناعة الكرتون	NCI	2006	2006

(الملحق رقم 15)

أسماء الأساتذة المحكمين لاستبانه الدراسة

#	الأستاذ المحكم	مكان العمل
1	د. محمد مجيد سليم	جامعة عمان العربية للدراسات العليا/الأردن.
2	د. سليمان محمود عبادي	الجامعة العربية الأمريكية - جنين /فلسطين.
3	د. عمر سميح حجاوي	الجامعة العربية الأمريكية - جنين /فلسطين.
4	د. سليمان عثمان أبو صبحه	الجامعة العربية الأمريكية - جنين /فلسطين.

(ملحق رقم 16)

استبانة الدراسة

بسم الله الرحمن الرحيم

يقوم الباحث بإجراء دراسة حول الإفصاح في التقارير السنوية المنشورة للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية استناداً إلى متطلبات معايير المحاسبة الدولية بما يلائم توقعات المستثمرين في تلك السوق. وتشتمل الاستبانة على جزئين رئيسيين. الجزء الأول: ويتضمن بيانات عامة حول واقع وتوجهات المستثمرين. الجزء الثاني: ويتضمن مؤشر إفصاح بعناصر معلومات يتوقع ظهورها في التقارير السنوية للشركات المدرجة وتستند في معظمها على معايير المحاسبة الدولية. يرجى التكرم بالإجابة على بنود الاستبانة بموضوعية واهتمام من أجل مساعدة الباحث في الوصول إلى نتائج ذات مصداقية عالية، مؤكداً لحضرتكم أن المعلومات التي سيتم جمعها سوف تستخدم فقط لأغراض البحث العلمي.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

الباحث: توفيق أبو شربة

الجزء الأول: (توجهات المستثمرين)

يرجى وضع إشارة (X) في المربع الذي ترون أنه الإجابة الملائمة من وجهة نظركم لكل مما يلي:

(1) ما هو قطاع المستثمرين الذي تنتمون إليه:

مستثمر فرد  مؤسس مؤسسي

(2): ما طول فترة تعاملكم باسهم الشركات:

ما قبل عام 1997 وحتى الآن  من عام 1997 وحتى الآن

من عام 2005 وحتى الآن  أبداً

(3): ما حجم المبلغ المستثمر من طرفكم في أسهم الشركات (بالدينار الأردني):

أقل من 10000 دينار  10000 - 50000

50001 - 250000  250000 فأكثر

(4): ما عدد الشركات التي تستثمرون في أسهمها؟

(5): ما هو هدفكم الرئيسي من الاستثمار في أسهم الشركات؟

- استلام توزيعات الأرباح السنوية  
 انتظار الحصول على مكاسب رأسمالية جراء ارتفاع أسعار الأسهم المشتراه  
 غير ذلك (حدد)

(6): ما مدى متابعتكم لأخبار الشركة (الشركات) التي تستثمرون فيها؟

- يوميا  أسبوعيا  شهريا  يوميا  غير ذلك

(7): ما هو مصدر المعلومات الذي تبنون عليه قراراتكم بالاستثمار؟ (يمكنكم اختيار أكثر من إجابة إذا

لزم)

- التقارير السنوية للشركات  زملاؤكم من المستثمرين  
 معارفكم في الشركة  معلومات الصادرة عن السوق المالي  
 وسائل الإعلام  موقع الشركة على شبكة الانترنت  
 محلل (مستشار) مالي  شركات الوساطة المالية  
 الإشاعات  غير ذلك (حدد)

(8): ما مدى ثقتكم بالمعلومات الواردة في التقارير السنوية المنشورة للشركات؟

- مطلقة  كبيرة  متوسطة  ضعيفة  غير ذلك

الجزء الثاني: (مؤشر إفصاح )

يرجى تحديد أهمية ظهور عناصر المعلومات الواردة أدناه في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية من وجهة نظركم بواسطة وضع إشارة (X) في العمود الملائم من تدرجات الأهمية النسبية.

#	عناصر الإفصاح	الأهمية النسبية			
		غير مهم	قليل الأهمية	متوسط الأهمية	مه م
1	الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي				
2	تقرير التدقيق				
3	رسالة رئيس مجلس الإدارة				
4	تقرير الإدارة				
5	الالتزامات الطارئة في نهاية الفترة				
6	النفقات الرأسمالية خلال الفترة				
7	التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته				
8	الإفصاح عن الربح بالسهم				
9	الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة				
10	القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها				
11	المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمها المرحلة				
12	السيولة ومصادر رأس المال				
13	تكاليف البحث والتطوير				
14	شروط و ضمانات القروض طويلة الأجل				
15	الأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها				

					16	طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية
					17	معلومات حول المخصصات
					18	الديون بالعملة الأجنبية
					19	معلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية
					20	معلومات حول تغير مستويات الأسعار
					21	تقارير القطاعات
					22	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية
					23	نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها
					24	أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
					25	المكافآت الشخصية للمديرين
					26	عدد الأسهم التي يمتلكها مسئولي الشركة
					27	أسماء كبار حملة الأسهم
					28	عدد الموظفين
					29	موقع الشركة على شبكة الانترنت

ملاحظة: يرجى إضافة أية عناصر بافصاحات أخرى ترون أنها من الضروري أن تظهر في التقارير السنوية المنشورة للشركات المدرجة في السوق المالي من اجل مقابلة حاجات المستثمرين من المعلومات:

العنصر	#

(شكرا لكم)



## (الملحق رقم 17)

## مؤشر الإفصاح في الدراسة

(قائمة فحص الالتزام بمتطلبات الإفصاح والإبلاغ المالي في معايير المحاسبة الدولية)

اسم الشركة: رمز الشركة: القطاع: السنوات (التقرير):  
المجموعة الأولى: (متطلبات الإفصاح والإبلاغ المالي في القوائم المالية)

فقرة	IFRS	IAS	الالتزام			عناصر الإفصاح	#	CODE
			لا ينطبق	لا	نعم			
						الميزانية العمومية:		أولا
51		1				تصنيف الأصول والالتزامات إلى متداولة وغير متداولة	1	
68		1				التقديرة ومكافآت التقديرة	2	
68		1				قيم المخزونات	3	
68		1				قيم الممتلكات والمصانع والمعدات	4	
68		1				قيم الأصول غير الملموسة	5	
68		1				الأصول المالية باستثناء المقادير المتعلقة بالاستثمارات التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية	6	
68		1				الاستثمارات التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية	7	
68		1				الذمم المدينة التجارية	8	

68		1				الذمم المدينة التجارية	9	
68		1				الاحتياطات	10	
68		1				الالتزامات المالية	11	
68		1				أصول والتزامات الضريبة الجارية	12	
68		1				الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة	13	
70		1				في حالة التصنيف متداول/غير متداول فيجب عدم تصنيف الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة كأصول أو التزامات جارية	14	
68		1				حق الأقلية المعروض ضمن الملكية	15	
68		1				رأس المال والاحتياطات المنسوبة إلى حملة الملكية في الشركة الأم	16	
68		1				إجمالي الأصول غير المتداولة المصنفة كمحتفظ بها للبيع	17	
40/38		5						
76		1				عدد الأسهم المصرح بها	18	
76		1				عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل	19	
76		1				عدد الأسهم المصدرة وليست مدفوعة بالكامل	20	
76		1				القيمة الاسمية للسهم أو أن الأسهم ليس لها قيمة اسمية	21	
76		1				نسوية لعدد الأسهم القائمة في بداية ونهاية الفترة	22	
76		1				الحقوق والامتيازات والقيود على كل صنف بما فيها القيود على توزيعات أرباح الأسهم	23	
76		1				أسهم الشركة التي تحتفظ بها الشركة نفسها (أسهم الخزينة) أو تحتفظ بها الفروع أو الشركات الزميلة	24	
34		32						

14	24			25	إذا أعادت الشركة حيازة أسهمها من الأطراف ذات العلاقة فإن عليها الإفصاح عنها حسب المعيار 24
41	27			26	قائمة بالاستثمارات الهامة في الفروع والمشاريع المشتركة والمنشآت الزميلة
					لها
81	1			27	قائمة الدخل الإبرء
81	1			28	تكاليف القادة
81	1			29	الربح أو الخسارة في المنشآت الزميلة أو المشاريع المشتركة التي تتم المحاسبة عنها بطريقة الملكية
81	1			30	مصروف الضريبة
81	1			31	إجمالي الأرباح أو الخسائر الضريبية من العمليات غير المستمرة
81	1			32	إجمالي المكاسب أو الخسائر المعترف بها للتجارة عن القواسم بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالاصول المستبعدة
82	1			33	تخصيص ربح أو خسارة الفترة إلى ربح (خسارة) لحقوق الأقلية و ربح (خسارة) إلى حملة أسهم الشركة الأم
85	1			34	عدم عرض أي عناصر دخل أو مصروف كعناصر فوق العادية لا في صلب قائمة الدخل ولا في الملاحظات
37	27			35	الإبلاغ عن حقوق الأقلية بشكل منفصل في قائمة دخل مجموعة الشركات
86	1			36	الإفصاح عن طبيعة ومقادير عناصر الدخل والمصروف عندما تكون جوهرية
88	1			37	عرض تحليل للمصاريف باستخدام تصنيف مبني على طبيعة المصروفات أو وظائفها بدائل الشركة، أيهما يوفر معلومات موفقة وأكثر ملاءمة

93	1			38	عندما يتم تصنيف المصروفات حسب وظيفتها يجب الإفصاح عن معلومات إضافية حول طبيعة المصروفات (مصروف اهتلاك ومصروف إطفاء ومصروف منافع الموظفين)
66 69	33			39	الإبلاغ عن الربح الأساسي بالسهم والربح المخفض بالسهم حتى ولو كانت المقادير سالبة (خسارة)
					لها
					قائمة التغيرات في حقوق الملكية
96	1			40	ربح أو خسارة الفترة
96	1			41	كل عنصر دخل أو مصروف يتم الاعتراف به مباشرة في الملكية ومجموع هذه العناصر
96	1			42	إجمالي الدخل أو المصروف للفترة (مجموع العنصرين 1 و 2) مع الإظهار بشكل منفصل المقادير الإجمالية المنسوبة إلى حملة الملكية في الشركة الأم وإلى حقوق الأقلية
97	1			43	مقادير الصفقات مع حملة الأسهم مع إظهار التوزيعات إلى حملة الأسهم بشكل منفصل
	1			44	رصيد الأرباح المحتجزة (الأرباح أو الخسائر المتراكمة) في بداية ونهاية الفترة والتغيرات خلال الفترة
97	1			45	تسوية بين القيمة المرحلة (carrying amount) لكل عنصر من عناصر الملكية وبين أي احتياطي في بداية ونهاية الفترة والإفصاح عن كل تغير بشكل منفصل
				46	الإضافات إلى (أو الإقتطاعات من) حقوق الملكية لتجارة:
81	1				- عن إجمالي الضريبة الجارية أو المؤجلة

113.64		16			47 - عن فائض إعادة التقييم
					رابعاً قائمة التدفقات النقدية
10		7			48 الإبلاغ عن التدفقات النقدية خلال الفترة مصنفة إلى نشاطات تشغيلية واستثمارية وتمويلية
18		7			49 الإبلاغ عن التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية باستخدام الطريقة المباشرة أو غير المباشرة
21		7			50 الإبلاغ بشكل منفصل عن الأنواع الرئيسية لإجمالي المقبوضات النقدية وإجمالي المدفوعات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
28		7			51 الإفصاح بشكل منفصل عن تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافآتها المحتفظ بها بعملة أجنبية للتدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية
31		7			52 الإفصاح بشكل منفصل عن التدفقات النقدية من الفائدة والتوزيعات المستلمة أو المدفوعة
35		7			53 الإفصاح عن التدفقات النقدية المرتبطة بضرائب الدخل بشكل منفصل
39		7			54 الإفصاح بشكل منفصل عن مجموع التدفقات النقدية الناجمة عن الحيازات أو الاستعدادات من الفروع وغيرها من وحدات الأعمال وتصنيفها كنشاط استثماري
45		7			55 الإفصاح عن مكونات النقدية ومكافآت النقدية وتسوية للمقايير في قائمة التدفقات النقدية مع العناصر المقابلة لها في الميزانية الصومية
33	3				56 الإفصاح عن صافي التدفقات النقدية المنسوبة إلى النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية الناجمة عن العمليات غير المستمرة

المجموعة الثانية: قائمة بعناصر إفصاح إضافية (توسع في الإفصاح)

ظهور تطبيقات المعيار في التقارير	فقرة	IFRS	IAS	الالتزام			عناصر الإفصاح	#	CODE
				نعم	لا	لا ينطبق			
ظاهر	108		1				أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية	1	
ظاهر	75		40				الإفصاح عن نموذج القيمة العادلة أو نموذج التكلفة المستخدم في الإبلاغ عن الاستثمار في الممتلكات	2	
أقل ظهوراً	40, 38	5					إجمالي الأصول وإجمالي الالتزامات المصنفة ضمن مجموعة الاستبعاد	3	
أقل ظهوراً	39		32				مقدار تكاليف الصفقات التي تتم المحاسبة عنها كخصم من الملكية	4	
ظاهر	35		18				مقايير ومصادر الإيراد للفترة	5	
ظاهر	36		2				السياسة المتبعة في جرد وتقييم المخزون بما فيها معادلة التكاليف المستخدمة	6	
ظاهر	33		18				السياسة المتبعة في الاعتراف بالإيراد.	7	
ظاهر	43/10		30				السياسة المحاسبية لاحتياطي خسائر القروض	8	
أقل ظهوراً	120		19				سياسة الإفصاح عن خطط المنافع المحددة للموظفين	9	

10	السياسة المحاسبية الخاصة بالمنح الحكومية.			20		39	أقل شهورا
11	الإفصاح عن السياسة المستخدمة في عقود التأمين وعناصر الأصول والالتزامات والدخل والمصروف ذات العلاقة					37/36	ظاهر
12	السياسة المتبعة في معالجة الإيجارات طويلة الأجل			17		23, 27, 39, 48	ظاهر
13	السياسة المتبعة في الإفصاح عن الصليات مع الأطراف ذات العلاقة.			34		3	أقل شهورا

المجموعة الثالثة: الإفصاح عن عناصر الاستيئة

#	CODE	عناصر الإفصاح	الالتزام			IFRS	فقرة	نوع المعيار
			نعم	لا	لا ينطبق			
1		الإفصاح عن محتويات القوائم المالية والملاحظات المرفقة بها بشكل واضح ومميز عن المكونات الأخرى في تقرير الشركة السنوي.						
2		تقرير التدقيق						
3		رسالة رئيس مجلس الإدارة						
4		تقرير الإدارة						

5	الالتزامات الطارئة في نهاية الفترة					37		86	ظاهر
6	التلفقات الرأسمالية خلال الفترة					23		9	ظاهر
7	التغير في السياسات والطرق المحاسبية لعناصر الممتلكات والمصانع والمعدات وطريقة معالجته					16		76, 73, 60	ظاهر
8	الإفصاح عن الربح بالسهم					33		69, 66	ظاهر
9	الأصول المعاد تقييمها بالقيمة العادلة					16		77	ظاهر
10	القيمة السوقية للأوراق المالية المتعامل بها					30		25/24	ظاهر
11	المبلغ الإجمالي للالتزامات المضمونة وطبيعة الأصول المرهونة وقيمتها المرحلة					30		53	ظاهر
12	السولة ومصادر رأس المال					هيئة سوق رأس المال	رأس المال	الأمريكي	أقل شهورا
13	تكاليف البحث والتطوير					38		126	ظاهر
14	شروط وضمانات الفروض طويلة الأجل					23		29	ظاهر
15	الأخطاء الجوهرية وطريقة معالجتها					8		49	ظاهر
16	طبيعة وهدف الاحتياطات في حقوق الملكية					1		76	ظاهر
17	معلومات حول المخصصات					37		86_84	ظاهر
18	الديون بالعملة الأجنبية					21		57, 53	أقل شهورا
19	معلومات حول مخاطر الائتمان والمخاطر المالية					32		56	أقل شهورا
20	معلومات حول تغير مستويات الأسعار					21		48	أقل شهورا

اقل ظهورا	39		29					
اقل ظهورا	67 - 51		14				تقارير القطاعات	21
ظاهر	16		10				الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية	22
ظاهر	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				نسب توزيع الملكية في أسهم الشركة وأصناف حاملها	23
ظاهر	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	24
اقل ظهورا	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				المكافآت الشخصية للمديرين	25
اقل ظهورا	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				عدد الأسهم التي يمتلكها مسئولو الشركة	26
ظاهر	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				أسماء كبار حملة الأسهم	27
ظاهر	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				عدد الموظفين	28
ظاهر	الفلسطيني	وقانونية للسوق	متطلبات تنظيمية				موقع الشركة على شبكة الانترنت	29

(ملحق رقم 18)

(معايير المحاسبة الدولية التي استندت إليها الدراسة)

المرجع: مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2006.

قائمة بالمعايير الدولية للمحاسبة التي أصدرت أو تمت مراجعتها أو كانت سارية المفعول

حتى نهاية عام 2006

(1): معايير المحاسبة الدولية

رقم المعيار	الإصدار المستخدم		عنوان المعيار
	النوع	السنة	
1	بعد المراجعة	2003	عرض القوائم المالية: <i>Presentation of Financial Statements</i>
2	بعد المراجعة	2003	المخزون: <i>Inventories</i>
7	بعد المراجعة	2003	قائمة التدفقات النقدية: <i>Cash Flow Statements</i>
8	بعد مراجعة	2003	السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء: <i>Accounting Policies, Changes in accounting estimates and errors</i>
10	بعد مراجعة	2003	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية: <i>Events After the Balance Sheet Date</i>
11	أصلي	1993	عقود الإنشاء: <i>Construction Contracts</i>
12	أصلي	2000	ضرائب الدخل: <i>Income Taxes</i>
14	أصلي	1997	التقارير المالية للقطاعات ألغي ابتداء من عام 2009 بموجب المعيار IFRS8 : <i>Segment Reporting</i>
16	بعد مراجعة	2003	الممتلكات والمصانع والمعدات: <i>Property, Plant and Equipment</i>
17	بعد مراجعة	2003	عقود الإيجار: <i>Leases</i>

2006	بعد مراجعة	2004	الإيراد: <i>REVENUE</i>	18
2000	أصلي	2000	منافع الموظفين: <i>Employee Benefits</i>	19
1983	أصلي	1983	محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية: <i>Accounting for Government Grants and Disclosure of Government Assistance</i>	20
2005	بعد مراجعة	2003	آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية: <i>The Effects of Changes in Foreign Exchange Rates</i>	21
2005	بعد مراجعة	2005	تكاليف الاقتراض: <i>Borrowing Costs</i>	23
2005	بعد مراجعة	2003	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة: <i>Related Party Disclosures</i>	24
1987	أصلي	1987	المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التقاعد: <i>Accounting and Reporting by Retirement Benefit Plans</i>	26
2005	بعد مراجعة	2003	القوائم المالية الموحدة: <i>Consolidated and Separate Financial Statements</i>	27
2005	بعد مراجعة	2003	المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة: <i>Investments in Associates</i>	28
1989	أصلي	1989	الإبلاغ المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع: <i>Financial Reporting in Hyperinflationary Economies</i>	29
1990	أصلي	1990	الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمنشآت المالية المشابهة (ألغى بموجب المعيار IFRS7): <i>Disclosures in the Financial Statements of Banks and Similar Financial Institutions</i>	30
2005	بعد مراجعة	2003	الحصص في المشاريع المشتركة: <i>Interests In Joint Venture</i>	31

2005	بعد مراجعة	2003	الأدوات المالية: الإفصاح والعرض (راجع المعيار IFRS7): <i>FINANCIAL INSTRUMENTS: DISCLOSURE AND PRESENTATION</i>	32
2005	بعد مراجعة	2003	حصة السهم من الأرباح: <i>Earnings Per Share</i>	33
1998	أصلي	1998	التقارير المالية المرحلية: <i>Interim Financial Reporting</i>	34
2004	بعد مراجعة	2004	انخفاض قيمة الموجودات: <i>Impairment of Assets</i>	36
1998	أصلي	1998	المخصصات ، الالتزامات والموجودات الطارئة: <i>Provisions, Contingent Liabilities and Contingent Assets.</i>	37
2004	بعد مراجعة	2004	الموجودات غير الملموسة: <i>Intangible Assets</i>	38
2005	بعد مراجعة	2003	الأدوات المالية: الاعتراف والقياس <i>Financial Instruments: Recognition and Measurement</i>	39
2005	بعد مراجعة	2003	الاستثمارات العقارية: <i>Investment Property</i>	40
2000	أصلي	2000	الزراعة: <i>Agriculture</i>	41



(2): معايير الإبلاغ المالي الدولية

بدء سريان المعيار	الإصدار المستخدم		رقم المعيار	عنوان المعيار
	النوع	السنة		
2004	أصلي	2003	1	تبنى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى: <i>First-time-adoption of international financial reporting standards</i>
2005	أصلي	2004	2	المدفوعات على أساس الأسهم: <i>Share-based payment</i>
2004	أصلي	2004	3	اندماج الأعمال: <i>Business combinations</i>
2005	أصلي	2004	4	عقود التأمين: <i>Insurance contracts</i>
2005	أصلي	2004	5	الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة: <i>None-current assets held for sale and discontinued operations</i>
2006	أصلي	2004	6	استكشاف وتقييم الموارد الطبيعية: <i>Explorations for and evaluation of mineral resources</i>
2007	أصلي	2005	7	الأدوات المالية، الإفصاح: <i>Financial instruments , disclosure</i>
2009	أصلي	2006	8	القطاعات التشغيلية: <i>Operating segments</i>

(الملحق رقم 19)

المعايير الظاهرة والمعايير الأقل ظهوراً في التقارير السنوية  
المنشورة للشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني

المرجع: جداول خاصة بالدراسة

الجدول الأول: المعايير المحاسبية الظاهرة في التقارير السنوية للشركات الفلسطينية

(1): معايير المحاسبة الدولية

رقم المعيار	عنوان المعيار
1	عرض القوائم المالية
2	المخزون
7	قائمة التدفقات النقدية
8	السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء
10	الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية
12	ضرائب الدخل
16	الممتلكات والمصانع والمعدات
17	عقود الإيجار
18	الإيراد
23	تكاليف الاقتراض
24	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة
27	القوائم المالية الموحدة
30	الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمنشآت المالية المشابهة.
33	حصة السهم من الأرباح
36	انخفاض قيمة الموجودات
37	المخصصات ، الالتزامات والموجودات الطارئة
38	الموجودات غير الملموسة
40	الاستثمارات العقارية

(2): معايير الإبلاغ المالي الدولية

رقم المعيار	عنوان المعيار
2	المدفوعات على أساس الأسهم
3	اندماج الأعمال
4	عقود التأمين

الجدول الثاني: معايير المحاسبة الدولية الأقل ظهوراً في التقارير السنوية للشركات الفلسطينية.

(1): معايير المحاسبة الدولية

رقم المعيار	عنوان المعيار
11	عقود الإنشاء
14	التقارير المالية للقطاعات (ملغى بموجب المعيار IFRS8)
19	منافع الموظفين
20	محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية
21	آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية
26	المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التقاعد
28	المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة
29	الإبلاغ المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع
31	الحصص في المشاريع المشتركة
32	الأدوات المالية: الإفصاح والعرض.
34	التقارير المالية المرحلية
39	الأدوات المالية: الاعتراف والقياس
41	الزراعة

(2): معايير الإبلاغ المالي الدولية

رقم المعيار	عنوان المعيار
1	تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى
5	الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة
6	استكشاف وتقييم الموارد الطبيعية
7	الأدوات المالية، الإفصاح
8	القطاعات التشغيلية

(ملحق رقم 20)

ترتيب شركات العينة تنازليا حسب نسب التزام كل منها

بمتطلبات الإفصاح بموجب معايير المحاسبة الدولية

#	اسم الشركة	الرمز	القطاع
1	شركة الاتصالات الفلسطينية	PALTEL	خدمات
2	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC	بنوك
3	الشركة العربية لمنتجات الباطون	ACPC	صناعة
4	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC	استثمار
5	البنك الإسلامي العربي	AIB	بنوك
6	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO	استثمار
7	شركة التأمين الوطنية	NIC	تأمين
8	بنك القدس	QUDS	بنوك
8	شركة المستثمرون العرب	ARAB	استثمار
10	شركة بيرزيت للأدوية	BPC	صناعة
11	الشركة الفلسطينية للكهرباء	PEC	خدمات
12	شركة المؤسسة العربية للفنادق	AHC	خدمات
13	شركة المؤسسة العقارية العربية	ARE	خدمات
14	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	HOTEL	خدمات
15	شركة مصانع الزيوت النباتية	VOIC	صناعة
16	شركة مطاحن القمح الذهبي	GMC	صناعة
17	بنك فلسطين	BOP	بنوك
18	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	LADAEN	صناعة
19	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO	استثمار
20	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	PLAZA	خدمات

تأمين	AIG	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	21
صناعة	JPH	شركة القدس للمستحضرات الطبية	22
صناعة	AZIZA	شركة دواجن فلسطين	23
صناعة	APC	الشركة العربية لصناعة الدهانات	24
تأمين	AIE	شركة المؤسسة العربية للتأمين	25
صناعة	JCC	شركة سجائر القدس	26

#	اسم الشركة	الرمز	القطاع	نسبة الالتزام بالإفصاح
1	شركة الاتصالات الفلسطينية	PALTEL	خدمات	%79.6
2	بنك الاستثمار الفلسطيني	PIBC	بنوك	%78.4
3	الشركة العربية لمنتجات الباطون	ACPC	صناعة	%76.3
4	شركة فلسطين للاستثمار الصناعي	PIIC	استثمار	%76
5	البنك الإسلامي العربي	AIB	بنوك	%74.7
6	شركة فلسطين للتنمية والاستثمار	PADICO	استثمار	%74.5
7	شركة التأمين الوطنية	NIC	تأمين	%73.2
8	بنك القدس	QUDS	بنوك	%72.9
8	شركة المستثمرون العرب	ARAB	استثمار	%72.9
10	شركة بيرزيت للأدوية	BPC	صناعة	%72.3
11	الشركة الفلسطينية للكهرباء	PEC	خدمات	%71.9
12	شركة المؤسسة العربية للفنادق	AHC	خدمات	%71.3
13	شركة المؤسسة العقارية العربية	ARE	خدمات	%71.1
14	شركة جراند بارك للفنادق والاستجمام	HOTEL	خدمات	%70.1
15	شركة مصانع الزيوت النباتية	VOIC	صناعة	%66.7
16	شركة مطاحن القمح الذهبي	GMC	صناعة	%64.6
17	بنك فلسطين	BOP	بنوك	%63.2
18	شركة فلسطين لصناعة اللدائن	LADAEN	صناعة	%62.5
19	شركة فلسطين للاستثمار العقاري	PRICO	استثمار	%61.9
20	الشركة العربية الفلسطينية لمراكز التسوق	PLAZA	خدمات	%61.5
21	شركة المجموعة الأهلية للتأمين	AIG	تأمين	%54.6
22	شركة القدس للمستحضرات الطبية	JPH	صناعة	%54.2
23	شركة دواجن فلسطين	AZIZA	صناعة	%54.1

24	الشركة العربية لصناعة الدهانات	APC	صناعة	%50.5
25	شركة المؤسسة العربية للتأمين	AIE	تأمين	%49.5
26	شركة سجائر القدس	JCC	صناعة	%49